A/74/16

الأمم المتحدة

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة التاسعة والخمسون
(٣-٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والسبعون
الملحق رقم ١٦

الرجاء إعادة استعمال الورق

A/74/16

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والسبعون
الملحق رقم ١٦

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة التاسعة والخمسون
(٣-٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩)

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٩

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-2272

[٨ تموز/يوليه ٢٠١٩]

المحتويات

الفصل		*الصفحة*
الأول –	تنظيم الدورة	٦
ألف –	جدول الأعمال	٦
باء –	انتخاب أعضاء المكتب	٧
جيم –	الحضور	٨
دال –	الوثائق	١٠
هاء –	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠	١٠
واو –	اعتماد تقرير اللجنة	١٠
الثاني –	المسائل البرنامجية	١١
ألف –	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠	١١
	موجز الخطة (الجزء الأول)	١١
	البرنامج ١ – شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	١٤
	البرنامج ٢ – الشؤون السياسية	١٦
	البرنامج ٣ – نزع السلاح	٢١
	البرنامج ٤ – عمليات حفظ السلام	٢٥
	البرنامج ٥ – استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٢٧
	البرنامج ٦ – الشؤون القانونية	٢٨
	البرنامج ٧ – الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٣٢
	البرنامج ٨ – أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	٣٥
	البرنامج ٩ – دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	٣٧
	البرنامج ١٠ – التجارة والتنمية	٤١
	البرنامج ١١ – البيئة	٤٢

البرنامج ١٢ – المستوطنات البشرية ٤٤
البرنامج ١٣ – المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية ٤٧
البرنامج ١٤ – المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ٤٩
البرنامج ١٥ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا ٥٢
البرنامج ١٦ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٥٦
البرنامج ١٧ – التنمية الاقتصادية في أوروبا ٥٨
البرنامج ١٨ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٦٠
البرنامج ١٩ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا ٦٣
البرنامج ٢٠ – حقوق الإنسان ٦٤
البرنامج ٢١ – توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين ٦٨
البرنامج ٢٢ – اللاجئون الفلسطينيون ٧٠
البرنامج ٢٣ – المساعدة الإنسانية ٧٢
البرنامج ٢٤ – التواصل العالمي ٧٤
البرنامج ٢٥ – خدمات الإدارة والدعم ٧٧
البرنامج ٢٦ – الرقابة الداخلية ٨٣
البرنامج ٢٧ – الأنشطة المشتركة التمويل ٨٥
البرنامج ٢٨ – السلامة والأمن ٨٨
باء – التقييم ٩٠
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات ٩٠
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب شؤون نزع السلاح ٩٢
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات ٩٢
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكاتب الممثلات الخاصات للأمين العام المعنيات بالأطفال والنزاع المسلح، والعنف الجنسي في حالات النزاع، والعنف ضد الأطفال ٩٤
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٩٦
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الشؤون القانونية ٩٧
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٩٩

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الإعلام ٩٩

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب إدارة الموارد البشرية ١٠١

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ١٠٣

الثالث – مسائل التنسيق ١٠٤

ألف – التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٨ . . . . . ١٠٤

باء – الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ١٠٨

الرابع – جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة ١١٠

المرفق

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين ١١٢

الفصل الأول

تنظيم الدورة

١ - عقدت لجنة البرنامج والتنسيق دورتها التنظيمية (الجلسة الأولى) في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩ ودورتها الموضوعية في الفترة من ٣ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩، في المقر. وعقدت ٢٣ جلسة رسمية والعديد من المشاورات غير الرسمية والمشاورات ”غير الرسمية الجانبية“، إضافة إلى جلسات الإحاطة.

ألف - جدول الأعمال

٢ - كان جدول أعمال الدورة التاسعة والخمسين الذي أقَّرته اللجنة في جلستها الأولى كما يلي:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

٣ - المسائل البرنامجية:

(أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠؛

(ب) التقييم.

٤ - مسائل التنسيق:

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.

٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين.

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين.

اختيار تقارير وحدة التفتيش المشتركة

٣ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل، وُجِّه انتباه اللجنة إلى مذكرة الأمانة العامة (E/AC.51/2019/L.2) المقدمة عملاً بأحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وتفيد بأنه لا توجد أي تقارير ذات صلة صادرة عن وحدة التفتيش المشتركة لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين.

برنامج العمل

٤ - في الجلسة نفسها، وُجّه انتباه اللجنة إلى جدول الأعمال المؤقت المشروح (E/AC.51/2019/1) ومذكرة الأمانة العامة عن حالة الوثائق (E/AC.51/2019/L.1) التي تورد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة.

٥ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٣ حزيران/يونيه، وُجّه انتباه اللجنة إلى جدول الأعمال المؤقت المشروح المنقح (E/AC.51/2019/1/Rev.1) ومذكرة الأمانة العامة المنقحة عن حالة الوثائق (E/AC.51/2019/L.1/Rev.1) التي تورد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة.

٦ - وفي الجلسة نفسها، أقرّت اللجنة برنامج عملها، على أساس أن المكتب سيُدخل عليه تعديلات، حسب الاقتضاء، أثناء سير الدورة لمراعاة وتيرة المناقشات.

٧ - وعقب الجلسة الثانية، قدَّم جلساتِ إحاطة غير رسمية كل من أمينة اللجنة بشأن المسائل التنظيمية؛ والرئيسة بالنيابة للدائرة المعنية بشركاء الأعمال في إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال بشأن المسائل اللوجستية؛ ومدير شعبة التفتيش والتقييم في مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن مسائل التقييم؛ ومدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية في إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

٨ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل، انتخبت اللجنة بالتزكية فيتالي ماكاي (بيلاروس) نائباً للرئيس، وجون يامادا (اليابان) مقررا للدورة التاسعة والخمسين.

٩ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٣ حزيران/يونيه، انتخبت اللجنة بالتزكية كولن فيكسن كيلابيلي (بوتسوانا) رئيساً للدورة التاسعة والخمسين.

١٠ - وفي الجلسة نفسها، انتخبت اللجنة بالتزكية بنيامين سيبرنز (ألمانيا) نائباً لرئيس الدورة.

١١ - وبناءً عليه، كان أعضاء المكتب للدورة التاسعة والخمسين للجنة كما يلي:

الرئيس:

كولن فيكسن كيلابيلي (بوتسوانا)

نائبا الرئيس[(١)]

فيتالي ماكاي (بيلاروس)

بنيامين سيبرنز (ألمانيا)

المقرر:

جون يامادا (اليابان)

(١) ظل مقعد نائب الرئيس من مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي شاغراً في الدورة التاسعة والخمسين للجنة لعدم ورود أي ترشيحات لهذا المنصب من تلك الدول.

جيم – الحضور

١٢ – كانت الدول التالية الأعضاء في الأمم المتحدة ممثلةً في اللجنة:

الاتحاد الروسي	بيلاروس
إثيوبيا	تشاد
الأرجنتين	جمهورية كوريا
إريتريا	جمهورية مولدوفا
ألمانيا	السنغال
أنغولا	شيلي
إيران (جمهورية – الإسلامية)	الصين
إيطاليا	فرنسا
باراغواي	الكاميرون
باكستان	كوبا
البرازيل	مصر
البرتغال	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
بلغاريا	هايتي
بنغلاديش	الهند
بوتسوانا	الولايات المتحدة الأمريكية
بوركينا فاسو	اليابان

١٣ – وكانت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التالية ممثلةً بمراقبين:

الاتحاد الأوروبي	سويسرا
أستراليا	ليختنشتاين
جامايكا	مالطة
الجمهورية العربية السورية	المغرب

١٤ – وحضر الدورة أيضاً وكيلة الأمين العام والمستشارة الخاص لشؤون أفريقيا؛ ووكيلة الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات؛ ووكيلة الأمين العام للتواصل العالمي؛ ووكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة؛ ووكيل الأمين العام للدعم العملياتي؛ ووكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام؛ ووكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن؛ والأمينة العامة المساعدة لأفريقيا في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام؛ والأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ والأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأوروبا؛ والأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية

لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ والأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ ونائب الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا؛ والأمين العام المساعد، رئيس مكتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيويورك؛ والأمينة العامة المساعدة، رئيسة الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١؛ والأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات؛ والأمين العام المساعد لمكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ والأمين العام المساعد للشؤون السياسية وبناء السلام؛ والأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات؛ والأمين العام المساعد للتنسيق الاستراتيجي؛ والمكتب التنفيذي للأمين العام؛ والأمين العام المساعد لتخطيط البرامج والشؤون المالية والميزانية، المراقب المالي؛ والأمينة العامة المساعدة وكبيرة موظفي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ والمديرة التنفيذية لمركز التجارة الدولية؛ ونائبة المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛ ونائبة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛ ونائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ وأمينة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، مديرة أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق؛ وغيرهم من كبار المسؤولين في الأمانة العامة.

١٥ - وناقش الممثلون المعنيون البرامج والوثائق التالية عن طريق التداول بالفيديو: البرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (A/74/6 (Sect. 2))؛ البرنامج ٢، الشؤون السياسية (A/74/6 (Sect. 3))؛ البرنامج ٤، عمليات حفظ السلام (A/74/6 (Sect.5))؛ البرنامج ٥، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/74/6 (Sect. 6))؛ البرنامج ٦، الشؤون القانونية (A/74/6 (Sect. 8) و A/74/6 (Sect. 8)/Corr.1)؛ البرنامج ٩، دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (A/74/6 (Sect. 11))؛ البرنامج ١٠، التجارة والتنمية (A/74/6 (Sect. 12)) والبرنامج ١٠، البرنامج الفرعي ٦، مركز التجارة الدولية (A/74/6 (Sect. 13))؛ البرنامج ١١، البيئة (A/74/6 (Sect. 14))؛ البرنامج ١٢، المستوطنات البشرية (A/74/6 (Sect. 15))؛ البرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية (A/74/6 (Sect. 16))؛ البرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا (A/74/6 (Sect. 18))؛ البرنامج ١٦، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ (A/74/6 (Sect. 19))؛ البرنامج ١٧، التنمية الاقتصادية في أوروبا (A/74/6 (Sect. 20))؛ البرنامج ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (A/74/6 (Sect. 21))؛ البرنامج ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا (A/74/6 (Sect. 22))؛ البرنامج ٢٠، حقوق الإنسان (A/74/6 (Sect. 24))؛ البرنامج ٢١، توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين (A/74/6 (Sect. 25))؛ البرنامج ٢٢، اللاجئون الفلسطينيون (A/74/6 (Sect. 26))؛ البرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم، الإدارة، جنيف (A/74/6 (Sect. 29E))، الإدارة، فيينا (A/74/6 (Sect. 29F))، الإدارة، نيروبي (A/74/6 (Sect. 29G))؛ البرنامج ٢٧، الأنشطة المشتركة التمويل (A/74/6 (Sect. 31))؛ إضافة إلى التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٨ (E/2019/10)؛ تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (E/AC.51/2019/7 و E/AC.51/2019/7/Corr.1)؛ تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الشؤون القانونية (E/AC.51/2019/9)؛ تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/AC.51/2019/8).

دال – الوثائق

١٦ – ترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين.

هاء – الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

١٧ – في ضوء الاختلافات بين الدول الأعضاء بشأن بعض جوانب الجزء الثاني: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي لعام ٢٠١٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ (A/74/6) (الأبواب ٢ إلى ٦ و ٨ و Corr.1 و ٩ إلى ٢٢ و ٢٤ إلى ٣١ و ٣٤)، أوصت اللجنة بأن تستعرض الجمعية العامة جميع الخطط البرنامجية (١–٢٨) من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ في دورتها الرابعة والسبعين، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج".

واو – اعتماد تقرير اللجنة

١٨ – في الجلسة الثالثة والعشرين المعقودة في ٢٨ حزيران/يونيه، عرض المقرِّر مشروع تقرير اللجنة (E/AC.51/2019/L.4 و Add.1–41) ومشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين (E/AC.51/2019/L.3).

١٩ – وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع تقريرها.

٢٠ – وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين وقرّرت أن يجري تحديثه في ضوء القرارات والمقرَّرات التي يتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته لعام ٢٠١٩ وتتخذها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين.

٢١ – وقبل اختتام الجلسة، أدلى ببيانات ممثلو كل من تشاد وبوتسوانا والبرازيل وبيلاروس وجمهورية إيران الإسلامية والسنغال والولايات المتحدة وفرنسا ومصر والاتحاد الروسي وبلغاريا وألمانيا والصين والكاميرون والمملكة المتحدة وشيلي وجمهورية كوريا وبنغلاديش وباكستان وجمهورية مولدوفا وإيطاليا والبرتغال وأنغولا وكوبا واليابان. وأدلى الرئيس بملاحظات ختامية.

الفصل الثاني

المسائل البرنامجية

ألف – الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

موجز الخطة (الجزء الأول)

٢٢ – نظرت اللجنة، في جلستها الثالثة المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٩، في موجز الخطة للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ ((A/74/6 (Plan outline)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢٣ – وعرض الأمين العام المساعد للتنسيق الاستراتيجي موجز الخطة، وردَّ على ما أثير من استفسارات خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٤ – أعربت عدة وفود عن تقديرها ودعمها لعرض موجز الخطة، الذي يعكس الأولويات الثمانية التي سبق أن وافقت عليها الجمعية العامة، وكذلك خطة الأمين العام للإصلاح على نطاق الركائز الثلاث للتنمية والإدارة والسلام والأمن. وتم التأكيد على أنّ موجز الخطة والخطط البرنامجية ذات الصلة هي تعليمات استراتيجية رئيسية من شأنها أن ترسي الأساس لعمل المنظمة.

٢٥ – وقال أحد الوفود إنّ عرض الأهداف الطويلة الأجل للمنظمة والأولويات الثمانية واضح للغاية ويتماشى مع ما أُقرّ من قبل. وشدّد وفد آخر على ضرورة الحرص في ضبط الأولويات على أن تكون هذه الأولويات عالمية تحظى بموافقة الدول الأعضاء، وهو الأمر الذي للأسف لم يكن دائمًا كذلك لأنّ موجز الخطة يتضمن إشارة إلى نهج ومفاهيم لم تتفق عليها الهيئات الحكومية الدولية. وسلّم أحد الوفود بأنّ البرامج التحويلية المدرجة في موجز الخطة ليست شاملة، ولكنّه أفاد بأنّه كان بالإمكان إدراج إشارات أخرى إلى البرامج والخطط في مجال حقوق الإنسان.

٢٦ – وكان هناك طلب من الأجل الحصول على توضيحات بشأن الفقرة ٤٣ من موجز الخطة المتعلقة بأولويات المنظمة الثماني. وأُعرب بالخصوص عن رأي مفاده أنّ البيان التمهيدي للأمين العام المساعد كان أكثر صراحة من محتوى موجز الخطة، وذلك لأنّه اقترح الإبقاء على الأولويات الثماني الحالية، فيما نص موجز الخطة على أنّ الجمعية العامة ربما تود أن تنظر في إعادة تأكيدها أو تعديلها. وورد الإعراب عن رأي يفيد بأنّه في حالة وجود اختلافات بين موجز الخطة والبيان التمهيدي، فإنّ الأسبقية تكون للموجز. واقترح أحد الوفود إحياء الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للأمم المتحدة واستغلال هذه الذكرى أيضا كفرصة للتركيز على المحتوى ولتحديد الأولويات للمستقبل.

٢٧ – وأعرب عدد من الوفود عن الدعم القوي لخطة الإصلاح وللركائز الثلاث، وعن الأمل في أن تؤدي الإصلاحات إلى تنفيذ الولايات بمزيد من الفعالية والكفاءة. وسلّم أحد الوفود بأنّ موجز

الخطة يتطرق إلى الإصلاح الإداري ويعطي لمحة عن الإنجازات، وتساءل عن سبب عدم إدراج مسالة إدارة المنظمة وتسييرها بفعالية ضمن قائمة الأولويات، وعما إن كانت مسألة الإدارة الفعالة قد أُدرجت ربما في هذه الأولويات.

٢٨ - وسأل أحد الوفود عن سبب عدم الإشارة إلى إصلاح مجلس الأمن، وأكد أنه على الرغم من دعمه التام للإصلاحات التي يقوم بها الأمين العام، فإنّ موجز الخطة يتصل بأهداف المنظمة الطويلة الأجل وليس بأهداف الأمين العام، وأكد وجود ولاية واضحة بشأن إصلاح المجلس، بما في ذلك ضمن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ولا سيما في الفقرة ١٥٣ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ التي أبرزت إصلاح المجلس كعنصر أساسي في الجهد الشامل الذي تبذله الدول الأعضاء من أجل إصلاح الأمم المتحدة. وأشار أحد الوفود إلى أنّ الإصلاحات التي يضطلع بها الأمين العام على نطاق الركائز الثلاث هي التي ينبغي تحديدا أن تظهر في موجز الخطة.

٢٩ - وعلقت عدة وفود على الشكل الجديد لعرض موجز الخطة، وأقرت بما تم بذله في ذلك من عمل وجهد كبيرين، مما أدى إلى تغيير مهم في طريقة العمل. وأعربت بعض الوفود عن قلقها الشديد إزاء الشكل والعرض الجديدين، وأشارت إلى أنّ الجمعية العامة، حين أقرت تغيير فترة الميزانية إلى فترة تقوم على سنة واحدة، على أساس تجريبي، أكّدت من جديد في الفقرة ١٣ من قرارها ٢٦٦/٧٢ ألف على أنه لا يجوز إدخال أي تغييرات على المنهجية المتبعة في وضع الميزانية أو على الإجراءات والممارسات المعمول بها فيما يتعلق بالميزانية أو على النظام المالي دون أن تستعرضها الجمعية وتوافق عليها مسبقا، طبقا للإجراءات المعمول بها في وضع الميزانية. وأُشير أيضا إلى أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد أعربت، في الفقرة ٦٠ من تقريرها بهذا الشأن (A/72/7/Add.24)، عن الأمل في أن تُقدَّم إلى الجمعية، ضمن سياق الإصلاح الإداري الجاري، كل المقترحات الإضافية بشأن تنقيح الشكل الذي تُعرض به الميزانية والمعلومات الواردة فيها، حسب الاقتضاء، لكي تنظر فيها. وأُشير أيضا إلى أنّ الجمعية العامة قد أيدت هذه التوصية في القرار نفسه. وفي هذا الصدد، طُلب تقديم توضيحات بشأن الولاية التي تم بموجبها تغيير شكل العرض هذا. وقيل إنّه لا بد من استئناف العمل بالشكل السابق إن لم يكن هناك وجود لهذه الولاية. وورد بهذا الشأن أيضا طلب من أجل الحصول على معلومات مكتوبة عن الولايات المحددة التي قضت بإدخال هذه التغييرات.

٣٠ - وأشار أحد الوفود إلى عدم إدراج المعلومات التي كانت متوفرة سابقا للدول الأعضاء، من مثل الإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجازات، والنواتج، والمعلومات المتعلقة بتنفيذ توصيات هيئات الرقابة، وقائمة الولايات وما إلى ذلك. وتم التأكيد على أن هذه المعلومات عنصر هام من عناصر منهجية الميزنة القائمة على النتائج، التي لم تقم الجمعية العامة بتغييرها. وأُعرب أيضا عن القلق لأن إبراز نتيجة واحدة فقط ضمن إطار كل برنامج فرعي هو أمر لا يوفّر معلومات شاملة عن العمل الجاري ضمن كل برنامج من البرامج الفرعية.

٣١ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه إزاء حذف معلومات مهمة من موجز الخطة، وعرضها حليا فقط ضمن المعلومات التكميلية، واعتبر أنّه سيكون لهذه الحالة تأثير كبير على عمل اللجنة. وأُشير على سبيل المثال إلى أنّ المنجزات المستهدفة قد تم إدراجها ضمن المعلومات التكميلية وبالتالي لم تعد قابلة للتفاوض.

٣٢ - وتحدث أحد الوفود عن أوجه عدم الاتساق بين النتائج التي تم تسليط الضوء عليها، حيث يظهر بعضها أقرب إلى الأهداف والبعض الآخر أقرب إلى المنجزات المستهدفة، وشدد على ضرورة تحقيق الاتساق بين البرامج والبرامج الفرعية. ولاحظ الوفد أيضا أن الاستراتيجية كانت تُعرَض سابقا ضمن إطار كل برنامج من البرامج الفرعية، ولكنها أصبحت تدرج في طريقة العرض الجديدة على مستوى البرنامج.

٣٣ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها لعرض الإطار المنطقي ضمن الشكل الجديد، وما يتيحه ذلك من زيادة التركيز على النتائج. وأُعرب عن رأي مفاده أن اللجنة تتعامل مع العديد من ”المسائل الطارئة لأول مرة“، بما في ذلك أوّل ميزانية سنوية وأوّل نظر في الشكل الجديد، وأُشير إلى أنّ الجمعية العامة سوف تعود إلى اللجنة في معرفة كيف تم استعراض وفهم هذه المسائل الطارئة لأوّل مرة. وأُعرب عن الأمل في أن تتمكن اللجنة، عند النظر في كل برنامج، من تحديد القضايا الشاملة لتوفير التوجيه.

٣٤ - ورحب أحد الوفود بإقامة صلة واضحة بين عمل المنظمة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولكنّه قال إنّ الربط الإجباري، فيما يبدو، بين البرامج الفرعية وبين أهداف بعينها من أهداف التنمية المستدامة قد أسفر عن بعض الخلط المثير للجدل، ولا سيما في الحالة التي تم فيها ربط الهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات) بمسألة السلام والأمن. وأقرّ هذا الوفد بالصلة العامة القائمة بين التنمية والسلام والأمن، ولكنه شدد على أنّ خطة عام ٢٠٣٠ انطوت على جهد كبير، وأنّ مداولات مستفيضة قد دارت بشأن الهدف ١٦ خلال المفاوضات، وأنّ هذا الهدف قد صيغ عمدا من أجل تجنب مصطلحات بعينها، كالنزاع، وذلك حرصا على أن تركز أهداف التنمية المستدامة على نفسها وليس على السلام والأمن.

٣٥ - وقال أحد الوفود إنّ هناك صلات واضحة بين التنمية المستدامة وصون السلام والأمن، وأوضح بالأخص أنّهما متكاملان ولا يمكن الفصل بينهما لأنّ السلام والأمن شرط أساسي للتنمية. وتم التأكيد على وجود صلة شاملة رفيعة المستوى بين السلام والأمن وبين العديد من أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك علاقة واضحة بين الهدف ٦ (ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة) وبين القضايا الجيوسياسية.

٣٦ - وأُشير إلى أنّ التقرير عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات (A/74/67 و A/74/67/Corr.1) الذي تناولته اللجنة أيضا في ٣ حزيران/يونيه، قد جاء فيه أنّه، فيما يتعلق باستخدام التقييم لدعم أهداف التنمية المستدامة، تتضمن تقارير التقييم المشمولة بالعينة، في نصفها تقريبا، إشارةً صريحة إلى هذه الأهداف، حيث ورد ذكر الهدف ١٦ أكثر من غيره لأنّ العديد من الكيانات يسهم في السلام ونبذ العنف والعدالة، يليه الهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات) ثم الهدف ٨ (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع).

٣٧ - ورحّب أحد الوفود بالنهج الجديد، وقال إنّه يساعد في التقليص من العمل على انفراد وفي تحسين التعاون داخل الأمانة العامة على تناول الركائز كلها، وطلب تزويده بأمثلة أخرى محددة عن الكيفية التي تم التوصل بها فعلا إلى هذه النتيجة.

٣٨ - وأكدت عدة وفود على ضرورة التقيد بالمصطلحات والمفاهيم المقبولة فيما بين الحكومات. وذُكر على سبيل المثال أن عبارة ضمان عدم ترك أي بلد أو أي شخص خلف الركب، مثلما وردت في الفقرة ٦ من موجز الخطة، هي عبارة لا تتسق مع المصطلحات المتفق عليها في سياق خطة عام ٢٠٣٠ التي تعهدت فيها الدول الأعضاء بألا يخلف الركب أحدا وراءه. وذُكر أيضا أنّ الإشارات إلى تغير المناخ في الفقرة ٧ لا تذكر المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، التي هي من العناصر الجوهرية في الولاية. وأُشير كذلك إلى إقامة صلة في الفقرة ١٠ بين السكان والهجرة، اللذين لا علاقة بينهما ضمن الولايات الأساسية لكل منهما. وأشار أحد الوفود إلى زيادة التركيز على توطيد العدالة بدلاً من توطيد القانون الدولي، فقال إنّ التقرير يتجاهل البرامج الوطنية وإنّ التعاون بين المنظمة والمحكمة الجنائية الدولية ينبغي أن يقتصر على سياق اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

٣٩ - وطُلب تقديم توضيح بشأن الفقرة ٤٠ المعنية بتعزيز نظام المشتريات في الأمم المتحدة. ولاحظ أحد الوفود الإشارة إلى البند ٥-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، فقال إنّه كان ينبغي بدلا من ذلك ذكر القرار الذي تم بموجب إقرار هذا النظام وهذه القواعد وذلك لأنّ القرار هو الذي نص على الولاية وليس ذلك البند. وذُكر أيضا أنّه قد تم تحديدا، في العديد من قرارات الشراء، تشجيع الأمم المتحدة على زيادة مشترياتها من البلدان النامية، غير أنّ هذا المفهوم لم ينعكس في موجز الخطة. وفي هذا الصدد، أثير سؤال حول الكيفية التي تعتمدها الأمانة العامة في ضبط العناصر المدرجة ضمن موجز الخطة وفي ترتيب هذه العناصر على سلّم الأولويات.

٤٠ - وفيما يتعلق بمسائل الميزانية الواردة في موجز الخطة، طُلب الحصول على معلومات عن الأرقام التي ستستخدم في ضبط خط الأساس وعمّا إذا كانت المنهجيات المقبولة عموماً قد تم اعتمادها. وطُلب أيضا الحصول على توضيحات بشأن ما إذا كان تقديم ميزانية سنوية سوف يحلّ مشكلة إعادة تقدير التكاليف. وقال أحد الوفود إنّ المسائل المتعلقة بالميزانية تقع ضمن دائرة اختصاص اللجنة الخامسة.

البرنامج ١
شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات

٤١ - نظرت اللجنة، في جلستها السادسة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (A/74/6 (Sect.2)). وكان معروضاً على اللجنة أيضاً مذكرة من الأمانة العامة بشأن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٤٢ - وعرضت وكيلة الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات البرنامجَ، وردَّت مع الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على الاستفسارات التي طرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤٣ - أعربت الوفود عن تقديرها للعمل الذي تضطلع به إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تمشيا مع مقاصد الميثاق ومبادئه على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة، بما في ذلك توفير وثائق عالية الجودة في الوقت المناسب بحيث يمكن للدول الأعضاء إنجاز أعمالها. وأشيدَ بالإدارة لاستمرارها في تنفيذ ولايات

جديدة في حين تتراجع الموارد باطراد. وشُـدِّد على أن أولوية البرنامج الرئيسـية لا تزال دون تغيير، وهي توفير خدمات المؤتمرات والوثائق العالية الجودة باللغات الرسمية السـت. وشُـدد أيضـاً على ضـرورة كفالة الأداء السـليم لدوائر اللغات بالأمم المتحدة وعلى الحفاظ على جودة الخدمة في المقر وفي المكاتب الموجودة خارج من المقر على السـواء، وعلى ضـرورة الحصـول على موافقة الجمعية العامة قبل إدخال أي تغييرات على الخدمات اللغوية.

٤٤ - وشـددت عدة وفود على أهمية الحفاظ على تعدد اللغات في الأمم المتحدة والنهوض به وتنفيذه وأكدت على ضـرورة تقديم التقارير باللغات الرسمية السـت في الوقت المناسـب. وطُلبت معلومات بشـأن ما إذا كان قد جرت مناقشـة أي نُهج مشـتركة في سـياق اجتماعات مجلس الرؤسـاء التنفيذيين لتحقيق تعدد اللغات في المنظومة بأكملها. وأضـاف أحد الوفود أن الإتاحة باللغات الرسمية السـت ينبغي ألا تقتصر على الوثائق بل ينبغي أن تشمل أيضاً الموقع الشبكي للمنظمة. وأعرب عن اهتمامه بالحصول على معلومات عن عدد زيارات الصفحة الشبكية في كل من لغات العمل ورحب بأنه بات الآن بإمكان المستخدمين الاطلاع على النسخة الإسبانية من الموقع الشبكي. وذكر أحد الوفود أنه يدعم نشر الوثائق باللغات الرسمية السـت، عند الضـرورة، وشـجع الإدارة على إجراء تحليل لعدد الوثائق المتاحة باللغات للتأكد من أن الموارد لا يجري توجيهها نحو خدمات لا توجد حاجة إليها.

٤٥ - ورحب عدد من الوفود باضـطلاع الإدارة بأنشـطة التوعية وتوقيع مذكرات تفاهم مع الجامعات التي يتم فيها تدريس اللغات لتحضـير الأفراد في مجال الترجمة، وباسـتمرار ممارسـة إلحاق موظفين مؤقتين بالعمل، بما في ذلك من بلدان أخرى. إلا أن أحد الوفود تسـاءل عما إذا كان العدد القليل من مذكرات التفاهم التي جرى توقيعها حتى الآن قد أدى في الواقع إلى تحسين خدمات المؤتمرات بوجه عام.

٤٦ - ورحبت عدة وفود باسـتحداث تكنولوجيات جديدة وأدوات مبتكرة في خدمات المؤتمرات، بما في ذلك إتاحة الوثائق إلكترونيا. إلا أن أحد الوفود شـدد على ضـرورة إجراء تحليل مفصـل لأثر الأدوات الجديدة مؤكدا أن الهدف ينبغي أن يكون هو ضـمان الجودة العالية وليس كثرة الأدوات. وأثير شـاغل بشـأن بُعد التعدد اللغوي للوثائق المتاحة إلكترونيا، وبشـأن ضـرورة أن تتحقق الأمانة العامة من جودة تلك الوثائق.

٤٧ - وطُلبت معلومات بشـأن ما إذا كانت قد أجريت اسـتقصـاءات لتقييم مدى فعالية الأدوات الجديدة، مثل البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE، وما إذا كانت الإحاطات والأنشـطة التدريبية قد أتيحت للدول الأعضـاء. وأشـير أيضـاً إلى العناصـر المتعلقة بالنوعية في تلك الأدوات لا تقل أهمية عن العناصـر المتعلقة بالكمية. وأعرب أحد الوفود عن قلقه لأن بوابة e-deleGATE لا تسـمح كما يبدو إلا بعدد محدود من الاتصالات في الوقت الواحد. وأعرب الوفد نفسه عن قلقه لأن الوثائق في هذه البوابة متوافرة بالإنكليزية فقط وطلب معلومات بشـأن ما إذا كان هناك فارق زمن كبير بين صـدور الوثائق بمختلف اللغات وإتاحتها على بوابة e-deleGATE.

٤٨ - وأشـار أحد الوفود إلى أن النسـخة الرقمية من *يومية الأمم المتحدة* موجودة منذ فترة واسـتفسـر عما إذا كان قد اضـطلع بأي تقييم. وعلاوةً على ذلك، أعرب أحد الوفود عن رأي مؤداه أنه من الصـعب في بعض الأحيان العثور على المعلومات في *اليومية* الرقمية. واستفسر الوفد نفسُه عما إذا كانت هناك آلية احتياطية موضوعة لاستخدامها في حالة حدوث عطل تكنولوجي، وعن مدى موثوقية التكنولوجيات المستخدمة.

٤٩ - وطُلبت معلومات خطية عن نسبة أعمال الترجمة التي يؤديها متعاقدون خارجيون والتي تخضع حالياً للتحقق من جانب الأمانة العامة وعما إذا كانت هناك أي نية لإنهاء عدم المساواة في عدد عمليات الفحص التي تجرى في مختلف مراكز العمل.

٥٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها، نيويورك، ولا سيما الأضواء على النتيجة في عام ٢٠١٨، ففي حين رؤي أن السرد المتعلق بالمركز الجامع مثير للاهتمام، فقد كان هناك تساؤل بشأن ما إذا كان ينبغي ذكره في وثيقة تقنية من وثائق الميزانية. وعلق وفد آخر قائلا إن جميع المعلومات المتاحة، بما في ذلك الإشارة إلى المركز الجامع، بالغة الأهمية، ولاحظ أن تلك الأدوات من شأنها أن تحسن فهم الوفود التي قد تكون مشاركة للمرة الأولى.

٥١ - وأثيرت أسئلة عن الاتساق بين مختلف البرامج الفرعية ومراكز العمل في عرض النتائج. فعلى سبيل المثال، في الجزء المعنون ''النتيجة والأدلة'' من الجزء المعنون ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠'' للبرنامج الفرعي ٢، نيويورك، أشير إلى أنه يتوقع أن يسهم المركز الجامع في النتيجة المتوخاة وهي زيادة تحسين تجربة المستخدم وزيادة القدرة على التنبؤ. وعلى النقيض، في الفرع المعنون ''النتيجة والأدلة'' من الجزء المعنون ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠'' للبرنامج الفرعي ٢، نيروبي، ذكر أن النتيجة المتوخاة هي إقامة منصة على شبكة الإنترنت لاختبار مختلف السيناريوهات المتعلقة بالمناسبات باستخدام أداة مؤتمتة لتقدير التكاليف.

٥٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، فيينا، تحت عنوان ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠''، أشار أحد الوفود إلى أنه يتطلع إلى العمل مع الأمانة العامة أثناء مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المقرر عقده في عام ٢٠٢٠ في فيينا، وطلب مشاركة الدول الأعضاء الأخرى على المستوى السياسي وعلى مستويات العمل.

٥٣ - وطُلب توضيح بشأن ما إذا كانت هناك أي مبادئ توجيهية ومعايير للمناسبات المقرر عقدها في أماكن عمل الأمم المتحدة وما إذا كانت قد أجريت تقييمات للطلبات في الحالات التي لم يتم فيها استيفاء المعايير وما إذا كانت الأمانة تتعهد قائمة بتلك الحالات لضمان ألا يتمكن الكيان نفسه من استخدام أماكن عمل الأمم المتحدة في المستقبل.

٥٤ - وطُلب أيضاً توضيح بشأن الإسهام النوعي والكمي لنظام أوموجا في عمل الإدارة.

٥٥ - وفي سياق العرض الجديد، أكد أحد الوفود من جديد موقفه وهو أنه يجب على الأمانة العامة أن تصحح شكل الوثائق وتجعله متماشيا مع أحكام القرار ٧٢/٢٦٦ ألف.

البرنامج ٢
الشؤون السياسية

٥٦ - في اجتماع اللجنة السادس المعقود في ٦ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢، الشؤون السياسية (A/74/6 (Sect.3)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، بحسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٥٧ - وعرضت وكيلة الأمين العام والأمين العام المساعد للشؤون السياسية وبناء السلام وممثل الأمين العام البرنامج وردّوا على الاستفسارات التي قُدّمت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٥٨ - أبدت الجهات المشاركة تقديرها وتأييدها للبرنامج وللعمل الهام الذي تضطلع به مختلف الكيانات في إطار البرنامج في مجال صون السلام والأمن الدوليين.

٥٩ - وأعرب عدد من الوفود عن دعمها لعمل إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، ولا سيما في مجالات منع نشوب النزاعات والمساعدة الانتخابية وبناء السلام. وأعربت عدة وفود أيضا عن تأييدها لإصلاح ركيزة السلام والأمن، ورحّبت بزيادة التكامل وبالتحسن في عمل الإدارة، ولا سيما في مجال منع نشوب النزاعات، على النحو المبين في الخطة البرنامجية المقترحة. وقد سلّم أحد الوفود بأن الحلول التي تتولّى البلدان زمامها أمر لا بد منه، وأعرب عن رأي مفاده أن المؤسسات الوطنية تضطلع بدور حاسم في منع نشوب النزاعات، وأعرب عن تقديره للعمل الذي تقوم به الإدارة في الإدارة الوقائية للنزاعات، ولا سيما من خلال اتّباع استراتيجيات ترمي إلى بناء قدرات المؤسسات الوطنية، ولكنه لاحظ أيضا أن هناك مجالا لتحسين إدارة النزاعات في الأجل الطويل والحفاظ على السلام.

٦٠ - وفيما يتعلق بالفقرات من ٣-٥ إلى ٣-٧، تحت عنوان ''التطورات الأخيرة''، قال أحد الوفود إنه على الرغم من أهمية الأبعاد الإقليمية للنزاعات والأهمية البالغة لإشراك المنظمات الإقليمية في إيجاد الحلول للنزاعات، فقد لاحظ أن التوجه العام للبرنامج لا يتضمن أبعاد النزاعات المحلية والدولية التي يجب مراعاتها عند البحث عن الحلول.

٦١ - وفيما يخص الفرع المعنون ''الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠''، أُشيرَ إلى أن استراتيجية الإدارة الأساسية تتمثّل في دعم تسوية النزاعات بالوسائل السلمية على النحو المشار إليه في الفقرة ٣-١٠. وقد اقترح أحد الوفود إعادة صياغة الاستراتيجية لتكون العبارة ''تعزيز ودعم تسوية النزاعات بالوسائل السلمية''. وأعرب الوفد نفسه عن قلقه من استخدام عبارة ''تهديدات جديدة'' في الفقرة ٣-١١، وطلب توضيحا بشأن ما إذا كانت الدول الأعضاء قد أقرّت استخدام هذه العبارة وما إذا كانت تعني ضمنا يعني توسيع ولاية الإدارة. وفي الفقرة نفسها، قال الوفد إنه يرى أن ''الاستراتيجيات الإقليمية'' يجب أن تراعي أولويات المنطقة وإنه يجب وضع هذه الاستراتيجيات بموافقة الدول الأعضاء. وفيما يتعلّق بالفقرة ٣-١٣، طلب توضيحا بشأن الكيفية التي أدّى فيها اتّباع نهج ''الركيزة ككل'' عقب تنفيذ إصلاح ركيزة السلام والأمن إلى زيادة مساءلة الأمانة العامة بشأن تنفيذ الولايات.

٦٢ - وفي حين أعربت عدة وفود عن تأييدها للعوامل الخارجية الواردة في الفقرة ٣-١٤، طلب أحد الوفود توضيحا بشأن الطريقة التي حدّدت بها الإدارة نقاط الدخول المناسبة لعمل الأمم المتحدة من أجل تخفيف حدة التوترات ومنع نشوب النزاعات، على النحو المبين في الفقرة ٣-١٤ (ب).

٦٣ - وفيما يتعلق بالفقرة ٣-٢٠ والتقييم الذاتي الذي قرّرت الإدارة إجراؤه في عام ٢٠٢٠، طُلب توضيح بشأن نطاق التقييم الذاتي ومجاله وموعد تحديدهما.

٦٤ - وأُعرب عن رأي مفاده أن أهداف البرامج الفرعية لم تبيّن في جميع الحالات صلة واضحة بعمل إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام. ولوحظ وجود أوجه عدم اتساق في الإشارة إلى أهداف التنمية

المستدامة. وأشار أحد الوفود إلى أن الفقرات من ٣-٢٢ إلى ٣-٢٤، التي ذُكر فيها الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، والهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة)، لم توضح ارتباط هذه الأهداف بالضرورة بعمل الإدارة وما هي القيمة المضافة المحققة في السرد، على الرغم من أنها تضمّنت شرحا للفوائد التي ستُجنى من إحراز تقدّم في مجال تحقيق هذه الأهداف. ولاحظ الوفد ذاته أنه، تحت عنوان ''المواءمة مع أهداف التنمية المستدامة''، على سبيل المثال، لم ترد أي إشارة إلى الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة على الرغم من أن السرد الخاص بمكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والسرد الخاص بمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي تضمّنا إشارات إلى تمكين المرأة. وطُلب توضيح بشأن ما إذا كانت النتيجة التي سيتوصل إليها التقييم الذي سيجريه مكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي أشار إلى أن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة هو أحد أكثر الأهداف التي تشير إليها معظم كيانات الأمم المتحدة، قد بيّن الاعتراف بالصلة بين السلام والأمن والتنمية المستدامة. وردّا على التوضيحات التي قدمتها وكيلة الأمين العام، أعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن تلك الصلة قد أُقرّت في عدة قرارات. ومع ذلك، أعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن أولوية الإدارة، ولا سيما جدول أعمال الحفاظ على السلام، لم تُرصد في المواءمة مع الأهداف الإنمائية، وأكد بدلا من ذلك أنه يجب أن تولى الأولوية، في فيما يتعلّق بالمواءمة، لجدول الأعمال ذاك.

٦٥ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها، رحّبت عدة وفود بإدراج التحسينات الناجمة عن إصلاح ركيزة السلام والأمن، وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن مبادرة الإصلاح من شأنها أن تعالج عددا من أوجه القصور التي سبق تحديدها. وأعربت الوفود عن تقديرها الجهود المبذولة لوضع أدوات قابلة للقياس الكمي، بما في ذلك التعليقات الإيجابية من الدول الأعضاء، وإن لاحظت أن هناك مجالا لمزيد من التحسين. فعلى سبيل المثال، لاحظ أحد الوفود أن عقد عدد أكبر من الاجتماعات لا يمكن اعتباره من النتائج. وأعرب الوفد نفسه عن دعمه للجهود الرامية إلى تحسين قدرات وإمكانات الدول الأعضاء في مجال منع نشوب النزاعات وحلها، وأقر استخدام المساعي الحميدة باعتبارها مقياسا للنجاح. وأشار أحد الوفود إلى أن المساعي الحميدة قد ذُكرت في إطار المنجزات المستهدفة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، بيد أنه لم ترد أي إشارة إلى النتائج القابلة للقياس الكمي. وأشار الوفد كذلك إلى أنه في حين قُدّمت البيانات في مقابل العدد الفعلي من المساعي الحميدة مقارنة بالعدد المستهدف لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، لم تُقدّم أي توقعات بهذا الشأن لعام ٢٠٢٠. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رأي مفاده أن اللجنة ظلّت في موقف لا تعرف فيه ما إذا كان ذلك مجرّد نتيجة للتغيّر في الشكل وتساءل عن سبب عدم ذكر المعلومات. وأعرب وفد آخر عن رأي مفاده أن النتائج والأدلة المقدمة في الفقرة المعنونة أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠، مثل ''زيادة [قوة] الاستراتيجيات الإقليمية وشمولها'' غير ملموسة، وطلب معلومات إضافية في شكل مزيد من الأمثلة الملموسة. وأشار أحد الوفود إلى استراتيجية منطقة الساحل كمثال على النهج المتكامل، مؤكدّا على الحاجة إلى توثيق التعاون مع المؤسسات المالية الدولية وضرورة الحصول على تأييد الجهات الفاعلة الإقليمية. وشُدّد على أهمية اتباع نهج متكامل في المرحلة الانتقالية في دارفور. والتمس وفد آخر توضيحا

بشـــأن المنجزات المســـتهدفة المعدودة المبينة في الجدول ٣-١، وبخاصـــة الكميات المقررة لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ والتفسـيرات المتعلّقة بالفروق ذات الصـلة الواردة في الفقرات من ٣-٣١ إلى ٣-٣٣، وطلب توضـيحا بشـأن عدم تضـمّن الجدول ٣-١ معلومات كمية للمسـتقبل بشـأن المنجزات المسـتهدفة الفنية في مجال المســـاعي الحميدة، على الرغم من أن هذه المعلومات قد وردت في الفقرة ٣-٢٥ بشـــأن عدد جهود المساعي الحميدة التي بُذلت في عام ٢٠١٨.

٦٦ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، المســاعدة الانتخابية، أقرّ أحد الوفود بأهمية المســاعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة إلى البلدان في إجراء انتخابات حرة ونزيهة. وأعرب الوفد عن تأييده لإحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُلّط الضوء عليها، ورحّب بالتحسن في الأداء فيما يتعلّق بحسن توقيت إيفاد المساعدة، وشجّع البرنامج الفرعي على العمل على نحو وثيق مع سائر كيانات الأمم المتحدة في تقديم الدعم. وعلّق أحد الوفود قائلا إنه كانت هناك ثغرات في الدعم الذي قدّمه البرنامج الفرعي إلى الدول الأعضـــاء في مرحلة ما بعد الانتخابات، واقترح أن يضـع البرنامج الفرعي مزيدا من آليات الدعم لمواكبة السـياقات التي تعقب الانتخابات. وبالإشارة إلى النتائج المقررة لعام ٢٠١٨، الواردة في الفقرة ٣-٣٧، طُلب توضيح بشأن المعايير المسـتخدمة لتحديد تقديم المسـاعدة الانتخابية إلى الدول الأعضـاء، إذ لوحظ أنه ليس جميع الدول الأعضاء التي طلبت المساعدة قد حصلت عليها. وبالإشارة إلى زيادة عدد البعثات الانتخابية، وبذكر البيان الوارد في الفقرة ٣-٣٧ الذي يشـــير إلى تحقق النتائج المقررة لعام ٢٠١٨ فيما يتعلّق بتعزيز قدرات الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة الانتخابية في تقوية عملياتها الديمقراطية وتطوير مؤسساتها وعملياتها الانتخابية وتحسـينها، طلب وفد آخر أمثلة محددة عن الأماكن التي جرى فيها ذلك، واسـتفسـر عما إذا كان بإمكان البرنامج الفرعي أن يضـمّن نتائجه، في المسـتقبل، تقارير عن البلدان التي اسـتطاعت إجراء الانتخابات دون مسـاعدة عقب حصـولها على الدعم في إطار البرنامج الفرعي. وبخصـوص إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُـلّط الضـوء عليها، طُلب توضـيح بشـأن مصـطلح ''الأزمات الانتخابية''، وطرحت أسـئلة فيما يتعلق بمقاييس الأداء، بما في ذلك إجمالي النسبة المئوية لطلبات المساعدة التي تمّت تلبيتها.

٦٧ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، شـــؤون مجلس الأمن، أعربت بعض الوفود عن تقديرها لعمل البرنامج الفرعي، ورحبت بتعزيز الدعم المقدم إلى أعضـــاء المجلس، ولا ســـيما الأعضـــاء الجدد. وطُرحت أسـئلة بشـأن نوع الدعم التقني الذي سـيكون الأكثر إفادة للأعضـاء المنتخبين والأعضـاء الجدد. ورحّب أحد الوفود بالجهود التي بُذلت مؤخرا لزيادة البيانات المجموعة، بما في ذلك البيانات المتعلّقة بالمســـائل الجنسـانية، وبالبدء بتشـغيل قاعدة البيانات iSCAD+ التي أُشـير إليها في فقرة أضـواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ بوصـــفها بوابة أمامية موحدة يمكن ولوجها من الأجهزة المحمولة أُدمجت مع الموقع الشـــبكي المجدد لمجلس الأمن، والتي تهدف إلى تعزيز المنتجات الإعلامية الحالية المتاحة لتلبية احتياجات المجلس. وأُعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي التشـاور مع أعضـاء المجلس بشـأن إدخال مزيد من التحسـينات على الخدمات التي يقدمها البرنامج الفرعي لأعضاء المجلس. وأعربت عدة وفود عن قلقها من أن مقاييس الأداء الواردة في فقرة أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠، وتحديدا، الوقت المستغرق في تصفح الموقع الشـبكي للمجلس (مقاسـا بالدقائق)، ليس بالضـرورة الدليل الأفضـل على النتيجة المقررة، وهي تحسّـن فهم الدول الأعضـاء بوجه عام لإجراءات المجلس وعمله وزيادة الوعي بذلك. وأُشـير إلى أنه يمكن أن يُعزى الوقت المستغرق في تصفّح أي موقع شبكي أيضا إلى أن الموقع لم يكن سهل التصفح، وبالتالي لا يمكن اعتبار ذلك تحسنا.

٦٨ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، إنهاء الاستعمار، أعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن هدف البرنامج الفرعي، على النحو المبين في الفقرة ٣-٥٦، ينبغي أن يتضمن أيضا إشارة إلى الميثاق والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، التي تضمّنها هدف البرنامج الفرعي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1). وأشار وفد آخر إلى المشاكل في الشكل التي ووجهت في الخطط البرنامجية الأخرى، حيث لم يكن الانتقال من الهدف إلى النتائج فالمنجزات واضحا. ورأى الوفد أن الرابط بين هدف البرنامج الفرعي، وهو النهوض بعملية إنهاء الاستعمار بهدف تحقيق القضاء التام على الاستعمار، والنتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠، وهي زيادة تنوير أصحاب المصلحة واستمرار التعاون بين الأقاليم والدول القائمة بالإدارة والدول الأعضاء والجمهور، كان يمكن أن يكون أكثر وضوحا. وأشار أحد الوفود إلى أن مقاييس الأداء للعدد الحالي والمتوقع لمستخدمي موقع الأمم المتحدة الشبكي لإنهاء الاستعمار ليس بالضرورة مؤشرا على التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ولا يمكن اعتباره من المنجزات المستهدفة. وأُشير أيضا إلى أنه ينبغي أن تتضمّن الفقرة ٣-٥٩ إشارة إلى ''قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة''، على غرار الإشارة التي وردت في الخطة البرنامجية لفترة السنتين المذكورة أعلاه. وفيما يخص النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُلّط الضوء عليها، أعرب أحد الوفود عن تقديره للعمل الذي يقوم به البرنامج الفرعي من أجل تعزيز موقعه الشبكي، بما في ذلك إتاحة المعلومات بجميع اللغات الرسمية.

٦٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٦، مكتب دعم بناء السلام، رحّبت بعض الوفود بدمج مكتب دعم بناء السلام في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام. وأعرب أحد الوفود عن تقديره للعمل الذي يقوم به مكتب دعم بناء السلام فيما يخص أهداف التنمية المستدامة. وأشار الوفد أيضا إلى أن الزيادة في التبرعات المقدّمة لصندوق بناء السلام، في السنوات الأخيرة، تبيّن دعم الدول الأعضاء لعمل البرنامج الفرعي، وشدّد على أنه يرحّب بتضمين التقارير المقبلة مزيدا من المعلومات عن الشراكات مع البنك الدولي، وعن الدعم الذي يقدّمه البرنامج الفرعي في مجال تمكين المرأة، فضلا عن تفاصيل أكثر بشأن دور البرنامج الفرعي داخل الإدارة، وكذلك، على نحو أشمل، في الهيكل الإنمائي. وذكر الوفد ذاته أن زيادة عمل لجنة بناء السلام مع كيانات منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية سوف تبعث على التفاؤل. وفيما يتعلق بإحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨، أُعرب عن التقدير لعمل البرنامج الفرعي المبتكر في منطقة الساحل، وشُدّد على إسهام النهج الإقليمي الذي اتُّبع في منطقة الساحل والذي تضمّن تحديات وفرص جديدة في نجاح البرنامج الفرعي. وفيما يخص النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُلّط الضوء عليها، أشار أحد الوفود إلى أن التحدي والاستجابة لم يكونا ملموسين، وطُلب تقديم مزيد من الأمثلة الملموسة، ولا سيما فيما يخص التعاون الفعال في مجال إعداد التحاليل السياسية وتقديم الدعم إلى لجنة بناء السلام، لتحويل هذه التحليلات والاستراتيجية السياسية إلى برامج لبناء السلام وإلى تعاون مع الجهات الفاعلة الإنمائية في منظومة الأمم المتحدة. وطلب الوفد نفسه توضيحا بشأن ما هو مقصود من ''تعزيز التعاون'' وطلب تحديد سياق العبارة ودعمها بأمثلة ملموسة. وثمة مسألة أخرى أثارها الوفد فيما يتعلق بالنتيجة والأدلة، ولا سيما فيما يخص المعلومات المتعلقة بشأن ما إذا كان يُتوقّع اتّخاذ تدابير أخرى غير زيادة مشاركة المجتمع المدني لقياس الأدلة المتعلقة بعمل مكتب دعم بناء السلام. وفي معرض الإشارة إلى الصعوبات التي تنشأ عن عدم ترقيم الفقرات، أشار أحد الوفود إلى الفقرة الأولى في الصفحة ٣٣ من النسخة الإنكليزية من الخطة البرنامجية، المعنونة ''التحدي والاستجابة''. واستفسر الوفد عما إذا كان هناك تفاهم حكومي دولي بشأن الإشارة إلى ''البيئات المعقدة'' وعلّق بأنه ليس من السهل قياس الأداء.

٧٠ - وفيما يتعلق بمكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، أعرب أحد الوفود عن تقديره للعمل الذي يقوم به المكتب، بما في ذلك دعمه لجهود تحقيق الوحدة الفلسطينية التي تقودها مصر، وتيسيره عمل آلية إعادة إعمار غزة، ورحّب بمواصلة الأنشطة في عام ٢٠٢٠ وتوسيع نطاق تنفيذ العمل الإنساني في غزة.

٧١ - وفيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، رحّب الوفد بالتعاون السليم بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وأشار إلى أن الإعلان المشترك الذي وقعته الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ يبيّن التزاما واضحا بهذه الشراكة. وأُعرب عن رأي مفاده أن هذا الالتزام ينبغي أن يترجم إلى نتائج قابلة للقياس، ولا سيما في مجالات من قبيل السلوك والانضباط، وحقوق الإنسان، وعقيدة عمليات دعم السلام.

٧٢ - وفيما يتعلق بمكتب مكافحة الإرهاب، شدّد الوفد على أن استخدام المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تحليل الثغرات يكتسي أهمية عند تحديد الأولويات وتنسيق جهود بناء القدرات، وعلى أنه من المهم للمكتب أن يقيم شراكات مع المنظمات الإقليمية تتعلّق بتنفيذ الولايات المنوطة به. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن إنشاء شعبة المشاريع الخاصة والابتكار ينبغي ألا يسفر عن ازدواج العمل في مكتب مكافحة الإرهاب. وطُلب توضيح بشأن عمل المكتب فيما يتعلق بأشكال الإرهاب غير التقليدية وأثر عالم الإنترنت الافتراضي على الإرهاب. وأعرب أحد الوفود عن تقديره لشفافية الأعمال التي يضطلع بها المكتب وشمولها، ولاحظ أن المكتب قد حقق الكثير من الأهداف في فترة زمنية وجيزة منذ إنشائه، مثل تنظيم أول مؤتمر للأمم المتحدة رفيع المستوى لرؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء، في نيويورك، وهو المؤتمر الذي ضم أكثر من ١ ٠٠٠ مشارك، على النحو المشار إليه في الفقرة ٣-٢٠٧. أما وفد آخر فلاحظ بقلق أن عدد الوظائف الممولة من الميزانية العادية في مكتب مكافحة الإرهاب يقل بكثير عن عدد الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

البرنامج ٣
نزع السلاح

٧٣ - نظرت اللجنة، في جلستها التاسعة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٣، نزع السلاح ((A/74/6 (Sect. 4)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٧٤ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج وأجاب، مع ممثلين آخرين، على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٧٥ - أعربت الوفود عن تأييدها الواسع للعمل الذي يضطلع به مكتب شؤون نزع السلاح من أجل دعم الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى تحقيق الهدف الأسمى المتمثل في نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة. وأفاد أحد الوفود بأنّه قد أودع، ذلك الصباح، صك تصديق بلده على معاهدة تجارة الأسلحة، ليصبح الدولة الطرف الثالثة بعد المائة في هذه المعاهدة.

٧٦ - ورحبت الوفود بالتقرير وارتأت أنّه يحتوي على معلومات مفيدة. وأفاد أحد الوفود بأنّه سيستفيد من إدراج معلومات عن الشفافية، لأنّ الشفافية إزاء الدول الأعضاء هي من المعايير الرئيسية التي توجه أعمال المكتب. وفيما يتعلق بمسألة الشفافية أيضا، أبرز أحد الوفود دور الآليات ذات الصلة، ومنها سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، في تعقّب عمليات تكديس الأسلحة والتعرّف عليها ضمانا للاستقرار والأمن الدوليين.

٧٧ - ورحب أحد الوفود بإدراج المكتب لمنظور جنساني ضمن أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، وطلب مزيدا من التفاصيل عن الروابط المحددة بين نزع السلاح والغايات المضبوطة ضمن إطار أهداف التنمية المستدامة، ولاسيما الهدف ٥ كما هو مشار إليه في الفقرة ٤-٨ من التقرير. وأُعرب عن التقدير للعمل الذي يضطلع به المكتب في تحسين قدرته على تحقيق الفعالية في إنجاز ولايات الجمعية العامة ومجلس الأمن، وذلك على النحو المشار إليه في الفقرة ٤-٦، وطُلب الحصول على معلومات عن جهود إدارة التغيير المبذولة وعن كيفية ارتباطها بخطة إصلاح الأمم المتحدة الأوسع نطاقا.

٧٨ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، المفاوضات والمداولات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح والحد من الأسلحة، رحب أحد الوفود بالطابع التطلعي لإحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي تم تسليط الضوء عليها، وهي إحراز تقدم في المناقشات المتعلقة التكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن اللغة المستخدمة في القسم المعني بالتحدي والاستجابة غير متوازنة لأنها لا تغطي كل النتائج الواردة في التقرير الذي أعدّه خبراء جنيف. واعترض نفس الوفد أيضًا على القول بأن هناك اتفاقًا واسعًا على ضرورة تحسين الفهم المشترك لمختلف الخصائص الفريدة الموجودة لدى منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، مثل تلك المتعلقة بالتعلم الذاتي والتطور الذاتي والتفاعل بين الإنسان والآلة والسيطرة البشرية، لأنّ ذلك يعني بصورة ضمنية التغاضي عن استخدامها. ولكن بدلا من ذلك، لا بد من وجود معاهدة تحظر تلك الأسلحة. ورداً على ذلك، أكد وفد آخر أنه لا يعتقد أن هناك حاجة إلى مثل هذه المعاهدة وأن القانون الإنساني الحالي كافٍ.

٧٩ - وفي إطار النتيجة ذاتها التي تم تسليط الضوء عليها، وفيما يتعلق بالمعلومات التي تفيد بأنّ البرنامج الفرعي يعتزم توسيع نطاق أنشطته لتلبية الاحتياجات من خلال زيادة تفاعله مع الشركاء، طلب أحد الوفود توضيحات عن سبب عدم إدراج أي إشارة إلى قرار الجمعية العامة ٣٢/٧٣ المعني بدور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح. وعلاوة على ذلك، تساءل هذا الوفد عن سبب اعتزام المكتب توسيع نطاق أنشطته بينما لم تطلب الجمعية العامة ضمن القرار ٣٢/٧٣ سوى تقرير مستكمل عن التطورات الراهنة في هذا المجال. وأشار الوفد نفسه إلى الفقرة الأولى تحت عنوان ”النتائج والأدلة“، التي جاء فيها أنّه من المتوقع أن تسهم المنجزات المستهدفة في تحقيق تقارب أكبر في كيفية كفالة الحفاظ على السيطرة البشرية ضمن مختلف مراحل دورة حياة منظومات السلاح، فذكر أنّ المفاوضات لا تزال جارية بموجب الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتطرق وفد آخر أيضا إلى مسألة العمل الجاري فيما يتعلق بالاتفاقية، فتساءل إن كان لدى المكتب خطط لدعم العملية، بما في ذلك عن طريق زيادة موظفيه في جنيف.

٨٠ - وطُلب الحصول على معلومات عن المنجزات المستهدفة من البرنامج الفرعي ١ خلال الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، ولا سيما خدمات الوثائق للاجتماعات. وأُشير إلى الناتج المقرر لعام ٢٠١٨ البالغ ١٦٠ ٠٠٠ كلمة وإلى الناتج الفعلي البالغ ٣ ٤٩٥ ٠٠٠ كلمة، فطُلب توضيح بشأن سبب الاختلاف

الكبير بين الناتج المقرر والناتج الفعلي. وتم أيضا طلب توضيحات بشأن المعلومات التي وردت في الفقرة ٤-٢٣ ومؤداها أنّ الفرق في بند وثائق الهيئات التداولية يعزى إلى الزيادة المتوقعة في وثائق المؤتمر الاستعراضي للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، علما وأنّ الاستعراض سيتم في عام ٢٠٢١ وليس في عام ٢٠٢٠.

٨١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، أسلحة الدمار الشامل، أُعرب عن رأي مفاده أنه لا بد، ضمن الولايات المنصوص عليها في الفقرة ٤-٢٩، من إدراج المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية. وردد ذلك وفد آخر أعرب عن تأييده لإرساء عالم خالٍ من الأسلحة النووية وأكد أن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط لا يزال يمثل أولوية.

٨٢ - وفيما يتعلق بالإيضاحات المقدمة في الفقرتين ٤-٣١ و ٤-٣٥ للفروق بين المنجزات المستهدفة في عامي ٢٠٢٠ و ٢٠١٩، ولا سيما ما جاء من أنّ الفرق في بند الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات يعزى إلى انخفاض عدد اجتماعات فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، طُلبت معلومات عن سبب اعتقاد المكتب أنه سيكون هناك عدد أقل من الاجتماعات والحال أنّه توجد ولاية واضحة فيما يتعلق بعدد الاجتماعات وتواترها.

٨٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، الأسلحة التقليدية، ولا سيما النتيجة المحققة في عام ٢٠١٨ التي جرى تسليط الضوء عليها، أعرب أحد الوفود عن قلقه إزاء النتيجة التي تم إبرازها تحت عنوان ''النتائج والأدلة''، وهي توافق آراء الدول الأعضاء بشأن تحقيق أوجه تآزر مع صكوك أخرى، مثل معاهدة تجارة الأسلحة، واعتبرها تفسيرا خاطئا وانتقائيا للولايات. وفيما يتعلق بالنتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُلّط عليها الضوء وبمقياس الأداء ذي الصلة لعام ٢٠٢٠ المتمثل في اعتراف الدول والمنظمات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني بأن قاعدة البيانات تساعد في رصد تحقيق أهداف الصكوك المعنية، أعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن هذا المقياس فقد الصلة بالهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي.

٨٤ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، نزع السلاح الإقليمي، رحب أحد الوفود بالاهتمام الذي يوليه المكتب للوضع في منطقة الساحل وشجع على بذل المزيد من الجهود بهذا الشأن. وشدد وفد آخر على أهمية تطوير وتحسين تعاون المكتب مع الآليات الإقليمية ودون الإقليمية، على أساس الفصل الثامن من الميثاق، وبما يشمل المنظمات التي يتزايد باطراد بروز صورها، من قبيل منظمة معاهدة الأمن الجماعي ومنظمة شنغهاي للتعاون.

٨٥ - وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الشكل الجديد للوثيقة يثير الشكوك ويخلق أوجها من عدم الاتساق. وكمثال على ذلك، طلب الوفد تفسيراً للتغيير الذي طرأ على هدف البرنامج الفرعي ٥ من ''تعزيز نزع السلاح على الصعيد العالمي وتحقيق السلم والأمن الدوليين من خلال جهود ومبادرات نزع السلاح على الصعيد الإقليمي'' ضمن الشكل السابق إلى ''تعزيز المبادرات والجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة''. وأعرب الوفد أيضًا عن رأي مفاده أن الوثيقة يعتريها التضارب من الداخل مثلما يتضح من إدراج عبارة ''بيئة سياسية داعمة لجهود نزع السلاح'' تحت بند افتراضات التخطيط في الفقرة ٤-٧ (أ)، وهو ما يتعارض مع المعلومات الواردة تحت العنوان ''أضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨'' وضمن إطار البرنامج الفرعي ٢، التي جاء فيها أنّ الدورة الثانية اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم

انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ قد عُقدت ”في جو من التوترات المتزايدة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، وتعمق الانقسامات بين الدول الأطراف بشأن كيفية تحقيق أهداف المعاهدة والحفاظ عليها ومواجهة التحديات المستمرة في مجال الانتشار النووي“. ورداً على ذلك، أعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الأمثلة المقدمة لا تتعلق بالضرورة بشكل الميزانية بل بالمحتوى وأن الشكل المنقح ساعد بقوة في تقييم عمل البرنامج.

٨٦ - وفيما يتعلق بمواءمة البرنامج مع الميثاق وأهداف التنمية المستدامة والبرامج التحويلية الأخرى، رحب أحد الوفود بمواءمة أهداف البرامج الفرعية مع جدول أعمال المرأة والسلام والأمن عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ومع جدول الأعمال المتعلق الشباب والسلام والأمن عملا بقرار المجلس ٢٤١٩ (٢٠١٨). بيد أنه تم الإعراب عن الشك في بعض الروابط الأخرى، ولاسيما ما يتعلق منها باختيار أهداف التنمية المستدامة، وقيل إنّ المعلومات المقدمة غير متوازنة. وأثيرت أسئلة بشأن مواءمة البرنامج الفرعي ١ مع الهدفين ٣ و ٥ ومواءمة البرنامج الفرعي ٢ مع الهدف ٥ وبشأن هيمنة الهدف ١٦ ككل. وأشار أحد الوفود إلى أن من تفاوضوا على الأهداف كانوا يعلمون أنّه هناك دائما تأكيد على ”وحدة“ هذه الأهداف وعدم قابليتها للتجزئة، ولكنّ وثيقة الميزانية اختارت عددًا قليلًا من هذه الأهداف، ومنها بالأخص الهدف ١٦. ولاحظ وفد آخر أن هناك بالفعل صلة واضحة للغاية بين أنشطة المكتب والهدف ١٦، واسترعى الانتباه إلى *مجلة وقائع الأمم المتحدة* في عددها ٢ لعام ٢٠١٨ بالمجلد الخامس والخمسين، الذي كتب فيه وكيل الأمين العام مقالة عن النهوض بنزع السلاح ضمن إطار خطة عام ٢٠٣٠.

٨٧ - وأُشير إلى الفقرة ٤-٧١، التي ذُكر فيها أن المكتب سيواصل، في عام ٢٠٢٠، الحد من بصمته الكربونية عن طريق الحد بصورة كبيرة من استخدامه لورق النسخ وطباعة الوثائق والحد من السفر وزيادة المشاركة في الاجتماعات من خلال التداول بالفيديو. ورحبت الوفود بالجهود التي يبذلها المكتب من أجل إدماج الاستدامة في أعماله، وورد طلبٌ من أجل الحصول على معلومات عن كيفية إحلال التداول بالفيديو محلّ السفر بصورة عملية، بما في ذلك في سياق التنفيذ التام للتوسعة ٢ لنظام أوموجا. واقترح أحد الوفود أن يأخذ المكتب بنهج خال من الورق خلال مؤتمر نزع السلاح، بيد أنّ وفدا آخر نبّه إلى أنّ التقليص من الوثائق المادية قد يكون له أثر سلبي لأنّ الوصول إلى الإنترنت ليس متاحا للجميع، ولا سيما في المناطق المعرضة لنشوب النزاعات. وفي هذا السياق، اقترح الوفد أن ينظر المكتب، ضمن أنشطته التوعوية، في استخدام وسائط شتى، منها الإذاعة والتلفزيون، يستطيع الكثير من الناس الوصول إليها، بمن فيهم الناس في وسط أفريقيا.

٨٨ - وأُشير إلى الشكل ٤-ثانيا الذي يعرض بالتفصيل الاحتياجات التقديرية من الموارد في عام ٢٠٢٠ ضمن إطار الميزانية العادية والمساهمات الخارجة عن الميزانية. وأعرب عن رأي مفاده أن مبلغ الـ ٩,٥ ملايين دولار المخصص لتمويل ٦٢ وظيفة من شأنه أن يؤدي إلى رواتب شهرية هائلة، وطُلبت توضيحات بهذا الشأن. ورداً على ذلك، شدّدت عدة وفود على ضرورة تركيز المناقشة داخل لجنة البرنامج والتنسيق على الجوانب البرنامجية، وترك المسائل المتعلقة بالموارد للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة.

البرنامج ٤
عمليات حفظ السلام

٨٩ - نظرت اللجنة، في جلستها الخامسة، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٤، عمليات حفظ السلام (A/74/6 (Sect. 5)). وكان معروضاً على اللجنة أيضاً مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٩٠ - وعرضت البرنامجَ الأمينةُ العامة المساعدة لأفريقيا، إدارة عمليات حفظ السلام، وقامت مع ممثلين آخرين بالرد على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٩١ - أُعربَ عن تأييد واسع لعمليات حفظ السلام وللعمل الذي تضطلع به إدارة عمليات حفظ السلام باعتباره آليةً هامةً وأداةً فريدةً لتيسير جهود الأمم المتحدة في مجال صون السلام والأمن. وأُعرب عن التقدير للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة لمساهمتها الكبيرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وللمخاطر التي يواجهها يومياً الأفرادُ النظاميون، رجالاً ونساءً. وجرى التأكيد على أن التصدي للتحديات التي يواجهها حفظة السلام في الميدان يجب أن يظل أولويةً بالنسبة للمنظمة.

٩٢ - وأعربت الوفود عن تأييدها لمبادرات الإصلاح المتخذة في مجال حفظ السلام، بما في ذلك مبادرة العمل من أجل حفظ السلام. وفي هذا الصدد، أُعرب عن التأييد للإصلاحات التي أوجدت ثقافة الأداء والمساءلة في عمليات حفظ السلام، وأدَّت إلى تعزيز سلامة حفظة السلام وأمنهم، وزيادة الفعالية العملياتية للبعثات، والتصدي لحالات قصور الأداء، ودعم الحلول السياسية، وتلبية احتياجات الناس على أرض الواقع. وفيما يتعلق بمبادرة العمل من أجل حفظ السلام، أُعربَ عن رأي مفاده أن الأمين العام ينبغي أن يقود التنسيق والتنفيذ بوجه عام، بنقل المبادرة من حيز المناقشة إلى حيز العمل وإعطاء الأولوية لتنفيذ الإطار المتكامل لسياسات الأداء وغيره من التدابير المبينة في قرار مجلس الأمن ٢٤٣٦ (٢٠١٨)، وتنفيذ خطة العمل الرامية إلى تحسين سلامة حفظة السلام وأمنهم وزيادة الشفافية في عرض نتائج استعراضات البعثات والتحقيقات في حالات الإخفاق في الأداء.

٩٣ - وفيما يتعلق بوضع النظام الشامل لتقييم الأداء من أجل تقييم أداء البعثات، المشار إليه في الفقرة ٥-٩ (د)، طُلبت معلومات إضافية بشأن المنهجية والمعايير التي يجري إعدادها. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن وضع ذلك النظام يحتاج إلى ولاية توافق عليها اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام والجمعية العامة. وأعرب وفدٌ آخر عن رأي مفاده أنه مع التسليم بأهمية دور اللجنة الخاصة وبقيمة توصياتها، فإنه ليست لدى اللجنة الخاصة سلطة اتخاذ قرارات ملزمة، وأن عمل الأمانة العامة لا يمكن أن تشكله تلك اللجنة وحدها. وعلاوةً على ذلك، أعرب الوفد عن رأي مفاده أن مجلس الأمن قد أصدر بالفعل الولاية ذات الصلة.

٩٤ - ولوحظ أنه يجري حالياً تعميم النظام الشامل لتقييم الأداء على أساس تجريبي في ثلاث بعثات، وأعرب الوفد عن تطلعه إلى بدء تعميمه المتوقع على جميع عمليات حفظ السلام في عام ٢٠٢٠. وفي هذا الصدد، استفسر الوفد عن الكيفية التي سيؤثر بها على قياس أداء عمليات حفظ السلام

في المستقبل، وفي معرض الإشارة إلى أنه يرجح أن تنظر الدول الأعضاء في هذه المسألة بدرجة أكبر في منتديات حكومية دولية أخرى، بما في ذلك اللجنة الخامسة، استفسر الوفد عن الكيفية التي سيساعد بها الدول الأعضاء في تقييم أداء عمليات حفظ السلام. وطلبت أيضاً معلومات بشأن الكيفية التي يجري بها تعميم النظام بالتعاون الوثيق مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة.

٩٥ - وأعرب عددٌ من الوفود عن تقديره للمعلومات المقدمة في البرنامج، بما في ذلك عن التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أنه في سياق المناقشة بشأن التطورات الأخيرة في البرنامج، كان من الممكن إغناء المناقشة بإدراج معلومات عن لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا. واقترح الوفد أيضاً إدراج مسألة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية تحت العنوان ''الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠'' بالنظر لشدة أثرها، ولا سيما في وسط أفريقيا.

٩٦ - وأُعربَ عن القلق إزاء التضاربات بين النتائج المختلفة، كما يتضح عند مقارنة النتيجة المقررة المبرزة لعام ٢٠٢٠ تحت البرنامجين الفرعيين ١ و ٤٢. ففي حين تتعلق النتيجة المبرزة للبرنامج الفرعي ١ ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومن ثم تعتبر محددة وخاصة بالبعثة، فإن النتيجة المبرزة للبرنامج الفرعي ٢، وهي ''تحسين سلامة حفظة السلام وأمنهم من خلال تحسين التدريب والتجهيز'' واسعة جداً.

٩٧ - وأُعربَ عن القلق بشأن ربط التنمية المستدامة بالسلام والأمن، وشُدِّد على أن أهداف التنمية المستدامة تتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية، التي هي مجال قائم بذاته. وشُدِّد على الركائز الثلاث للمنظمة وعلى مبدأ ضرورة التعامل مع الركائز الثلاث كلها بصورة متساوية وعدم المساس بها. وفيما يتعلق بالفقرة ٥-٢، وتحديداً ما ورد فيها من أنه في سياق خطة عام ٢٠٣٠، تتجسد في أهداف التنمية المستدامة المقاصد المنصوص عليها في المادة ١ من الميثاق، أُعرب عن رأي مفاده أن ذلك ينطوي على حكم قيمي، يمكن أن يفضي إلى عملية خطيرة ومطولة من مناقشة الميثاق وتفسيره. وأكد وفد آخر على أن تلك الصلة موجودة منذ سبعينات القرن الماضي، واعتُرف بها في العديد من القرارات، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ١/٧٠، وينبغي تجنب الدخول في مناقشة لاهوتية بشأن هذه المسائل.

٩٨ - ورأى وفدٌ أن معظم الإشارات كانت إلى الهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات) وأنه في حين يشير البرنامج إلى الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، لم يحدث أي ربط بالهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات).

٩٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، العمليات، أُعربَ عن التقدير للمنجزات المستهدفة المتعلقة بحلقات العمل بشأن الاستراتيجيات السياسية الإقليمية ودون الإقليمية. وطُلبت معلومات عن مقاييس الأداء المستخدمة في إطار هذا البرنامج الفرعي، واستُفسر عن أهمية قيم محددة، مثل ''٥٧ من قادة الجماعات المسلحة يلقى عليهم القبض'' بالنظر إلى أن هذه المعلومات لا تنعكس بشكل مباشر على إنجازات البرنامج الفرعي.

١٠٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، الشؤون العسكرية، وخاصةً أضواء على النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ المتمثلة في ”تحسين سلامة حفظة السلام وأمنهم من خلال تحسين التدريب والتجهيز“، أُعربَ عن رأي مفاده أنه في حين قد جرى التشديد على تدريب الأفراد العسكريين فإن أحد العناصر التي يتعين أيضاً معالجتها هو نقص الموارد المناسبة. فعلى سبيل المثال، وقعت خسائر بشرية بسبب نقص المرافق الطبية المناسبة. وفي هذا الصدد، طُلبت معلومات عن التدابير المحددة التي اتخذها الأمين العام لضمان سلامة القوات وأمنها. وأُعربَ عن رأي مفاده أن عدد الإصابات والوفيات قد يكون مقياساً أفضل لأداء البرنامج الفرعي. وأعرب وفدٌ آخر عن رأي مفاده أنه من المهم توضيح المدى الذي يكون عنده المقياس منجزاً مستهدفاً أو نتيجة، وشدد على ضرورة توضيح المصطلحات.

١٠١ - وفي إطار البرنامج الفرعي نفسه، شدَّد أحد الوفود على ضرورة استخدام المصطلحات بالضبط، على سبيل المثال، ”جمع وتحليل الاستخبارات/المعلومات المتعلقة بحفظ السلام“، الذي يجب أن يجرى وفقاً للمعايير التي تحددها اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. كذلك، في إطار البرنامج الفرعي ٢، لاحظ أحد الوفود حدوث زيادة بستة أضعاف في الأنشطة التدريبية المقررة في مجال المسائل الجنسانية العسكرية لعمليات حفظ السلام في عام ٢٠١٩ مقارنة بعام ٢٠٢٠ واستفسر عن مدى ملاءمة إنفاق الموارد بهذه الطريقة وعن الأثر المتوقع لهذا التدريب.

١٠٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، السياسات والتقييم والتدريب، طُلبت معلومات بشأن سبب تقديم حلقات العمل المتعلقة بنظام التناوب لدعم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إلى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه فقط.

١٠٣ - وأعربت عدة وفود عن دعمها للشكل الجديد للخطة البرنامجية المقترحة والمعلومات المتعلقة بالأداء. وأعربت عدة وفود أخرى عن القلق إزاء مواءمة الأهداف مع أهداف محددة من أهداف التنمية المستدامة.

البرنامج ٥
استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

١٠٤ - نظرت اللجنة، في جلستها ١٦، المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٥، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/74/6 (Sect. 6)). وكان معروضاً على اللجنة أيضاً مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١٠٥ - وعرضت ممثلة الأمين العام البرنامجَ وردَّت على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٠٦ - أعربت الوفود عن تأييدها الواسع للبرنامج باعتباره آليةً هامة لتعزيز التعاون الدولي في مجال الفضاء واستخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء. وفي هذا الصدد، أكد أحد الوفود على ضرورة تعزيز التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون فيما بين بلدان الجنوب في تبادل المهارات والمعارف في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء. وسُلط الضوء أيضاً على العمل الذي يضطلع به مكتب شؤون الفضاء الخارجي في دعم الإطار الدولي الذي ينظم الأنشطة الفضائية وفي تزويد مختلف بلدان العالم بتكنولوجيا الفضاء.

١٠٧ - وأعربت الوفود أيضاً عن تقديرها للعمل الذي يضطلع به المكتب فيما يتعلق بعدم ترك أي أحد خلف الركب. وفي هذا الصدد، لوحظ إطلاق كينيا الناجح لأول ساتل لها، الذي أطلق من الوحدة اليابانية على محطة الفضاء الدولية في عام ٢٠١٨، كما لوحظ تركيز البرنامج على البلدان النامية التي قد ترغب في إطلاق أول ساتل لها في الفضاء الخارجي. ولاحظ أحد الوفود أن مقياس الأداء للبرنامج هو عدد البلدان التي أطلقت بالفعل أول ساتل لها في الفضاء في عام ٢٠١٨ (بلد واحد)، وفي عام ٢٠١٩ (بلدان)، وفي عام ٢٠٢٠ (ثلاثة بلدان) واستفسر عن هوية تلك البلدان.

١٠٨ - والتَمس أحد الوفود التوضيح بشأن الهدف المقترح، وسأل عما إذا كان قد أدخل أي تغيير فيما يتعلق بالخطة البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وأسباب ذلك التغيير. وأعرب أحد الوفود عن القلق إزاء مواءمة هدف البرنامج مع جميع أهداف التنمية المستدامة بدلا من مواءمته بشكل أكثر تحديدا مع عدد أقل من الأهداف، وعلى سبيل المثال، الهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات). واستفسر الوفد كذلك عما إذا كانت هناك مسائل جنسانية أو مسائل تتعلق بالجوع أو الفقر متصلة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

١٠٩ - ولاحظ أحد الوفود النتيجة المبرزة في عام ٢٠١٨ بشأن الحلول الفضائية لدعم الحد من مخاطر الكوارث: حالة الجمهورية الدومينيكية، والتمس توضيحاً بشأن مبادرات المكتب في مساعدة البلدان من أجل استخدام السواتل لأغراض الإنذار المبكر بشأن الجفاف وغير ذلك من المساعدة في المجال الزراعي. والتُمس أيضاً التوضيح بشأن النتيجة المقررة لعام ٢٠١٨ الواردة في الفترة ٦-٢٠ بشأن سبل تنفيذ أنشطة التدريب وبناء القدرات في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء والتطبيقات ذات الصلة، وبشأن البلدان المشاركة.

١١٠ - وفيما يتعلق بالنتائج المقررة المبرزة لعام ٢٠٢٠، في سياق تنفيذ المبادرة الجديدة المتعلقة بوصول الجميع إلى الفضاء، لاحظ أحد الوفود أنه يجري تنفيذ مبادرة جديدة بشأن وصول الجميع إلى الفضاء وطلب معلومات عن العناصر الرئيسية لتلك المبادرة الجديدة وأوجه الشبه والاختلاف بينها وبين المبادرات السابقة. ولاحظ الوفد كذلك أن حلقات العمل والدورات التدريبية هي الأنشطة الرئيسية المضطلع بها في هذا الصدد وطلب المزيد من التوضيح بشأن ما إذا كانت هناك أنشطة أخرى متوخاة لتنفيذ المبادرة. وطلب أحد الوفود أيضاً معلومات وأمثلة عن عمل المكتب مع القطاع الخاص في مجال الفضاء في إطار المبادرة الجديدة.

البرنامج ٦
الشؤون القانونية

١١١ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٦، الشؤون القانونية (A/74/6 (Sect. 8) و A/74/6 (Sect. 8)/Corr.1). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١١٢ - وقام الأمين العام المساعد والمستشار القانوني للأمم المتحدة، والأمين العام المساعد ورئيس الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم

الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، بعرض البرنامج والرد على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

١١٣ - أعربت الوفود عن تقديرها للعمل الحيوي القيم الذي يضطلع به مكتب الشؤون القانونية، وعن دعمها العام للخطة البرنامجية المقترحة لسنة ٢٠٢٠. وأُعرب عن التقدير بصفة خاصة للأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وتحديدا البرامج التدريبية في مجال القانون الدولي، والمنشورات التي تصدر في مجال القانون الدولي، وتشغيل مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، إلى جانب العمل الجاري فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المقدمة إلى نظام المنسّقين المقيمين الجديد. وفيما يتعلق ببرنامج المساعدة، طُرح سؤال عن تنفيذ برامج التدريب في مجال القانون الدولي وعن خطط المكتب لعرض تقديم هذه البرامج في أوروبا الشرقية.

١١٤ - ووُجّه الانتباه إلى المعلومات الواردة تحت عنوان ''التطورات الأخيرة''، حيث يشار إلى أن المكتب كان في موقع الصدارة فيما يتصل بدعوة الأمين العام إلى اتخاذ إجراءات على نطاق المنظومة من أجل تعزيز الجهود التي تبذلها المنظمة لمنع أعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها. فطُرح سؤال بخصوص ما إذا كان من المستصوب أن يُضطلع بتلك الأنشطة في إطار البرنامج ١٤، المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والشباب، تجنّبا للازدواجية.

١١٥ - وسأل أحد الوفود عن سبب خلوّ البرنامج من أي إشارة إلى لجنة العلاقات مع البلد المضيف ودور المستشار القانوني في الدفاع عن المصالح القانونية للمنظمة والدول الأعضاء في علاقاتها مع البلد المضيف.

١١٦ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل، أعرب أحد الوفود عن اندهاشه لورود إشارة ضمن الهدف إلى ''تطوير العدالة والمساءلة على الصعيد الدولي''، وطلب معلومات عن الأساس القانوني الذي يستند إليه هذا المفهوم وعن الأسلوب التي يعتزم المكتب اتّباعه في تعزيزه. وطُرحت أسئلة عن الولايات ذات الصلة المسندة إلى المكتب في مجال تطوير العدالة والمساءلة على الصعيد الدولي (الفقرة ٨-٣٢) وإقامة الحلقات الدراسية في مجال العدالة الجنائية الدولية (الفقرة ٨-٣٩).

١١٧ - وأُعرب عن الترحيب بما جرى من تشاور مع المنسّقين المقيمين وتوقيع لاتفاقات البلد المضيف ذات الصلة باعتبار ذلك خطوة هامة صوب إضفاء الطابع الرسمي على الدور الجديد للمنسّقين المقيمين، وطُلبت معلومات عن عدد الاتفاقات الموقّعة حتى الآن. وأُشير إلى أنه سيكون من المهم إخضاع المنسقين المقيمين للمساءلة عن إنجاز النتائج، بما في ذلك تأديتهم مهام بالغة الأهمية تشمل على سبيل المثال إعلاء وتعزيز قيم الأمم المتحدة، مثل حقوق الإنسان والحريات الأساسية، إلى جانب قيادة وتنسيق الأفرقة القطرية. وأُعرب أيضا عن رأي مفاده أن نظام المنسقين المقيمين الجديد يجب أن يكون مستقلا وألا يتعرض لأي تدخل من جانب الأمانة العامة إلا في صورة المشورة القانونية التي يسديها له المكتب. وفي معرض الإشارة إلى مقاييس أداء البرنامج الفرعي لسنة ٢٠٢٠ المتمثلة في توقيع ١٤٩ اتفاق بلد مضيف، والتي توفر الإطار القانوني اللازم للمنسقين المقيمين ومكاتبهم لتأدية مهامهم وضمان امتيازاتهم وحصاناتهم، استفسر أحد الوفود عمّا إذا من الممكن عن طريق إعداد اتفاق إطاري بحيث يكون متاحا ليدرسه جميع البلدان المضيفة توليد قيمة أكبر بالمقارنة مع إحصاء عدد الاتفاقات المبرمة مع فرادى البلدان. وطُلب توضيح أيضا بشأن نوع العمل الذي اضطلع به المكتب فيما يتعلق بالامتيازات والحصانات.

١١٨ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها، رحبت الوفود بالجهود الرامية إلى تبسيط وثائق التعاقد مع البائعين مع حماية المصالح القانونية للمنظمة في الوقت ذاته، وهو ما يلبي بالتالي متطلبات الانتقال إلى نموذج الإدارة اللامركزية. وطُرح سؤال عن هدف البرنامج الفرعي المتمثل في توفير أقصى قدر ممكن من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة، وعن مدى تواؤم الهدف مع جميع أهداف التنمية المستدامة. وطُلب مزيد من المعلومات بشأن الإشارات الواردة بخصوص الدعاوى المرفوعة أمام محكمتي الأمم المتحدة للمنازعات والاستئناف في سياق النتيجة المتحققة سنة ٢٠١٨ التي أُلقي عليها الضوء.

١١٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، أعربت الوفود عن تقديرها للدعم المقدّم من المكتب إلى لجنة القانون الدولي ولوضع موارد على الإنترنت لتعميم المنشورات والوثائق والمعلومات القانونية في مجال القانون الدولي.

١٢٠ - وسلّط أحد الوفود الضوء على أهمية البرنامج الفرعي ٤، قانون البحار وشؤون المحيطات، وأشار إلى أن اجتماع الدول الأطراف الذي يُعقد وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار سيُقام في مقر الأمم المتحدة في الأسبوع التالي.

١٢١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا، أعربت الوفود عن دعمها للعمل المضطلع به لتعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة التشريع التي تضطلع بها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. وأُعرب عن التأييد أيضا للجهود الرامية إلى تعزيز اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة.

١٢٢ - وأُعرب عن التقدير للأنشطة المضطلع بها في إطار البرنامج الفرعي ٦، حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها، ولا سيما تلك المتصلة بتسجيل المعاهدات. وأُعرب أيضا عن التقدير للشفافية التي أوجدها البرنامج الفرعي من خلال ''عملية محسنة وأكثر كفاءة وأنسب توقيتا للتسجيل والنشر وإمكانية الاستفادة من المعاهدات والإجراءات المتصلة بها على نطاق واسع''.

١٢٣ - وفيما يتعلق بآلية التحقيق المستقلة لميانمار، أعرب بعض الوفود عن ثقته في عمل الآلية. ومن منطلق قلقها العميق إزاء ما يُرتكب ضد طائفة الروهينغيا وأقليات أخرى في ميانمار من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، أشارت تلك الوفود أيضا إلى أن آليات المساءلة الحكومية قد أثبتت عدم كفايتها. وشدّد أحد الوفود على أن جمع الأدلة عملية بالغة الأهمية وحسّاسة زمنيا، وأوصى بإدراج عبارة تبين بشكل محدد أن جمع الأدلة وحفظها يشمل أيضاً الأدلة الرقمية. وأعرب وفد آخر عن خيبة أمله إزاء إدراج الفرع المتعلق بالآلية، وذهب إلى أن الممارسة التي تتبعها اللجنة الثالثة والقائمة على اتخاذ قرارات مسيّسة متعلقة ببلدان بعينها لا تساعد على حل المشاكل في مجال حقوق الإنسان، بل تقوّض منظومة الأمم المتحدة ونظام القانون الدولي. وأعربت عدة وفود عن معارضتها الشديدة للقرارات الخاصة ببلدان بعينها، وعن معارضتها لإدراج الفرع الثاني المعنون ''آلية التحقيق المستقلة لميانمار'' ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة.

١٢٤ - وطُرح سؤال عن افتراضات التخطيط وعن الحالة على صعيد ''الفرص السانحة للتعاون مع دول أعضاء أخرى عندما يحتمل أن يوجد بها ضحايا وشهود وأدلة''. وسلط الضوء على ما لفرص التعاون من أهمية بالغة لجمع الأدلة، وطُلبت معلومات عمّا إذا كان هناك ما يكفي من فرص التعاون، وعن ماهية سبل الجبر القانونية المتاحة في حال كانت الإجابة بالنفي، وعن تأثير ذلك على خطة العمل لسنة ٢٠٢٠.

١٢٥ - وأُبديت تعليقات كثيرة بخصوص الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، حيث أعرب بعض الوفود عن دعم الآلية وطعن بعض آخر في شرعيتها.

١٢٦ - فقد أثنى بعض الوفود على الآلية لما أحرزته منذ إنشائها من تقدم في تنفيذ ولايتها المتمثلة في جمع وتوحيد وحفظ وتحليل الأدلة على وقوع انتهاكات للقانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان. ومع ترحيبها بالتزام الآلية بإشراك النساء والمجتمع المدني والآليات المتعددة الأطراف، بما في ذلك لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، أشارت الوفود نفسها إلى أن ضمان استقلالية الآلية وحيادها يستلزم من الآلية أن تجمع الأدلة من مجموعة واسعة من المصادر، بما في ذلك المصادر غير الحكومية، وأكدت على ضرورة تعاون جميع البلدان. وردّا على قول أحد الوفود إن الأدلة التي تُجمع في الوقت الحالي ما هي إلا معلومات غير متحقق منها مستمدة من منظمات غير حكومية منحازة لا دراية لها بالحالة على الأرض، شدّدت وفود أخرى على أن حيادية الأدلة لا يمكن أن تُضمن إلا إذا كانت الأدلة مستمدة من أعرض طائفة ممكنة من المصادر. وعلاوة على ذلك، أشار أحد الوفود إلى المبدأ القانوني القائل بأن القاضي هو مَنْ يملك الحكم على مصداقية الشاهد، وأن الآلية كيان محايد بما أن دورها منحصر في جمع الأدلة.

١٢٧ - وشدّدت عدة وفود أخرى على أن الجمعية العامة، بقرارها ٢٤٨/٧١، قد أنشأت الآلية دون موافقة الجمهورية العربية السورية، وأنه في ظل عدم وجود مثل هذه الموافقة أو قرار لمجلس الأمن متخذ بموجب الفصل السابع من الميثاق، يشكل إنشاء الآلية انتهاكا جسيما لمبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضاء المنظمة ومبدأ عدم التدخل في شؤون الأعضاء الداخلية، كما تنص عليهما المادة ٢ من الميثاق. وبناء على ذلك، لا يمكن اعتبار الآلية هيئة فرعية أنشأتها الجمعية، وهي لا تتمتع بشخصية قانونية أو بالامتيازات والحصانات المكفولة بموجب اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، ولا تملك الأهلية القانونية للدخول في اتفاقات مع الدول وغيرها من الكيانات، بما في ذلك المنظمات الدولية. وفي حين كرر بعض وفود الإعراب عن موقفه الثابت المتمثل في عدم تأييد القرارات الخاصة ببلدان بعينها، أُعرب أيضا عن رأي مفاده أن البتّ في هذه القرارات هو من قبيل الممارسة الراسخة المعمول بها في الجمعية.

١٢٨ - وشدّدت عدة وفود على أن الآلية قد أنشئت في إطار من الامتثال التام للميثاق وأن إنشاءها يندرج تحت سلطة الجمعية العامة، وأن أي قول بعكس ذلك هو قول غير مقنع سبق رفضه في وقت اعتماد القرار ٢٤٨/٧١. وأُكّد أيضا أن دفع البعض بأن الآلية تشكل تدخلا في السيادة الوطنية للجمهورية العربية السورية هو دفع قائم على حجة باطلة، وذلك لأن الآلية لا تتمتع بأي ولاية لإصدار لوائح الاتهام أو أوامر التوقيف في حق أي شخص أو محاكمته. بل إن ولايتها تتمثل في جمع الأدلة وحفظها وتحليلها لكي يمكن عرضها على جهة متمتعة بالاختصاص القضائي والولاية اللازمة.

١٢٩ - وطُلبت معلومات بشأن وجود اتفاقات تعاون في شكل صكوك قانونية من قبيل مذكرات التفاهم. وفي هذا الصدد، تم التشديد على أن بعض الدول لا يمكنه التعاون مع كيان مثل الآلية دون وجود صك قانوني، وأنه سيكون من المناسب بالتالي إدراج تنفيذ الاتفاقات من هذا النوع ضمن المنجزات المستهدفة للآلية. وطُرحت فكرة أن عدد الاتفاقات القانونية المبرمة مع الدول أو الكيانات من غير الدول ربما يكون مقياسا مفيدا للتقدم الذي أحرزته الآلية. وأشار أحد الوفود إلى النتيجة المقررة للآلية

لسنة ٢٠٢٠ التي اختيرت لتسليط الضوء عليها، ومع إقراره بأن العديد من الأنشطة لا يزال غير قابل للقياس الكمي في الوقت الراهن، استفسر عما إذا كان من الممكن مستقبلا تعديل صفة المنجزات غير المعدودة لتصبح معدودة.

١٣٠ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها القوي لفكرة توفير التمويل للآلية من الميزانية العادية للمنظمة، مما يتيح للآلية تنفيذ ولايتها والقيام بعملها وهي مرتكزة على أساس مالي صلب. وأكد أحد الوفود كذلك أن تمويل الآلية من خلال المساهمات الخارجة عن الميزانية ليس بالأمر المستدام، وأن الجمعية طلبت بناء على ذلك إلى الأمين العام عرض تصوّر لآلية للتمويل. وأعربت وفود أخرى عديدة عن عدم موافقتها على إدراج الفرع الثالث من البرنامج ٦، المعنون ''الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١''، في الميزانية البرنامجية المقترحة. وأكدت تلك الوفود أن القرار ٧١/٢٤٨ اتُّخذ دون أن يكون مصحوبا ببيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وأن الآلية تفتقر إلى الشرعية. وذكّر أحد الوفود بأنه لا ينبغي أن تناقش اللجنة المسائل المتعلقة بتمويل الآلية، بل ينبغي أن تركز على تحديد ما إذا كانت الأمور المعروضة عليها تعكس بدقة الولاية المسندة من الجمعية.

١٣١ - وفي معرض الإشارة إلى القرار ٧٢/٢٦٦ ألف، الذي كررت فيه الجمعية التأكيد على وجوب أن تقوم اللجنة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بدراسة الميزانية البرنامجية المقترحة، كل منهما وفق ولايته، مع الحفاظ على الصبغة التعاقبية للعمليتين الاستعراضيتين، أشار أحد الوفود إلى أن اللجنة الاستشارية تقوم حاليا باستعراض نفس الوثائق التي تستعرضها اللجنة، وطلب تأكيداً على أن اللجنة الاستشارية ستدرس مسألة الموارد بعد أن تفرغ اللجنة من دراسة الخطط البرنامجية.

١٣٢ - وأُعرب عن آراء بشأن الانطباع المأخوذ بخصوص عدم اتساق النهج المتبع لمواءمة أعمال المكتب مع أهداف التنمية المستدامة، وطُلب توضيح فيما يتعلق بطريقة عرض المنجزات المستهدفة.

البرنامج ٧
الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

١٣٣ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١١ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (A/74/6 (Sect. 9)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١٣٤ - وقام الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات، والأمين العام المساعد للتنمية الاقتصادية وكبير الاقتصاديين بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بعرض البرنامج والرد على الاستفسارات التي طُرحت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

١٣٥ - أُعرب عن التقدير والدعم للبرنامج وللعمل الذي تقوم به الإدارة. وأعربت الوفود عن تقديرها للجهود التي تبذلها الإدارة في دعم متابعة واستعراض تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وأقرت بدورها المحوري في تقديم الدعم بخدمات الأمانة لعملية الاستعراض. وعلاوة على ذلك، شدد أحد الوفود على الدور

المحوري الذي تؤديه الإدارة في دعم المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وأثنى على ما تبذله من جهود في هذا الصدد.

١٣٦ - وأُبدي تعليق مفاده أن البرنامج لم يُشر إلا بصورة مقتضبة إلى قرارات الجمعية العامة البالغة الأهمية بشأن إصلاح عمليات التنمية، مثل القرار ٧١/٢٤٣ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، والقرار ٧٢/٢٧٩ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات. وشجّع أحد الوفود الإدارة على التعبير بشكل أوضح عن المجالات التي ينبغي أن تركز فيها طاقتها، وأضاف أنه ينبغي أن تحرص الإدارة على ضمان ألا تشكل مساهمتها في البنية الإقليمية المستخدمة في تأدية المهام التي تتطلبها خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تكرارا لجهود أخرى، بل ينبغي بدلا من ذلك أن تتضافر هذه المساهمة وتتواءم مع جهود اللجان الإقليمية والأفرقة القطرية.

١٣٧ - وشدّد أحد الوفود على الأهمية البالغة لإجراء تقييم متعمّق لمدى تواؤم عمل البرنامج مع أهداف التنمية المستدامة، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، واتفاق باريس.

١٣٨ - في سياق إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، طُلب توضيح بشأن الكيفية التي ستتعاون بها الإدارة مع المنسّقين المقيمين لتحسين فعالية وكفاءة النظام الجديد وتحسين دعم الدول الأعضاء في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

١٣٩ - وفيما يتعلق بالتوجّه العام، أعربت عدة وفود عن قلقها إزاء مدى تواؤم أهداف البرامج الفرعية مع أهداف التنمية المستدامة، مع إشارة أحد الوفود إلى وجود مظاهر لعدم الاتساق في النهج المتبع وطلبه إيضاحا بشأن المعايير المستخدمة في المواءمة.

١٤٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، الدعم الحكومي الدولي والتنسيق من أجل التنمية المستدامة، أعرب أحد الوفود عن تقديره لتركيز الإدارة على عملية الاستعراضات الوطنية الطوعية.

١٤١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، التنمية المستدامة، أُبدي تعليق مفاده أن بعض البلدان متخلّف عن الركب في مجال التنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، أشير إلى الحاجة إلى رسم خريطة طريق لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وإلى استمرار وجود ثغرات على الرغم من الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة.

١٤٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، الإحصاءات، رحب أحد الوفود بالدعم المقدم من البرنامج الفرعي إلى الدول الأعضاء، بينما تساءل وفد آخر عن الحالة على صعيد التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي كانت قد أعربت عن اعتزامها العمل كمركز للفكر دعما لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، طُلب توضيح بخصوص الحالة على صعيد تطوير الأدوات الإحصائية لتتبّع التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف.

١٤٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، السكّان، رحّب أحد الوفود بما حققه البرنامج من منجزات في مجال السكان والتنمية. وبالإضافة إلى ذلك، طُلب توضيح بشأن العنوان المختار للنتيجة المتحققة عام ٢٠١٨ المختارة لإلقاء الضوء عليها، ألا وهو ”التركيز على البيانات والأدلة المتعلقة بالهجرة الدولية بوصفها دليلا يسترشد به في صنع السياسات“، وتحديدا من زاوية العلاقة بين مفهوم الهجرة الدولية والسكّان. وطُرح سؤال يتعلق بالنتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي اختيرت لإلقاء الضوء عليها، وهي تحسين

إمكانية الحصول على البيانات والتحاليل ذات الصلة بالسياسات عن طريق ترشيد التقارير ونشرها بوسائط متعددة. وفي هذا الصدد، طُلب توضيح بشأن الإجراءات المتخذة لضمان استمرار رضا جمهور التقارير الأطول، وطُرح سؤال عمّا إذا كانت درجة الرضا تُحدّد بناء على تقييم أو استقصاء.

١٤٤ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٧، المؤسسات العامة والحكومة الرقمية، أشار أحد الوفود إلى أهمية العمل الذي تقوم به الإدارة في هذا المجال، وخاصة لدعم تنفيذ الهدف ١٦. وأشار أحد الوفود إلى أن البرنامج الفرعي متوائم مع الهدف ١٦، ولكن النتيجة المقررة لسنة ٢٠١٨ الواردة في الفقرة ٩-٨٥ تشير إلى التركيز على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في السياسة العامة. ولذلك طلب وفده توضيحا فيما يتعلق بالمعايير المستخدمة لتحديد شكل الموائمة.

١٤٥ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٨، الإدارة المستدامة للغابات، ولا سيما بالنتيجة المتحققة سنة ٢٠١٨ التي أُلقي عليها الضوء، أشار أحد الوفود إلى تقديم تسعة بلدان في سنة ٢٠١٨ استعراضات وطنية طوعية عن جهودها في تحقيق الأهداف العالمية الستة المتعلقة بالغابات وما يتصل بتلك الأهداف من غايات. وفي هذا الصدد، طُلب توضيح بشأن سبب التركيز على غانا دون غيرها في عرض النتائج والأدلة على تحقّقها. وعلاوة على ذلك، طُلب تقديم معلومات إضافية عن أثر أو نتيجة تقديم كل هذه البلدان التسعة لتقاريرها، بدلا من تقديم معلومات عن بلد واحد، وطُرح سؤال عن سبب التركيز بكل هذا القدر على تنفيذ المشاريع والأنشطة من جانب المنتدى مع أنه ليس وكالة منفذة.

١٤٦ - وفيما يتصل بأعمال المنتدى، أشار أحد الوفود إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٥/٣٣ وخطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة ٢٠١٧-٢٠٣٠، المعتمدة عام ٢٠١٧، حيث يُعاد تأكيد دور المنتدى باعتباره المنبر المركزي والعالمي للترويج لأنشطة إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها بصورة مستدامة. وعلاوة على ذلك، أضاف الوفد أن الأهداف العالمية المتعلقة بالغابات الواردة في الخطة الاستراتيجية تعكس النوايا الجماعية الطموحة للبلدان الأعضاء لتحسين أحوال قطاع الغابات مع المساهمة في الوقت نفسه في القضاء على الفقر ومكافحة تغير المناخ وحفظ التنوع البيولوجي. وأشار الوفد أيضا إلى وجوب ضمان التنفيذ الفعال للولاية كي يتمكّن المنتدى من تأدية وظيفته على النحو السليم. وأضاف الوفد أن المنتدى، في قراره ١/١٣، شدّد مجددا على أهمية الحفاظ على قدرة البرنامج الفرعي، والمنتدى ذاته، على القيام بدوره وفقا للاتفاقات الحكومية الدولية؛ وهو ما يستلزم أن يكون تركيز أمانة المنتدى منصبّا على الأعمال الفنية المتعلقة بتنفيذ القرارات التي تتخذها البلدان الأعضاء في قطاع الغابات.

١٤٧ - وبالإضافة إلى ذلك، طلب الوفد توضيحا بخصوص ما إذا كانت أمانة المنتدى ما زالت هي المسؤولة وحدها عن تنفيذ البرنامج الفرعي ٨، وبخصوص ما ينطوي عليه دمج الأمانة في الوحدة المعنية بأهداف التنمية المستدامة، وبخصوص تأثير هذا الدمج على مكان مدير الأمانة من التسلسل الإداري، وبخصوص ما إذا كان في ظل إعادة تصنيف وظيفة المدير بخفض رتبتها من مد-٢ إلى مد-١ سيظل المجال متاحا للمدير للاضطلاع بدور التمثيل في اجتماعات كبار المسؤولين، وبخصوص الكيفية التي سيزيد بها البرنامج الفرعي فعالية العمل المضطلع به فيما يتصل بمسائل الغابات، مع أخذ الولايات القائمة في الحسبان.

١٤٨ - وعلاوة على ذلك، ففيما يتعلق بإنشاء مكتب الأمم المتحدة للشبكة العالمية لتيسير تمويل الغابات في الصين بموجب قرار المنتدى ١/١٣، كما هو مبيّن في الفقرة ٩-١٤٤، أشار أحد الوفود إلى أن القرار لم يتضمن أي طلب لأن يكون المكتب في الصين، وطلب توضيحاً بخصوص المكاسب التشغيلية وتكاليف الإنشاء. ورأى وفد آخر أن اللجنة هي المحفل المناسب لمناقشة تنفيذ ولاية ما، لا لمناقشة الموارد. وقال أحد الوفود إنه بينما أشار بعض الأعضاء بشكل متكرر إلى نطاق اختصاص اللجنة، فإنها قامت أيضا بالتعليق على مسألة متعلقة بالميزانية وطلبت توضيحات في هذا الصدد.

١٤٩ - وأشير إلى أهمية العمل المضطلع به في إطار البرنامج الفرعي ٩، تمويل التنمية المستدامة.

البرنامج ٨
أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية

١٥٠ - في الجلسة الخامسة، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٨، أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية (A/74/6 (Sect. 10)). وكان معروضا على اللجنة أيضاً مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١٥١ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج وأجاب على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٥٢ - أعربت عدة وفود عن تقديرها للعمل الذي يؤديه مكتب الممثلة السامية المعنية بأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ برنامجه، سعيا للقضاء على الفقر وتحقيق التغيير الهيكلي والإدماج في الأسواق، وأشار أحد الوفود إلى أن المكتب قد أدى عمله بموارد متواضعة نسبيا. وشُدِّدَ على أن فئات البلدان الثلاث التي يغطيها المكتب - أقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية - تحتاج إلى دعمٍ من المجتمع الدولي لأنها لا تزال تواجه تحديات جدية في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ والتعامل مع تغير المناخ.

١٥٣ - وأُعرب عن رأي مفاده أن التدابير التجارية التقييدية الانفرادية في السنوات الأخيرة قد أدت إلى انخفاض في النشاط التجاري وأثرت تأثيرا سلبيا في سلاسل الإمداد. وبالمثل، قال أحد الوفود إن التدابير القسرية الانفرادية المطبقة على بعض البلدان، مثل الحصار الاقتصادي الذي يواجهه بلد ذلك الوفد، تشكل العقبة الرئيسية أمام تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وأكد وفد آخر أن مسألة العلاقات بين فرادى الدول الأعضاء في اللجنة لا تندرج في نطاق اختصاص المكتب.

١٥٤ - وأُعرب عن التقدير للبرنامج الفرعي ١، أقل البلدان نموا. وقال أحد الوفود إن من المشجع رؤية عدد أكبر من أقل البلدان نموا تستعد للخروج من تلك الفئة، وإنه يرحب بالدور الذي يؤديه المكتب في المساعدة على مواصلة عملية الانتقال بسلاسة. وفي الوقت نفسه، أُشير إلى أن بعض البلدان قد طلب تمديد الفترة التحضيرية قبل خروجها فعليا من تلك الفئة، لأن منحها مزيدا من الوقت للتحضير للخروج من تلك فئة يعتبر ضروريا، وطُلِب توضيح بشأن الأنشطة المحددة التي سيضطلع بها المكتب فيما يتعلق بطلبات التأجيل هذه.

١٥٥ - وأشار أحد الوفود إلى أن اجتماعات وأنشطة المكتب في بعض البلدان قد مرت ''دون لفت الأنظار'' إلى حد ما، ودعا المكتبَ إلى زيادة التعريف بأنشطته، بوسائل تشمل عقد اجتماعات في البلدان المشمولة بولايته فعلاً.

١٥٦ - وأُعرب أيضا عن التقدير لتسليط الأضواء على النتيجة التي حققها البرنامج الفرعي في عام ٢٠١٨ فيما يتعلق بالتفعيل الكامل لمصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً، وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً. ورحب أحد الوفود بشروع المصرف في تنفيذ برنامج عمله، وإطلاق الدراسات الأولية فعلياً. وأكد الوفد أهمية الوصول إلى الأسواق والدعم المحدد المقدم في ذلك الصدد، ولكنه أكد أن من المهم أيضا في المقام الأول توفر القدرة على إنتاج السلع والخدمات، وطلب معلومات عن الآليات الأخرى التي يعتزم المكتب إنشاءها لدعم أقل البلدان نموا. وأُعرب عن القلق من أن إنشاء المصرف يمكن أن يسهم في توسيع الفجوة الرقمية بين أقل البلدان نموا.

١٥٧ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، البلدان النامية غير الساحلية، طُلب توضيح بشأن الفقرة ١٠-٨ (أ)، ولا سيما الولاية التي يستند إليها المشروع المتعلق بتعزيز قدرة البلدان النامية غير الساحلية في إطار 'مبادرة الحزام والطريق' من أجل تصميم وتنفيذ سياسات تعزز الربط بشبكات النقل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وطُلبت أيضا معلومات عن الأنشطة التي ستُنفّذ لدعم استعراض منتصف المدة لبرنامج عمل فيينا.

١٥٨ - وأشار وفد يمثل بلدا غير ساحلي إلى أنه يعتبر بلده ''مترابطا بريا'' وليس ''غير ساحلي'' نظرا إلى ترابطه بقوة في المنطقة، وتيسير التجارة من خلال الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي، ومنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، وتطوير هياكل أساسية تشمل ميناءً جافًا وسكة حديدية للوصول إلى المحيط الهندي. وشدد الوفد على أهمية التكامل الإقليمي في مجال تعزيز الترابط والتقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية المترتبة على افتقار البلد إلى سواحل، وقال إن هذا الجانب لم يحظ بالتغطية الكافية في البرنامج. وبالمثل، أكد أحد الوفود أن رغم أن التنمية تبدأ برؤية وطنية ومشاركة وطنية، فإن تعزيز الشراكات العالمية ضروري. وفي هذا الصدد، طُلبت معلومات بشأن ما إذا كان المكتب يشارك في مشاريع، سواء كانت مشاريع قيد التنفيذ بالفعل أو مشاريع لم تطلق بعدُ، مع جهات فاعلة مثل البنك الدولي أو منظمة التجارة العالمية.

١٥٩ - وفيما يتعلق بالنتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُلِّطت عليها الأضواء، في إطار البرنامج الفرعي ٣، الدول الجزرية الصغيرة النامية، طُلبت معلومات عن شبكة الأعمال التجارية العالمية للدول الجزرية الصغيرة النامية، ولا سيما عن ولايتها وعما إذا كانت بمثابة جهد طوعي يبذله المكتب. وطُلبت معلومات أيضا عن الخطوات المقبلة المقررة في إطار البرنامج الفرعي، وكيف يمكن للبرنامج أن يدعم تنفيذ مسار إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا).

١٦٠ - وفيما يتعلق بشكل التقرير، ذُكر أن من المؤسف أن الفقرات لم تكن كلها مرقمة، حيث عسّر ذلك إمكانية الإشارة إليها أثناء المناقشة.

البرنامج ٩
دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

١٦١ - نظرت اللجنة، في جلستها العشرين المعقودة في ١٧ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٩، دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (A/74/6 (Sect. 11)). وكان معروضاً على اللجنة أيضاً مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١٦٢ - وعرضت وكيلة الأمين العام والمستشارة الخاصة لشؤون أفريقيا البرنامج، وأجابت، مع ممثلين آخرين، على الاستفسارات التي أثيرت أثناء نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

١٦٣ - أعربت الوفود عن تقديرها وتأييدها للبرنامج وللعمل الهام الذي أدَّاه للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (الشراكة الجديدة). وأثنت الوفود على مكتب المستشارة الخاصة لشؤون أفريقيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وإدارة التواصل العالمي لما قامت به من عمل مشترك في مساعدة الاتحاد الأفريقي بوسائل منها آلية التنسيق الإقليمية المعنية بأفريقيا، ورحبت بتعزيز الإطار التنظيمي للتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، بما في ذلك التوقيع في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ على برنامج إطاري مشترك لتنفيذ خطة عام ٢٠٦٣: أفريقيا التي نصبو إليها، وخطة عام ٢٠٣٠.

١٦٤ - وفيما يتعلق بالاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠، المشار إليها في الفقرة ١١-٥، بشأن الأولويات والمنظورات الأفريقية، ذكر أحد الوفود أنه على الرغم من وجود بعض القواسم المشتركة، فإن جميع البلدان الأفريقية لا تتشاطر نفس المنظور بشأن السلام الأمن والتنمية. وأكد في هذا الصدد ضرورة التشديد على الدول الأفريقية وليس على مجرد أفريقيا.

١٦٥ - وشدد أحد الوفود على أهمية التقرير السنوي للأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها. وأشار الوفد إلى الحالة في عام ١٩٩٨ وتطور تحديات السلام والأمن والتنمية في أفريقيا، فذكر أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله، على الرغم من بذل عدة محاولات لإعادة توجيه التقرير وإعادة هيكلته. وأشار الوفد إلى أن التقرير يشكل جانبا هاما من جوانب برنامج عمل الاتحاد الأفريقي بشأن السلام والأمن، ولا سيما خطة عام ٢٠٦٣، وذكر أن الشراكة الاستراتيجية بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة كان يمكن أن تصاغ بطريقة أوضح في التقرير. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد إعادة النظر في تركيز التقرير وتوجُّهه من أجل الاستجابة على نحو أفضل للتحديات الناشئة في أفريقيا، وكذلك لتغير طابع ونطاق الشراكة بين المنظمتين. وأعرب الوفد عن رغبته في العمل مع البرنامج في مجالات النزاعات، والسلام والأمن، والتنمية المستدامة.

١٦٦ - وذُكر أن هناك تركيزا قويا على المسائل المتعلقة بالمرأة والمسائل الجنسانية، مما يعكس تركيز البرنامج على إدماج مبادرة الأمين العام للإصلاح في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الأنشطة التنفيذية والمنجزات المستهدفة للبرنامج ونتائجه. غير أن أحد الوفود أشار إلى أن البرنامج يحتاج إلى أن يركز بدرجة أكبر على الشباب، حيث أن ٦٠ في المائة من سكان أفريقيا تقل أعمارهم عن ٢٥ سنة، وأشير إلى أنه في مناقشة سابقة بشأن البرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، كانت

هناك دعوات إلى زيادة التركيز على برامج الشباب، التي اعتبرها الوفد مسارا أكثر استدامة نحو التنمية في القارة. وأكد وفد آخر على ضرورة وضع برنامج داخل أفريقيا يكون ذا أهمية أكبر للشباب، وأعرب عن تأييده لاستمرار انعكاس تلك المبادرة الإنمائية في كل برنامج من البرامج الفرعية.

١٦٧ - وعلّق أحد الوفود قائلا إنه لا توجد إشارة في البرنامج إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) أو برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، اللذين يضطلعان بأعمال لها جوانب ذات أهمية رئيسية للتنمية في أفريقيا. وتساءل وفد آخر عن سبب انخفاض مستوى التعاون بين اليونيدو وبرنامج المستوطنات البشرية ومكتب المستشارة الخاصة.

١٦٨ - وفي سياق التشديد على أهمية البرنامج ٩، أعرب أحد الوفود عن القلق لعدم وجود موارد كافية لتنفيذ أنشطة البرنامج، وأكد أنه ينبغي للأمين العام، في سياق مبادرته الإصلاحية، أن يعطي أولوية أكبر للبرنامج لكي يتم تنسيق الأعمال التي تقوم بها كيانات الأمم المتحدة في مجال السلام والأمن والتنمية في أفريقيا وتحقيق التكامل والانسجام بينها. وتساءل الوفد عن سبب عدم وجود جوانب للتقييم، لا سيما من حيث التقييم الذاتي والتقييم الخارجي اللذين ظهرا في معظم البرامج التي سبق النظر فيها.

١٦٩ - وفي النتيجة المسلط عليها الضوء لعام ٢٠١٨ في إطار البرنامج الفرعي ١، تنسيق الدعوة والدعم العالميين للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، طلب أحد الوفود توضيحاً للمقاييس المستخدمة في استخلاص نتائج ونواتج التقييم الذي تم الاضطلاع به لتقييم احتياجات الجماعات الاقتصادية الإقليمية وقدراتها المؤسسية على منع نشوب النزاعات، وأفضى إلى استنتاج مؤداه أن هناك نقصا في إدماج الاعتبارات الجنسانية في عملية صنع السلام. وعلّق الوفد نفسه على أنه في النتيجة المقررة المسلط عليها الضوء لعام ٢٠٢٠، ترد عبارة ''الدول الأعضاء في منطقة الساحل''، وهي غير معترف بها كتسمية رسمية لأي منطقة جغرافية.

١٧٠ - وذكر أحد الوفود أنه عند مقارنة السرد البرنامجي للميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ بالسرد البرنامجي للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، يتضح أنه حدثت تغييرات كبيرة في الأهداف، ولا سيما فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، تنسيق الدعوة والدعم العالميين للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والبرنامج الفرعي ٢، التنسيق والدعم الإقليميان للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وقد سبق أن تناول كلاهما مسألة دعم الشراكة الجديدة وتنسيقها. وأشارت وفود إلى أن البرنامج الفرعي ١، في النتيجة المسلط عليها الضوء لعام ٢٠١٨ والنتيجة المقررة المسلط عليها الضوء لعام ٢٠٢٠، يركز إلى حد كبير على منع نشوب النزاعات، وهو أمر لم يتلق مكتب المستشارة الخاصة تعليمات بشأنه من الدول الأعضاء. وذُكر كذلك أن التنسيق والدعوة دعما للشراكة الجديدة قد أوليت لهما عناية أقل. وقال أحد الوفود إن تصور سرد البرنامج الفرعي ١ هو أن المكتب قد انحرف بشكل أساسي عن مهامه البرنامجية الأساسية فيما يتعلق بالتعاون بشأن الشراكة الجديدة، مما زاد من تعزيز الانطباع بأن هناك افتقارا إلى التنسيق. وفي هذا الصدد، سأل أحد الوفود عما إذا كان قد طرأ تغيير على ولاية البرنامج الفرعي. وأشار آخر إلى أن البرنامج الفرعي ١ يمثل أكثر من ٧٠ في المائة من احتياجات البرنامج بأكمله من الموارد والموظفين، وطلب في هذا السياق توضيح الأساس المنطقي وراء التركيز المواضيعي المقترح لذلك البرنامج الفرعي لعام ٢٠٢٠.

١٧١ - وأعربت عدة وفود عن القلق لأن سرد البرنامج ٩ يمثل انحرافا عن الولاية الأساسية لمكتب المستشارة الخاصة. وشدد أحد الوفود أيضا على أن عبارة ''الصلة بين السلام والأمن والتنمية'' المستخدمة في الوثائق، لم يتم الاتفاق عليها على النحو الواجب في شكل حكومي دولي داخل الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالتركيز على هذه الصلة، طُلب توضيح سبب اتخاذ القرار بالتركيز على منع نشوب النزاعات. وأشار أحد الوفود إلى أنه لا يوجد مبرر للسعي إلى حل جميع مشاكل السلام والأمن في أفريقيا من خلال هذه الصلة وحدها. فعلى سبيل المثال، أشير إلى التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة بوصفه عاملا محتملا من عوامل النزاع. وطلب الوفد حذف عبارة ''الصلة بين السلام والأمن والتنمية'' من سرد البرنامج ومن المرفق، مما يجعل النص متمشيا مع الصياغة التي اعتمدت في المحافل الحكومية الدولية. وعلى النقيض من ذلك، ذكر أحد الوفود أن أفريقيا هي القارة التي يرتبط فيها السلام والأمن بالتنمية؛ ورأى أن هذه الصلة لها ما يبررها لأن المجاعات لا تضرب إلا البلدان التي توجد فيها نزاعات، مما يؤدي عادة إلى أوضاع إنسانية خطيرة. وأكد الوفد مجددا أنه لا يمكن أن تكون هناك تنمية بدون سلام واستقرار. وتساءل وفد آخر، معربا عن اتفاقه مع هذا الرأي، عن سبب محاولة الفصل بين الجوانب التي لا يمكن فصل بعضها عن بعض.

١٧٢ - وبالنظر إلى التركيز على الصلة بين السلام والأمن والتنمية في أفريقيا، تساءل أحد الوفود عن السبب في أنه، في الفقرة ١١-٣، في إطار الفرع المعنون ''المواءمة مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وخطط العمل الأخرى المؤدية إلى التحول''، لم يرد ذكر للمواءمة مع السلام والأمن الدوليين.

١٧٣ - وذكر وفد آخر أنه ليس من اختصاص اللجنة الدخول في مناقشة فلسفية بشأن الصلة بين السلام والأمن والتنمية؛ والأجدر بها أن تناقش الطريقة التي تقوم بها الأمانة العامة بترجمة ولايات محددة إلى أنشطة برنامجية، وأن تشير إلى المجالات التي لوحظت فيها تغييرات، وأن تطلب تعليلات لهذه التغييرات.

١٧٤ - وردا على سؤال أحد الوفود بشأن هذه الصلة، استشهد وفد آخر بمثال ليبيا، التي كانت توصف قبل عام ٢٠١١ بأنها من أكثر بلدان القارة تقدما، حيث كانت توفر لمواطنيها رعاية اجتماعية واسعة نطاق. وأوضح الوفد كذلك أن الإجراءات التي اتخذتها بعض البلدان في عام ٢٠١١، انتهاكا لقرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠١١)، قد أسفرت عن تغير النظام الحاكم، الأمر الذي كانت له عواقب محلية وإقليمية. وفي هذا الصدد، قال الوفد إن مسألة الصلة المشار إليها ليست مسألة ثابتة وأنه لا يوجد تعريف متفق عليه لاستخدام هذا المصطلح. ورد أحد الوفود على ذلك بأن الملاحظات المذكورة أعلاه غير دقيقة، لأن بلده لم ينتهك القرار. وأعربت وفود عن أسفها لإثارة مسألة تقع خارج نطاق اختصاص اللجنة.

١٧٥ - وذكر وفد آخر أن هناك مكتبا آخر مشمولا بالبرنامج ٢، الشؤون السياسية، يتناول بُعد السلام والأمن، فضلا عن البرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، وأكد في هذا الصدد أهمية التنسيق لضمان عدم وجود تداخل. وذكر أحد الوفود أن خطط الأمين العام، التي تركز على منع نشوب النزاعات، تتضمن نهجا أكثر استباقية لمعالجة أسباب النزاعات، وهو ما يأتي أيضا في استجابة الكيانات الإقليمية ممثلةً في تعزيز قدراتها المؤسسية في مجالات منع نشوب النزاعات. وتساءل الوفد عما إذا كانت هذه المبادرات قد أدت إلى انخفاض عدد النزاعات في أفريقيا.

١٧٦ - وأعرب وفد آخر عن قلقه من عدم وجود إشارة في هدف البرنامج الفرعي ١ إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون الدولي دعما للشراكة الجديدة وخطة عام ٢٠٣٠.

١٧٧ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، أعرب الوفد نفسه عن رغبته، بالنظر إلى أن هدف البرنامج الفرعي ٢ هو المضي قدما في تنفيذ خطة عام ٢٠٦٣ وخطة عام ٢٠٣٠ في إطار تحديد الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن خطة أفريقيا للتكامل والتنمية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٧، في معرفة السبب في كون الشراكة الجديدة، التي تمثل الشريك الرئيسي في تنفيذ جهود التنمية المستدامة في أفريقيا، من حالات الغياب البارزة عن الحدث التنسيقي المهم الذي نظمه مكتب المستشارة الخاصة في أيار/مايو ٢٠١٩.

١٧٨ - وطُرح سؤال بشأن التغييرات التي أُجريت في البرامج الفرعية وفي هيكل مكتب المستشارة الخاصة، وطُلب توضيح بشأن نوع التنسيق الذي يوفره البرنامج الفرعي ١، الذي يركز على الدعوة من أجل الشراكة الجديدة. واستفسر أحد الوفود عن مستوى تنفيذ أهداف المكتب منذ نيسان/أبريل ٢٠١٨ فيما يتعلق بالتعاون من أجل الشراكة الجديدة. وبعد الإشارة إلى أن هناك وظيفتين برتبة مد-٢ تركزان على التنسيق والدعوة، طُلب مزيد من التوضيح بشأن الكيفية التي ستؤثر بها التغييرات المدخلة على الهيكل في الأنشطة المضطلع بها في إطار البرامج الفرعية.

١٧٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، الأنشطة الإعلامية وأنشطة التوعية الرامية إلى دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، تحت عنوان ''التحدي والاستجابة'' في النتيجة المقررة المسلط عليها الضوء لعام ٢٠٢٠، أشار أحد الوفود إلى أن التحدي المذكور يتمثل في الوصول إلى جمهور أصغر سناً وأنه يعتقد أن الهواتف النقالة ستؤثر على استخدام المنشورات المطبوعة. وذكر الوفد أن زيادة استخدام الأجهزة النقالة لا تشكل في الواقع تحدياً، بل ينبغي أن تيسر نشر المعلومات.

١٨٠ - وفيما يتعلق بمجلة *Africa Renewal*، أعربت بعض الوفود عن اهتمامها بترجمة المجلة إلى البرتغالية والإسبانية لأنها قد ترجمت بالفعل إلى اللغتين السواحيلية والصينية. وأشار أحد الوفود إلى أن البرنامج الفرعي ٣ يحسن فرص وصول الطلاب ذوي الإعاقة، بينما أشار أيضا إلى البيان الاستهلالي الذي أدلت به المستشارة الخاصة بشأن التركيز على التعليم الشامل للجميع، ولا سيما للأشخاص ذوي الإعاقة.

١٨١ - وطلب أحد الوفود الحصول على مزيد من المعلومات عن منطقة التجارة الحرة الأفريقية القارية وأثر الاتفاق المنشئ لتلك المنطقة على العلاقات الاقتصادية الثنائية بين البلدان. وأكد الوفد أيضا أن البلدان الأفريقية لديها آليات تعاون فعالة جدا، مستشهدا كأمثلة على ذلك بقانون تشجيع النمو والفرص في أفريقيا وخطة الرئيس الأمريكي الطارئة للإغاثة المتعلقة بالإيدز. وطلب الوفد معلومات إضافية عن مبادرة إسكات البنادق بحلول عام ٢٠٢٠.

١٨٢ - وتساءل أحد الوفود عن السبب في أن الجهود الإقليمية والدولية الرامية إلى تحقيق أهداف الشراكة الجديدة في إطار خطة عام ٢٠٣٠ قد أُغفلت الإشارة إليها في البرنامج الفرعي ٣، خلافا للسرود البرنامجية السابقة، وطلب إعادة النص على تلك الأهداف.

١٨٣ - واستفسر أحد الوفود عن البيان الذي أدلت به المستشارة الخاصة بشأن الحاجة إلى توسيع نطاق التعاون مع الكيانات الأخرى، متسائلا عما إذا كانت طبيعة التعاون قد تغيرت دون أن يكون قد أجري تقييم. وارتأى الوفد أنه كان ينبغي إجراء تقييم قبل اتخاذ قرار بشأن التوجه المستقبلي للبرنامج.

البرنامج ١٠
التجارة والتنمية

١٨٤ - نظرت اللجنة خلال جلستها الثانية عشرة المعقودة في ١١ حزيران/يونيه في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٠، التجارة والتنمية (A/74/6 (Sect. 12) و A/74/6 (Sect. 13)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١٨٥ - وعرضت نائبة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) والمديرة التنفيذية لمركز التجارة الدولية البرنامجَ، وأجابتا على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٨٦ - أعربت الوفود عن تقديرها للعرض المقدم عن البرنامج. وأثنت الوفود على ما يبذله الأونكتاد من جهود لدعم البلدان النامية وأقل البلدان نموا والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولا سيما من أجل تحسين القدرات الإنتاجية، ومعالجة الفجوتين الرقمية والتكنولوجية، فضلا عن كفالة الحوكمة الرشيدة للاقتصاد الكلي، وتعزيز التمويل من أجل التنمية. وأشاد أحد الوفود بوجود ”مركز امتياز“ مثل الأونكتاد في الأمانة العامة، وأعرب عن تأييده للمركز بوصفه هيئة تقنية. وسُلِّط الضوء أيضا على أهمية التقييم في تحسين عمل البرنامج.

١٨٧ - وأُعرب عن التأييد لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، وطُلب توضيح بشأن الأسلوب الذي سيتبعه الأونكتاد لمواصلة دوره التنسيقي في هذا الصدد. وطُرحت أسئلة بشأن التدفقات المالية غير المشروعة وحجم التجارة غير المشروعة عبر الحدود التي تؤثر سلبا في الإيرادات الضريبية، فضلا عن تركيز الأونكتاد على الجوانب التحليلية في هذا المجال.

١٨٨ - وطرح عدد من الوفود أسئلة بشأن وجود أي تغيير في الولاية أدى إلى التغييرات في الهدف والتغييرات الأخرى في الخطة البرنامجية، مثلا في الهدف الوارد في إطار البرنامج الفرعي ١، العولمة والترابط والتنمية، حيث أُغفلت الإشارات إلى العمل اللائق للجميع والقضاء على الفقر في أقل البلدان نموا والإشارات إلى البلدان المتوسطة الدخل في التوجه العام والإشارات إلى التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.

١٨٩ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٣، التجارة الدولية والسلع الأساسية، ذُكر أن الهدف قد أغفل الإشارة إلى مشاركة جميع البلدان في التجارة الدولية. وفيما يتعلق بإحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سُلِّطت عليها الأضواء، طُلب توضيح بشأن التجارة عبر الحدود، حيث أُشير إلى تنظيم برنامج تدريبي تجريبي في ملاوي وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وإلى أن من المتوقع تكراره في مناطق أخرى. وأشار أحد الوفود إلى أن النتائج التي سُلّطت عليها الأضواء هي نتائج ذات أهمية، وتساءل عن سبب عدم احتواء ذلك الفرع على أي إشارة إلى النشاط الذي يُعتزم تنفيذه في مجال السلع الأساسية. وأشار الوفد نفسه إلى أن الاحتياجات المقترحة من الموارد للبرنامج الفرعي كانت أعلى مما اقتُرح لأي برنامج فرعي آخر. وفي ذلك الصدد، وفي ضوء الحوار التفاعلي غير الرسمي للجمعية العامة بشأن أسواق السلع الأساسية، الذي جرى في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٩، طُلب توضيح بشأن خطة الأونكتاد لمعالجة موضوع تنويع السلع الأساسية.

١٩٠ - وأعرب أحد الوفود عن دعمه لعمل الأونكتاد في مجال التجارة الإلكترونية والاقتصاد الرقمي في إطار البرنامج الفرعي ٤، التكنولوجيا واللوجستيات، وسلط الضوء على أهمية تعزيز وتحسين الأنظمة المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، بما في ذلك من خلال عمل منظمة التجارة العالمية بشأن الجوانب التجارية في التجارة الإلكترونية.

١٩١ - وذكر أحد الوفود أن النظام التجاري الدولي في أزمة، وأن منظمة التجارة العالمية، بوصفها الهيئة الرئيسية الناظمة له، تحتاج إلى إصلاح لزيادة فعاليتها في مكافحة النزعة الحمائية التي لها أثر ضار بصفة خاصة في أقل البلدان نموا. وأُشير إلى أن الدعم المقدم من الأونكتاد يتسم بأهمية خاصة في وقت تمارس فيه بعض البلدان ضغطا عن طريق جزاءات انفرادية تفرض قيودا متزايدة على عدد من الدول في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، وهذا أمر غير مقبول، لأنه يمكن أن يؤدي في الأجل الطويل إلى تدهور الثقة المتبادلة فيما بين الجهات الفاعلة الاقتصادية وانهيار الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وقال وفد آخر إن اللجنة ليست المحفل المناسب لمناقشة نظم الجزاءات.

البرنامج ١١
البيئة

١٩٢ - نظرت اللجنة، في جلستها العاشرة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١١، البيئة (A/74/6 (Sect. 14)). وكان معروضا على اللجنة أيضاً مذكرةٌ من الأمانة العامة بشأن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

١٩٣ - وقدّم الأمين العام المساعِد ومدير مكتب نيويورك لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عرضاً للبرنامج وقام، مع ممثلين آخرين للأمانة العامة، بالردّ على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

١٩٤ - أعربت الوفود عن الشكر للعرض الذي قُدّم عن البرنامج. وأعرب أحد الوفود عن تأييده للميزانية البرنامجية المقترحة وبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام ٢٠٢٠، وشدّد الوفد على أهمية مجالات ثلاثة ذات أولوية هي: القمامة البحرية، ومياه الصرف الصحي، وإدارة النفايات.

١٩٥ - وأشار وفدٌ آخر إلى أهمية الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ المزمع عقدها في سانتياغو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، ودعا الدولَ الأعضاء إلى المشاركة في هذه الدورة التي سيسعى مؤتمرُ الأطراف خلالها إلى وضع التزامات طموحة واجبة الإنفاذ من أجل التصدي للاحترار العالمي. وأشار الوفد إلى هذا الحدث باعتباره مؤتمرا ”أزرق“، ملاحظاً أن المحيطات ستكون الموضوع ذا الأولوية للمؤتمر الذي سيحمل السمة المميزة لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. وطُرح سؤال بشأن ماهية أنشطة التنسيق التي تضطلع بها كيانات الأمم المتحدة التي تستعد لإقامة هذا الحدث.

١٩٦ - وفيما يتعلق بالفقرة ١٤-٩، تحت عنوان ”التطورات الأخيرة“، استفسر أحد الوفود عن السبب في عدم تضمنها أي إشارة إلى منجزات مستهدفة محدّدة يعتزم البرنامج تحقيقها فيما يتعلق بنوعية البيئة في المدن. ولاحظ الوفدُ نفسه أن المسألة المذكورة أشير إليها في إطار البرنامج ١٢،

المستوطنات البشرية، ورأى أن من الممكن، في ضوء القرب بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة الكائن كلاهما في نيروبي، أن يُضطلع بالعمل المتعلق بهذه المسألة في إطار البرنامج ١٢.

١٩٧ - وفيما يتصل بالأنشطة المقرر تنفيذها في إطار البرنامج الفرعي ١، تغيّر المناخ، من أجل دعم البلدان في مساعيها إلى اعتماد معايير لكفاءة استخدام الطاقة، أعرب أحد الوفود عن القلق مستفسراً عما إذا كان برنامج الأمم المتحدة للبيئة يمتلك الخبرةَ الفنية اللازمة لوضع هذه المعايير. كما طرح الوفد تساؤلا بشأن تركيز البرنامج الفرعي ١ على قطاعي التبريد وتكييف الهواء باعتبارهما من القطاعات الرئيسية المستهلِكة للطاقة، فارتأى أنه كان حرياً بالبرنامج أن يشير إلى إنجاز غايات تتعلق بالمناخ لا إلى غايات محددة تتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيّف معه. ولوحظ أيضاً أن الارتفاع في درجات الحرارة الذي أتى ذكره في الفقرة ١٤-٩ كان أمرا متوقعا حدوثه بصرف النظر عن اتفاق باريس، وأن تحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة يشمل ما هو أكثر من مجرد خفض انبعاثات غاز الدفيئة. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، ارتئي أن من الأفضل تناول مسألة أهمية الهواء النقي ونوعية الهواء في إطار البرنامج الفرعي ٥، المواد الكيميائية والنفايات ونوعية الهواء.

١٩٨ - ولاحظ أحد الوفود أن مسألة كفاءة استخدام الطاقة لا تزال موضع مناقشات ساخنة في سياق بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفِدة لطبقة الأوزون، وطلب مزيدا من الإيضاح لمبررات إدراج الخطط المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة في إطار البرنامج الفرعي ١ في حين أنه لم يجر بعد التوصل لتوافق في الآراء بشأن تلك المسألة على الصعيد الحكومي الدولي.

١٩٩ - وأعرب أحد الوفود عن دعمه للاستنتاجات التي أوردتها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في تقريرها المعنون ''الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية''، الذي نودي فيه بمواصلة خفض الانبعاثات العالمية. وقال وفد آخر، في معرض الإشارة إلى الفقرة ١٤-٩، إن اللجنة ليست المحفل المناسب لمناقشة تقرير الهيئة الحكومية الدولية.

٢٠٠ - وطُرح سؤال بشأن مواءمة أهداف البرامج الفرعية مع أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما مواءمة هدف البرنامج الفرعي ١ مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، الذي لم يدرج في الفقرة ١٤-٢٠. واتفق وفد آخر مع هذا الرأي، ملاحظاً أن المواءمة بين أهداف البرامج الفرعية وأهداف التنمية المستدامة تبدو غير متسقة.

٢٠١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، القدرة على التأقلم مع آثار الكوارث والنزاعات، استفسر أحد الوفود عما إذا كان من المزمع الاضطلاع بأي أعمال لتقديم المساعدة في الاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية، ولا سيما في أعقاب إعصار إيداي الذي عصف بموزامبيق. والتُمست أيضاً معلومات عن شراكة البرنامج مع غيره من الكيانات، ولا سيما وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من أجل تقديم المساعدة قبل وقوع الأحداث الكارثية وفيما بعدها. واستفسر الوفدُ عما إذا كانت المساعدة المقدمة إلى البلدان مساعدةً مستمرةً أم أنها ترتهن بطلب الدول الأعضاء الحصول عليها. وأعرب وفد آخر عن شواغل مماثلة ودعا برنامجَ الأمم المتحدة للبيئة إلى مواصلة بذل الجهود للتصدي للعواقب الناجمة عن الكوارث وتقديم الدعم إلى البلدان التي وقعت بها كوارث طبيعية وتضررت من تغير المناخ.

٢٠٢ - وطُرح سؤال آخر عما إذا كانت المساعدة تقدّم إلى البلدان التي أُغلقت فيها عمليات لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة. ولاحظ أحد الوفود أن قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في بريندیزي،

إيطاليا، قدمت مساعدةً من هذا القبيل، واستفسر عما إذا كان برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينوي مواصلة تقديم المساعدة في الميدان.

٢٠٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، النظُم الإيكولوجية السليمة والمنتِجة، أعرب أحد الوفود عن تقديره لتكثيف الجهود من أجل التقليل من القمامة البحرية، ولكنه شدّد أيضاً على ضرورة التصدي لجميع مصادر التلوث البحري، لا التلوث بالمواد البلاستيكية فحسب. وأُكِدت أيضاً أهمية حفظ إيكولوجيا المحيطات وطُرح سؤالٌ بشأن التعاون مع المنظمات الأخرى التي تضطلع بأنشطة مشابهة، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

٢٠٤ - وفيما يتعلق بالنتيجة التي سلِط عليها الضوء بوصفها إحدى النتائج المقرر تحققها في عام ٢٠٢٠ في إطار البرنامج الفرعي ٤، الإدارة البيئية، سأل أحد الوفود عن السبل التي سيعتمدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتنمية قدراته المؤسسية وأطُره القانونية من أجل تعزيز الإدارة البيئية.

٢٠٥ - ولاحظ وفدٌ آخر مع التقدير الجهودَ الرامية إلى زيادة القدرات المؤسسية من أجل وضع تدابير بيئية أقوى تساهم في تحقيق الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة خصوصاً، (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة)، وطلب الحصول على معلومات إضافية عن التعاون بين البرنامج وآلية تيسير التكنولوجيا.

٢٠٦ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٦، الكفاءة في استخدام الموارد، لاحظ أحد الوفود التركيز الموجّه إلى الإنتاج المستدام في تحقيق الهدف ١٢ من أهداف التنمية المستدامة (ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة) غير أنه أعرب عن القلق أيضاً لكون الشكل المتبع في عرض الخطة البرنامجية لا يتيح تسليط الضوء إلا على نتيجةٍ واحدة مما يعني غياب التركيز على الاستهلاك المستدام. وأعرب وفدٌ آخر عن رأي مشابه، فشاطر الوفدَ الأخير الرأي بشأن ضرورة إيلاء قدر مساوٍ من الاهتمام إلى الاستهلاك المستدام وطلب في ذلك الصدد مزيداً من التفاصيل عن عمل البرنامج في المجال المذكور. وطُلب كذلك إيضاح ما إذا كان هناك منجز مستهدف مقرر يركّز على استهلاك المياه العذبة.

٢٠٧ - وطُرح سؤال بشأن ما ترتب على إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أثر على عمل البرنامج.

٢٠٨ - واستُفسر عما إذا كان برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينفذ أو يعتزم تنفيذ إجراءات تصحيحية استجابةً لتوصية قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن ثغرات في المساءلة لدى المقارنة بين عمليات البرنامج وخططه الاستراتيجية.

البرنامج ١٢
المستوطنات البشرية

٢٠٩ - نظرت اللجنة، في جلستها الثامنة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٢، المستوطنات البشرية (A/74/6 (Sect. 15)). وكان معروضاً على اللجنة أيضا مذكرةٌ من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢١٠ - وقدّم الأمين العام المساعِد ونائب المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة عرضاً للبرنامج وردَّ على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢١١ - أعربت الوفود عن تقديرها لما يقوم به البرنامج من عمل ورحّبت بالتركيز الاستراتيجي المتضمَّن في الخطة البرنامجية. ولاحظ أحد الوفود أن البرنامج عُرض بشكل جيد واضح المعالم.

٢١٢ - وطُلب إيضاح ما إذا كان البرنامج يُعنى بالجهود الرامية إلى التصدي لمسائل التنازع بين النشاط البشري والحياة البرية وتحقيق التوازن بين حفظ البيئة من جهة والمستوطنات البشرية وسياسات التنمية الاقتصادية من جهة أخرى. وذكر أحد الوفود أن بلده كان ضحيةً لتجربته الناجحة في تخصيص مناطق لحماية الحياة البرية التي أدت فيما بعد إلى توغل الأحياء البرية في مناطق الاستيطان البشري، وتساءل عما إذا كانت هناك جهةٌ تابعة لموئل الأمم المتحدة يمكنها تقديم المساعدة في هذا الشأن.

٢١٣ - وأعرب أحد الوفود عن شواغل بشأن النطاق الواسع للأنشطة التي يغطيها برنامج العمل، وشجع على اتباع نهج مرشَّد إزاء الحضرنة المستدامة وتوجيه مزيد من التركيز الاستراتيجي إليها على نحو يستند إلى الخبرة الفنية الأساسية لموئل الأمم المتحدة ويستفيد في الوقت نفسه من الخبرات التي تمتلكها مختلف الوكالات المتخصصة في المجالات المواضيعية الأخرى. واقتُرح أيضاً أن تُضمَّن المنجزات المستهدفة، على سبيل المثال من تلك المتصلة بالحلقات الدراسية وحلقات العمل والدورات التدريبية، أنشطة تكون لها الأولوية من شأنها أن تحقّق أثرا إيجابيا أعمق في المستوطنات البشرية.

٢١٤ - واستُفسر عما إذا كان وضع الميزانية البرنامجية المقترحة قد تأثر بالحالة المالية الراهنة للبرنامج. وطُلب أيضاً مزيد من الإيضاح بشأن كيفية مواءمة العمل التشغيلي للبرنامج مع الطلب على الدعم من جانب الدول الأعضاء.

٢١٥ - وفيما يتعلق بالفقرة ١٥-٩ الواردة تحت عنوان ''التوجه العام''، طلب أحد الوفود معلوماتٍ إضافية عن أثر اعتماد الهيكل الإداري الجديد لموئل الأمم المتحدة على برامجه وأنشطته المقبلة وعن السبل التي يعتزم الموئل اتباعها لتبسيط وترشيد أنشطته في ضوء الخطة الاستراتيجية الجديدة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣ التي أقرتها جمعيته العامة في الآونة الأخيرة خلال دورتها الأولى المعقودة في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩.

٢١٦ - وفيما يتصل بالاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠ الواردة تحت عنوان ''التوجه العام''، أشار أحد الوفود إلى الشكل الفريد للطريق، الذي يحيد عن التقارير المتعلقة بالبرامج الأخرى، حيث أُدرجت النواتج المتوقعة لعام ٢٠١٨ في مرفق مستقل على نحو يفصلها تماماً عن عرض البرنامج ١٢، وطلب الوفدُ إيضاحاً لسبب هذا التباين. ولاحظ وفدٌ آخر أن تغييراتٍ هامة قد أُدخلت على هيكل التقرير مما أدى إلى اعتماد طريقة عرض انفرد بها البرنامج ١٢ وغيره من الكيانات التي أعيدت هيكلة برامجها، فكان أن عُرضت المعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي لعام ٢٠١٨ في مرفق منفصل.

٢١٧ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، الحدّ من عدم المساواة المكانية والفقر في المجتمعات المحلية عبر السلسلة الحضرية الريفية، اتخذ أحد الوفود بلده مثالا حيث المناطق العشوائية آخذة في التوسع والانتشار، ومن ثم استفسر عن الأنشطة التي يضطلع بها موئل الأمم المتحدة، في حدود ولايته، لتقديم دعم المراحل الأولية لبناء المدن المستدامة.

٢١٨ - وطلب أحد الوفود إيضاحاً بشأن إدراج قرار الجمعية العامة ٢٧٧/٧٢ المعنون ''في سبيل وضع ميثاق عالمي للبيئة'' في قائمة الولايات التشريعية التي يُسترشد بها في أعمال البرنامج الفرعي ٣،

تعزيز الإجراءات المتعلقة بالمناخ وتحسين البيئة الحضرية. وأشار الوفد إلى أن القرار المذكور ليست له صلة مباشرة بعمل موئل الأمم المتحدة. ولكن وفداً آخر لاحظ أن إدراج القرار ٢٧٧/٧٢ له ما يبرره في ضوء الحاجة إلى الأخذ بنهج كلي إزاء تغير المناخ والحضرنة المستدامة. وأكّد الوفد نفسه أهميةَ احترام أعمال الهيئات الأخرى والامتناع عن تناول مسائل ليس النظر فيها من اختصاص اللجنة.

٢١٩ - وطُلبت معلومات إضافية لإيضاح ما إذا كان البرنامج يتناول التحديات الناجمة عن الهجرة، بما في ذلك الهجرة الداخلية من المناطق الريفية إلى المدن وحركات النزوح الكبرى للأشخاص المتضررين من النزاعات. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، طُلب أيضا تقديم معلومات بشأن التعاون بين موئل الأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل تلبية احتياجات ساكني المستوطنات المؤقتة.

٢٢٠ - واستُفسر عن السبل التي يتوخى البرنامج اتباعها حتى ينفّذ في مختلف برامجه الفرعية الجديدة القرارَ ٣/١ الذي اتخذته جمعية موئل الأمم المتحدة بشأن تعزيز بناء القدرات من أجل تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة والأبعاد الحضرية لخطة عام ٢٠٣٠، وذلك في ضوء تعدد القطاعات التي تغطيها مسألة تنمية القدرات ومن ثم احتياجها إلى نهج متكامل.

٢٢١ - وأعربت عدة وفود عن تحفظات بشأن الشكل الجديد للميزانية البرنامجية المقترحة، مشيرةً إلى صعوبات لاقتها في تبيّن المنجزات المستهدفة للبرنامج. وساق أحد هذه الوفود البرنامجَ الفرعي ٣ مثالاً على ذلك، ملاحظاً أن محور التركيز في النتيجة التي سُلط عليها الضوء من النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ انصب على نتيجةٍ واحدة لأنشطة بناء القدرات في بلد واحد، وهو ما لا يسمح بفهم أعم لأثر إعادة تنظيم أنشطة موئل الأمم المتحدة في مختلف برامجه الفرعية في إطار الخطة الاستراتيجية الجديدة. ولاحظ بعض الوفود أيضاً الافتقار إلى معلومات مفصّلة في عرض البرامج. وأشار أحدُها إلى أن قرار الجمعية العامة ٢٦٦/٧٢ الذي أقرت فيه الجمعية الانتقالَ من ميزنة قائمة على فترات السنتين إلى ميزانيةٍ سنوية لا صلة له بالتغير في شكل التقرير. وأكد الوفدُ نفسه أن الدول الأعضاء هي الجهة المالكة للبرامج وأن من المهم في هذا الصدد الإبقاء على بعض عناصر الإطار الاستراتيجي السابق فيما يتعلق بطريقة عرض البرامج. وشاطرت عدة وفود أخرى الوفدَ المذكور رأيه وأكّدت ضرورة العودة إلى الشكل السابق. وأُعرب أيضا عن شواغل إزاء التخلي عن بعضٍ من عناصر الشكل السابق كانت تساعد الدول الأعضاء على إدخال التعديلات اللازمة على برنامج العمل. وذكرت بعض الوفود أنها تحتفظ بحقها في الإعراب عن مزيد من الآراء بشأن مسألة الشكل، في اجتماعات لاحقة وبعد إجراء مناقشات خاصة بالصياغة اللغوية.

٢٢٢ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها للشكل الجديد الذي اتّبع في عرض الميزانية البرنامجية المقترحة، ورحّبت بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتقديم عرض ذي توجه استراتيجي يتضمن وصفاً واضحا للنواتج والنتائج التي ستساهم الأمانة في تحقيقها ويتسق مع الإصلاح الذي يجريه الأمين العام. وأعرب أحد الوفود عن تفهمه للشواغل المعرب عنها بشأن الشكل المتبع، غير أنه لاحظ أن الانتقال إلى إعداد ميزانية سنوية يستلزم تغيير بعض الجوانب للسماح بأسلوب تفكير يغلب عليه الطابع الاستراتيجي. وأُقر بصعوبة التغيير وبأن الشكل الجديد قد يلزمه التحسين في المستقبل، وبكونه مع ذلك خطوة في الاتجاه الصحيح.

البرنامج ١٣
المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

٢٢٣ - نظرت اللجنة في جلستها الثامنة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية (A/74/6 (Sect. 16)). وكان معروضا على اللجنة أيضاً مذكرةٌ من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية لفترة السنتين حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢٢٤ - وقام المديرُ التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بعرض البرنامج، وردّ مع ممثلين آخرين للمكتب وللأمانة العامة على الاستفسارات التي أثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٢٥ - أعربت الوفود عن تقديرها ودعمها لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأثنت على ما يقوم به من عمل، لا سيما فيما يتعلق بمقدرته على تغطية مجموعة متنوعة من المجالات بفعالية، بما في ذلك المخدرات والإرهاب، وفيما يتصل بدوره الهام باعتباره الهيئة الدولية الرئيسية التي تُعنى بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة. وفي هذا الصدد، اقترح أحد الوفود إلقاء قدر أكبر من الضوء على الصلة بين المخدرات والإرهاب بتغيير اسم المكتب ليصبح ”مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والإرهاب“. وطُلب إيضاح ما قد يتعرض له عمل المكتب من ضغوط بالنظر إلى اعتماده بصورة رئيسية على التمويل المتأتي من مصادر خارجة عن الميزانية. وفيما يتعلق بمسألة التمويل من مصادر خارجة عن الميزانية، طلب أحد الوفود مزيداً من المعلومات عن مبلغ أشير إليه على الموقع الشبكي للمكتب قدره ٣٠٠ مليون دولار تقريبا.

٢٢٦ - ورحّبت عدة وفود بنهج مواءمة الخطة البرنامجية مع أهداف التنمية المستدامة. وأشير إلى عمل المكتب باعتباره عملا ذا قيمة أصيلة لا مجرد أداة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ومع ذلك لوحظ أن مكافحةَ الظروف المؤدية إلى الإرهاب هي الركيزة التي تستند إليها استراتيجية المنظمة في مجال مكافحة الإرهاب وأن من المفيد لذلك تسليط الضوء على الاتساق مع أهداف التنمية المستدامة. وأعرب أحد الوفود أيضاً عن تقديره للنهج الذي اتبعته الأمانة العامة في تأطير عرض الميزانية البرنامجية على هذا النحو، واقترح الوفد بذلَ مزيد من الجهود للتأكد من أن الأهداف والأنشطة المقررة لجميع البرامج تصاغ في إطار يدعم أهداف التنمية المستدامة.

٢٢٧ - وذكر أحد الوفود أن البرنامج لا يزال غير متوازن. وأَعرب عن رأي مفاده أن البرنامج أصبح غير متوازن حين تمت مواءمة أنشطة المكتب مع أهداف التنمية المستدامة، وأنه يخشى أن يولد انطباعاً خاطئاً عن ولاية البرنامج. ورغم أن العمل الذي يضطلع به المكتب يمكن أن يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فقد جرى التأكيد على أهمية عدم طمس معالم الولاية الفريدة المنوطة بالمكتب فيما يتعلق بمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب عن طريق مواءمتها مع هذه الأهداف. وفي ذلك السياق، طلب الوفدُ إلى الأمانة العامة العودة إلى الشكل والمنهجية السابقين المتبعين في الإطار الاستراتيجي. وأشار علاوة على ذلك إلى أن المنهجيةَ الجديدة للبرنامج وُصفت بأنها تستند إلى تقرير الأمين العام المعنون ”تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: تحسين وتبسيط عملية تخطيط البرامج والميزنة“، وما يتصل به من مناقشات. لكن المنهجية الجديدة تولد انطباعا خاطئا بشأن المهام التشغيلية للمكتب واحتياجات

الدول الأعضاء وتوقعاتها. وينبغي أن يكون البرنامج الحالي بمثابة خريطة طريق شاملة لما يقوم به المكتب من أنشطة في جميع برامجه الفرعية، كما كان الحال في سياق الإطار الاستراتيجي. وسلّط وفدٌ آخر الضوء على الفرق الدلالي في المعنى بين مصطلحي ''مواءمة'' و ''صلة''، ملاحظاً أن من الأنسب استخدام لفظة ''صلة'' لا ''مواءمة'' التي تعني ضمناً أن أهداف التنمية المستدامة تشكّل الولاية الرئيسية للمكتب. ولاحظ الوفد نفسه كذلك صعوبةَ الرجوع إلى الفقرات غير المرقمة من التقرير وأكد ضرورة ترقيمها.

٢٢٨ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٢، الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، ارتأى أحد الوفود أن الإشارة في سياق النتيجة التي سلِّط عليها الضوء من النتائج المحققة في عام ٢٠١٨ إلى حدوث انخفاضٍ في تدفق المخدرات غير المشروعة من أفغانستان إشارةٌ مشكوك في صحتها في ضوء تزايد حجم الإنتاج من بذور الخشخاش في أفغانستان.

٢٢٩ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٣، مكافحة الفساد، ارتأى أحد الوفود ضرورة إدراج معلومات أشمل عن الجهود الرامية إلى دعم الدول الأعضاء في التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو الانضمام إليها.

٢٣٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، مَنْع الإرهاب، طلَب أحد الوفود إيضاحاً فيما يتعلق بأحد المنجزات المستهدفة هو ''تعجيل الإجراءات القضائية'' الذي ورد تحت عنوان ''النتيجة والأدلة '' في سياق النتيجة المحققة في عام ٢٠١٨ التي سلِّط عليها الضوء، فاستفسر تحديداً عما إذا كان المكتب يعمل ككيان قانوني. وفي ذلك الصدد، استفسر الوفد نفسه عما إذا كانت هناك أي ازدواجية في العمل بين المكتب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التي قدمت المساعدة إلى تشاد في صياغة تشريعات تعترف بالإرهاب بوصفه جريمة.

٢٣١ - ونال عملُ المكتب في إطار برنامجه الفرعي ٦، الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلةُ الجنائية، الثناءَ، وخاصة فيما يتعلق بمنع نشأة أشكال جديدة من إدمان المخدرات بين الشباب وبنظام الإنذار المبكر بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة. ولاحظ أحد الوفود أن تعاطي المواد الأفيونية يمثل مشكلةً للبلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء، وطلب إيضاحاً لأفضل النُهج المتبعة من أجل معالجة هذه المسألة. وأعرب وفدٌ آخر عن تأييده لما جاء في النتيجة المسلَّط عليها الضوء من النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠، حيث ورد فيها تقديرٌ لعدد الضحايا غير المكتشفين للاتجار بالأشخاص، وشجع الوفدُ المكتبَ على العمل عن كثب مع غيره من المنظمات المعنية بهذا المجال وعلى قياس مدى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

٢٣٢ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٧، دعْم السياسات، أعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الإشارةَ المتكررة لتعبير ''التطرف العنيف'' في سياق النتيجة التي سُلّط عليها الضوء من النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ تعطي صورةً غير صحيحة عن ولاية المكتب، وطلَب الاستعاضة عن هذا المصطلح بعبارة ''منع الإرهاب''. ولاحظ الوفد أيضاً أن الولاية الرئيسية للمكتب في مجال منع الإرهاب لم ترد في النص إشارة إليها.

٢٣٣ - وأثنى أحد الوفود على العمل الذي يضطلع به المكتب في إطار البرنامج الفرعي ٨، التعاون التقني والدعم الميداني، ملاحظاً مع الارتياح مبادرة المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل، كما طلب إيضاحاً بشأن ما إذا كان المكتب يعمل ككيان مستقل في ذلك الصدد أم بالتعاون مع التحالف من أجل منطقة الساحل.

٢٣٤ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٩، تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، اقترح أحد الوفود الاستعاضة عن عبارة ''رصد وتعزيز تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات والامتثال الكامل لها'' التي ترد في الفقرة ١٦-٧٧ بعبارة ''رصد المواد الخاضعة للمراقبة الدولية'' التي تتسق بشكل أفضل مع الصيغة المتفق عليها مؤخرا. ولاحظ أحد الوفود ضرورة عرض أنشطة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بصورة مستقلة وأن عرضَ مقترحٍ موحّد لهذا البرنامج الفرعي لا يتفق مع ما تجريه الدول الأعضاء من مناقشات في فيينا، كما أيّد إعادة إدراج المقترح المتعلق بإنشاء وظيفة في الأمانة العامة لمستشار قانوني تابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات. ولاحظ وفدٌ أن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أكدت تصنيف بوتسوانا كبلد من بلدان العبور، ومع ذلك تنحصر المساعدة المقدمة في هذا الصدد في بناء القدرات من أجل الإبلاغ المتعلق باتفاقيات مراقبة المخدرات. وطُلِب إيضاح بشأن نوع المساعدة التي يمكن أن يقدمها المكتب إلى بلدان العبور لمساعدتها بشكل أكثر فعالية على سد الثغرات فيما تعتمد من تشريعات لمراقبة المخدرات.

البرنامج ١٤
المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٢٣٥ - نظرت اللجنة في جلستها الخامسة عشرة، المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٤، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (A/74/6 (Sect. 17)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢٣٦ - وقدم ممثل الأمين العام البرنامج وأجاب على الأسئلة التي طرحت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٢٣٧ - أعربت وفود عن تقديرها لعمل هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وأشارت إلى أهمية البرنامج في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. وأُعرب عن رأي مفاده أن المسائل الجنسانية تتسم بطابع شامل وتنطبق على جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة.

٢٣٨ - وأعرب أحد الوفود عن تقديره للمسيرة التي جرت في سانتياغو التي مشت فيها النساء على نحو سلمي دفاعا عن الحقوق الإنجابية للمرأة وتشديد العقاب المفروض على ارتكاب العنف الجنساني.

٢٣٩ - وسُلط الضوء على مساهمات مختلفة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على الصعيد المحلي، بما في ذلك في إثيوبيا وفي أفريقيا ككل، وكذلك في شيلي، حيث ساهمت الهيئة في تعزيز دور منظمات المجتمع المدني النشطة في تشجيع المساواة بين الجنسين في جميع أرجاء العالم. وأشار أحد الوفود إلى علاقة العمل الممتازة القائمة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة منذ فتح مكتبها في بوينس أريس وأبرز أهمية برامج من قبيل ''مبادرة الأضواء'' للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات وبرنامج ''الكل مستفيد'' الخاص بالتمكين الاقتصادي للمرأة. وأعرب أحد الوفود عن امتنانه للدعم المقدم على المستوى الحكومي وأشار إلى مشروع قانون لمكافحة الانتهاك الجنسي اعتمد في نيسان/أبريل ٢٠١٩. واعترف وفد آخر بما تقوم به هيئة الأمم المتحدة للمرأة من عمل مع القطاع الخاص.

٢٤٠ - وأبرز أحد الوفود أن العالم سيحتفل في عام ٢٠٢٠ بالذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين. ومع أن الكثير قد تحقق، ما من بلد بلغ المساواة الكاملة بين الجنسين حتى الآن وما زال ثمة الكثير مما يجب عمله. وأُعرب عن رأي مفاده أن النتائج تتحقق بوتيرة بطيئة على الرغم من تضافر الجهود. وأشار أحد الوفود إلى أن أفريقيا هي القارة التي تضم أقل عدد من الفتيات في المدارس وأن ممارسات مثل كي الثديين وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث ما زالت سائدة في القارة. وشددت عدة وفود على أن الأمم المتحدة يجب عليها تسريع جهودها لترجمة عملها إلى نتائج ملموسة.

٢٤١ - وأكد أحد الوفود دعمه للبرنامج في مجالات تعزيز كرامة المرأة وتمكينها الاقتصادي ومنع العنف والتمييز ضد النساء والفتيات. وأُعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تركز بالذات على الولايات الأساسية لدعم الدول الأعضاء في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام.

٢٤٢ - ولاحظ أحد الوفود أهمية عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع مؤسسات وجهات فاعلة متعددة لمعالجة المعايير الاجتماعية الكامنة التي تحول دون منع العنف ضد المرأة، فشدد على مشاركة المجتمعات المحلية، بما فيها المدارس وجيل الشباب، التي يمكن أن تحدث تغييرا أكثر استدامة.

٢٤٣ - وأُبرز أن حقوق المرأة والفتاة أساسية وتهم الجميع. وارتأى أحد الوفود أنه من الأساسي تعبئة الإمكانات الكاملة للمرأة من أجل الاستفادة إلى أقصى حد من النمو الاقتصادي والاجتماعي.

٢٤٤ - وطُلب توضيح فيما يتعلق بعدم اتخاذ إجراءات بشأن دراسة أهمية أثر مساهمات المرأة وحجمها. وأعرب أحد الوفود عن رأيه بأن من سبل زيادة الوعي بأهمية المساواة بين الجنسين التأكيد على دور المرأة ومساهمتها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وأعرب أحد الوفود عن ارتياحه لأن الأمم المتحدة حققت تكافؤ الجنسين في الإدارة العليا.

٢٤٥ - وفيما يتعلق بالتوجه العام، أُعرب عن رأي مفاده أن المواءمة مع جميع أهداف التنمية المستدامة مسألة مضللة بالنظر إلى أن الهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات) هو وحده الذي يندرج ضمن اختصاصات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وأُعرب أيضا عن رأي مفاده أن المواءمة مع الميثاق تبدو مصطنعة. وأُعرب عن آراء متباينة فيما يتعلق بالمواءمة مع أهداف التنمية المستدامة. فقد أعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن بالنظر إلى الطابع الشامل الذي يتسم به الهدف ٥، فإنه يساعد في المضي قدما نحو تحقيق الأهداف الأخرى، بينما ذكر وفد آخر أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة يمكنها أيضا الإسهام في تحقيق أهداف أخرى غير الهدف ٥. وأعرب نفس الوفد عن قلقه من الطابع المضلل الذي تتسم به الفقرات ١٧-٥ إلى ١٧-١٠ تحت عنوان ''التطورات الأخيرة''، والهدف الوارد في الفقرة ١٧-٢٣، بالنظر إلى أنها لا ترتبط ارتباطا مباشرا بعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

٢٤٦ - وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، المشار إليه في الفقرة ١٧-١٧ تحت عنوان ''الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠''، أعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إعداد بيان موحد دقيق بشأن الكيفية التي تنسق بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة عملها مع الكيانات الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أن نقصا مماثلا في التفاصيل المتعلقة بالتنسيق حُدد في الخطط البرنامجية المقترحة لكيانات أخرى.

٢٤٧ - وجرى التأكيد من جديد على أن أي أنشطة قطرية تقوم بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما في ذلك التفاعل مع المجتمع المدني (كما هو مذكور في الفقرتين ١٧-١٣ و ١٧-٢٩) يجب ألا تنفذ إلا في إطار الاستجابة لطلب من الدولة العضو المعينة.

٢٤٨ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية، لوحظ أن النتيجة المقررة التي سُلط الضوء عليها فيما يتعلق بعام ٢٠٢٠ تشمل خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة دون الإشارة إلى الدعم الحكومي الدولي. وطُلبت توضيحات بشأن ما إذا كان من الممكن لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تشير بدلا من ذلك إلى الدعم المقدم على المستوى الحكومي الدولي في عام ٢٠٢٠.

٢٤٩ - وأشار أحد الوفود إلى أن النتيجة التي سُلط الضوء عليها بالنسبة لعام ٢٠١٨ والتي تتعلق بمداولات لجنة وضع المرأة بشأن المرأة الريفية وأعرب عن رأي مفاده أن النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ ينبغي أن تركز بشكل أكبر على الدعم الحكومي الدولي. وفيما يتعلق بنفس النتيجة التي سُلط الضوء عليها، أشار وفد آخر إلى انتشار أوضاع محددة، مثل المناطق المعزولة، التي غالبا ما تعاني من شدة الفقر، والعمل غير المأجور وغير الظاهر أو الصور النمطية الأبوية، التي كثيرا ما تؤدي إلى حالات تعاني فيها النساء والفتيات الريفيات من أشكال متعددة من التمييز، وشدد في هذا الصدد على أن تولي المرأة الريفية القيادة والتعجيل بمشاركة المرأة في العمليات السياسية والاجتماعية أمران لا غنى عنهما في القضاء على التمييز المتعدد الجوانب بين الجنسين.

٢٥٠ - والتمس أحد الوفود معلومات إضافية عن الأساس المنطقي لوجود برنامجين فرعيين فقط يبدو أنهما غير كافيين لدقة تجسيد برنامج واسع النطاق وشامل للغاية من قبيل ”المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة“.

٢٥١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، الأنشطة المتعلقة بالسياسات والبرامج، أثار أحد الوفود شواغل بشأن إعادة صياغة الهدف الوارد في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ من ”تعزيز الجهود المبذولة للقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين ...“ إلى ”القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات ومنع حدوثها“. وفي هذا الصدد، طُلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن توضح أساس التغيير، ولا سيما التكليف الذي طلب التخفيض بشكل كبير من نطاق البرنامج الفرعي.

٢٥٢ - وطُرح سؤال عن معنى مصطلح ”مؤسسات تقديم الخدمات“ المشار إليه في الفقرة ١٧-٢٩.

٢٥٣ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها للخطة البرنامجية المقترحة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن طريقة عرض البرنامج تحتاج إلى تحسين وأن التقرير مكتوب بعبارات عامة للغاية ولا يتضمن سوى روابط قليلة تحيل إلى الجزء المالي. وأعرب وفد آخر عن تأييده الكامل للتغييرات في طريقة العرض المقترحة من الأمين العام.

٢٥٤ - وذكر أحد الوفود الإشارة الواردة في البرنامج إلى الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وأشار إلى أن الاتفاق لم يحظ بموفقة عالمية بالنظر إلى أن دولا أعضاء متعددة صوتت ضده في الجمعية العامة.

٢٥٥ - وأشار أحد الوفود إلى المعلومات المقدمة في الفقرة ١٧-٣٩ بشأن الموارد التي ستوفر للمجلس التنفيذي، تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ والمرفق الأول لقرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ وطلب توضيحا بشأن ما فعلته الأمانة العامة بالموارد غير المنفقة. وطلب أيضا توضيحا بشأن الزيادة في الموارد المقترحة للسفر والتغييرات التي أدخلت على هيكل الموظفين. وردا على ذلك، ذكّرت عدة وفود بأن المناقشات المتعلقة بالموارد لا تندرج ضمن نطاق اختصاص اللجنة.

البرنامج ١٥
التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

٢٥٦ - نظرت اللجنة في جلستها الثانية عشرة، المعقودة في ١١ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا (A/74/6 (Sect. 18)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢٥٧ - وقدمت الأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأفريقيا وممثل للأمين العام البرنامج وأجابا على الأسئلة التي طرحت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٢٥٨ - أُعرب عن تقدير ودعم للبرنامج وللعمل الذي تقوم به اللجنة. ولاحظت بعض الوفود العمل الذي تقوم به اللجنة لدعم البلدان في متابعة واستعراض تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ ورحبت على وجه الخصوص بالصلة القائمة بين خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عام ٢٠٦٣ التي اعتمدها الاتحاد الأفريقي: أفريقيا التي نصبو إليها.

٢٥٩ - وسلط أحد الوفود الضوء على الجهود التي تبذلها اللجنة في تقديم الدعم والمساعدة التقنية من أجل تعزيز النمو الاقتصادي وتهيئة بيئة للاستثمار في المنطقة وشجع اللجنة على مواصلة تشجيع التكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية في أفريقيا. وأشار أحد الوفود إلى أن توافر إمكانية الاتصال بالإنترنت دون انقطاع ما زالت تشكل تحديا بالنسبة للمنطقة، وأعرب عن أمله في أن تعمل اللجنة على حل هذه المشكلة.

٢٦٠ - ووجه أحد الوفود الانتباه إلى الفقرة ١٨-١٩، وأعرب عن تقديره لاعتزام اللجنة نقل عملها من مجرد التركيز على القطاع العام إلى شمول القطاع الخاص، وكذلك اعتزامها تقديم الدعم من خلال عملها في مجال تمويل القطاع الخاص. واعترف وفد آخر بأهمية اللجنة في تعزيز التقدم الاقتصادي وبناء قدرات السوق المحلية في المنطقة الأفريقية، فأشار إلى أن كيانات أخرى تضطلع بأدوار أكثر أهمية فيما يتعلق بالمناقشات المتصلة بتمويل القطاع الخاص، وشدد على أن اللجنة ليست المنتدى المختص بإنشاء ولايات جديدة.

٢٦١ - وعلق أحد الوفود بأن الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ تعكس بدقة العمل الجيد الذي تقوم به اللجنة، لا سيما في تشخيص التحديات الاقتصادية التي تواجه أفريقيا وفي توفير الحلول. ولاحظ الوفد نفسه أن البرامج الفرعية تتسق مع رؤية القيادة التي يعتمدها بلده وتتمثل في تحول اقتصادي يقوم على المعرفة ومركز على القطاع الخاص ويوجهه التصدير. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، وافق وفد آخر على أن التركيز على اقتصاد يقوده القطاع الخاص والتصدير هو الصيغة التي أثبتت نجاحها.

٢٦٢ - وشجع أحد الوفود اللجنة على إعطاء أهمية أكبر للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في القارة الأفريقية وأداء دور توفيقي في بناء القدرة في مجال الحوكمة. وشجع الوفد نفسه اللجنة أيضا على تحسين نشر منشوراتها، بالنظر إلى أنها لا تتمتع حاليا بانتشار واسع وذكر أنها ينبغي ألا تستهدف الحكومات فحسب، بل أن تستهدف القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني أيضا. ولاحظ وفد آخر أن اللجنة مؤسسة ذات مصداقية تمكنت، من خلال العمل بوصفها مركز فكر وتقديم الدعم التقني للبلدان

الأفريقية وغيرها من المؤسسات في المنطقة، بما في ذلك الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، من إحراز تقدم صوب تحقيق التنمية المستدامة. وأعرب عن تقدير لعمل اللجنة في مجال تعزيز رأس المال البشري والاستثمار فيه، وهو أهم موارد القارة.

٢٦٣ - وأعربت بعض الوفود عن قلقها الشديد من التدفقات المالية غير المشروعة في القارة، التي شُبهت بأُكَال في الاقتصادات الأفريقية، ولاحظت أن أخطاء الفوترة تحرم الدول من عملة صعبة كان من الممكن استخدامها لولا ذلك في الاستثمار في البنى التحتية، وبالتالي تمنع تحسين ظروف الحياة في أفريقيا وتضر باحتمالات تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وطُلب توضيح بشأن الكيفية التي ستعالج بها اللجنة مسألة أخطاء الفوترة. ومن جانب آخر، لاحظ أحد الوفود وجود تباين في مجموع الأرقام المبلغ عنها بالنسبة للتدفقات المالية غير المشروعة وطلب توضيحات بشأن المبالغ الخيالية التي أشارت إليها مصادر مختلفة، والتي تتراوح بين عشرات البلايين من الدولارات وأكثر من ١٥٠ بليون دولار سنويا. ولاحظت وفود أيضا أن اقتصاد أفريقيا ما زال يخسر ١٥٠ بليون دولار سنويا بسبب بَلِيَّة التدفقات المالية غير المشروعة، على الرغم من الجهود المبذولة للقضاء عليها. وأعربت الوفود عن أملها في أن تقدم المفوضية الدعم للمنطقة في التصدي لتلك المشكلة، في وقت توجد في أفريقيا على استعداد لإنشاء أكبر منطقة للتجارة الحرة في العالم وتوسيع نطاق تجارتها مع بقية العالم.

٢٦٤ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه من أن السرد البرنامجي لم يشر إلى تأثير الاقتصاد غير الرسمي، الذي يرى الوفد أنه مدمر للغاية لاقتصادات بلدان المنطقة، لأنه يضر بتنويع الموارد. وطُلب توضيح إضافي في هذا الصدد.

٢٦٥ - وفيما يتعلق بالتوجه العام، أعربت عدة وفود عن قلقها من مواءمة أهداف التنمية المستدامة في خطة عام ٢٠٣٠ مع أهداف البرامج الفرعية ذات الصلة ومنجزاتها المستهدفة. وأشار أحد الوفود إلى المواءمة المقررة للبرنامج مع الميثاق وأهداف التنمية المستدامة وخطة عام ٢٠٦٣ وارتأى أنه ينبغي للمنظمة ألا تربط البرامج بالميثاق، لأن الميثاق يمثل رؤية شاملة للمنظمة وليست أداة من أدوات الإدارة. وأضاف الوفد أنه قد يكون من المفيد فصل الرؤية الخاصة بالبرنامج عن التوجه الاستراتيجي العام. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على مزايا تسليط الضوء بوضوح على أن خطة عام ٢٠٦٣ هي بالفعل رؤية ''المستقبل الذي نصبو إليه''، على النحو الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦. والتمس وفد آخر توضيحا بشأن الأساس المنطقي للمواءمة المقترحة مع أهداف التنمية المستدامة، فكرر تعليقات أبديت فيما يتعلق بخطط برنامجية أخرى مفادها أن المواءمة غير متناسقة وأن مواءمة الميزانية البرنامجية مع الأهداف ليست أمرا محتما، في رأيه. ولاحظ الوفد كذلك أن المواءمة، على النحو الذي قُدمت به، تحد مما يمكن القيام به في إطار البرنامج وارتأى أن استخدام مصطلح ''الصلة'' وليس ''المواءمة'' لوصف العلاقة بين الأهداف والبرنامج يمكن أن يحل المشكلة.

٢٦٦ - وكما هو مذكور في الفقرة ١٨-١٨ (ج) تحت عنوان ''الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠''، رحب أحد الوفود باعتزام اللجنة تصميم وتنفيذ نماذج تمويل مبتكرة فيما يتعلق بالبنى التحتية والأصول البشرية والمادية والاجتماعية من أجل تحويل أفريقيا وطلب المزيد من المعلومات عن كيفية تحقيق ذلك.

٢٦٧ - ووجه أحد الوفود الانتباه إلى نتائج التقييمات، ولا سيما الفقرة ١٨-٢٦ (ج)، بشأن ما حُدد من مواطن ضعف في تصميم برامج اللجنة وإدارتها ورصدها والإبلاغ عنها. وطُلب توضيح بشأن الكيفية التي تعالج بها اللجنة نقاط الضعف تلك.

٢٦٨ - وفيما يتعلق بشكل عرض الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، ولا سيما البرنامج الفرعي ١، سياسات الاقتصاد الكلي والحوكمة، والبرنامج الفرعي ٣، تنمية القطاع الخاص وتمويله، والبرنامج الفرعي ٤، البيانات والإحصاءات، والبرنامج الفرعي ٥، تغير المناخ والبيئة وإدارة الموارد الطبيعية، والبرنامج الفرعي ٦، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والبرنامج الفرعي ٩، الفقر وعدم المساواة والسياسات الاجتماعية، جرت الإشارة إلى أنه، بالنسبة لعام ٢٠٢٠، جميع تلك البرامج الفرعية لها عناوين مختلفة عن العناوين التي اعتمدتها الجمعية العامة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وفي هذا الصدد، طلب الوفد توضيحا بشأن ما إذا كان قد طرأ تغيير جوهري على ولايات تلك البرامج الفرعية. واستفسر بعض الوفود عن وضع المعلومات المتعلقة بأداء البرنامج لعام ٢٠١٨ في مرفق، وليس جمعها مع الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، كما هو الحال على ما يبدو بالنسبة لخطط برنامجية أخرى. وارتأى أحد الوفود أنه يمكن مواصلة إعادة النظر في طريقة العرض.

٢٦٩ - وأشار أحد الوفود إلى أنه في الماضي كان من المتوقع أن تزود اللجنة بورقة غرفة اجتماعات تتضمن تفاصيل التغييرات بين البرنامج المعتمد والخطة البرنامجية المقترحة ولاحظ أن الحال لم يكن كذلك بالنسبة لعام ٢٠٢٠، مما زاد من صعوبة النظر فيه البرنامج.

٢٧٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، سياسات الاقتصاد الكلي والحوكمة، ولا سيما فيما يتعلق بالدعم الإضافي المطلوب للدول الأعضاء من أجل مواصلة تكييف واعتماد إطار نمذجة أولي يستخدم بوصفه أداة لمساعدة البلدان الأفريقية في عملياتها المتعلقة بصياغة السياسات وتنفيذها، طُلب توضيح بشأن الكيفية التي يُقدم بها ذلك الدعم وما إذا كانت هناك آلية قائمة بالفعل أو ما إذا كان الدعم يقدم بناء على طلبات ترد من البلدان.

٢٧١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، التكامل الإقليمي والتجارة، أعربت بعض الوفود عن تحفظات بشأن الفرع المسمى ''التحدي والاستجابة'' الوارد تحت عنوان ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠''، حيث قيل إن ''التحدي'' يتمثل في أنه، على الرغم من وجود الإرادة السياسية على نحو ما تجلى من خلال التوقيع والتصديق على الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، طلبت بعض الدول الأعضاء المزيد من المشورة بشأن كيفية الاستفادة الكاملة من منطقة التجارة الحرة. وفيما يتعلق بتلك النقطة، لاحظت وفود أن الدول الأعضاء التي تطلب الدعم فيما يتعلق بكيفية الاستفادة من التجارة الحرة لا تطرح تحديا لأن دور اللجنة يكمن في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء. ولاحظ وفد آخر الصعوبات الناشئة عن عدم ترقيم الفقرات، فأشار إلى وجود اختلافات في الترجمة الفرنسية مقارنة بالنسخة الإنجليزية، التي جرت الإشارة فيها ضمنيا إلى أن الدول الأعضاء التي تطلب الدعم تشكل تحديا. ولاحظ الوفد أنه في النسخة الفرنسية، كانت الرسالة مختلفة تماما، لأنها تشير إلى أن اللجنة تقدم الدعم إلى الدول الأعضاء من أجل الاستفادة بشكل أفضل من فوائد توقيع الاتفاق، وأشار إلى أنه لم يرد ذكر أي تحد. وسأل أحد الوفود عن تعريف مصطلح ''تحدي''، فأشار إلى أنه في عدة حالات، وُصف طلب خدمة من الخدمات بأنه تحد.

٢٧٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، تنمية القطاع الخاص وتمويله، شددت عدة وفود على أهمية منطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، وأشادت بالجهود التي تبذلها اللجنة لمعالجة المسألة في بلدان المنطقة. وعلاوة على ذلك، ظهر من التقرير وأثناء المناقشات بين الوفود أن العديد من البلدان الأفريقية ما زالت بحاجة إلى الاطلاع بشكل تام على التحديات والفرص التي ينطوي عليها الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة. وفي هذا الصدد، طلب أحد الوفود معلومات مستكملة عن التقدم المحرز نحو توقيع الاتفاق. واستفسر أحد الوفود عن تقارير الاستعراض الإقليمية وطلب توضيحا بشأن ما إذا كانت الوكالات والصناديق والبرامج تشارك في هذه العملية.

٢٧٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، البيانات والإحصاءات، أعربت عدة وفود عن دعمها للمساعدة التقنية والخدمات الاستشارية التي ستقدم إلى بلدان المنطقة ودعت إلى زيادة التغطية، بالنظر إلى أهمية الإحصاءات لأغراض التخطيط ولأن العديد من البلدان تعاني من مشكلة قِدم الإحصاءات. وأكدت عدة وفود ضرورة تركيز اللجنة اهتمامها على البيانات والإحصاءات وعلى تزويد بلدان المنطقة بالقدرة الهيكلية المناسبة في ذلك المجال. ولاحظ أحد الوفود أن مصطلح ''تحدي'' على ما يبدو له معان مختلفة في سياقات مختلفة، فأشار إلى أنه في حالة الإحصاءات، ضرورة التصدي لمسألة قِدم الإحصاءات تعد بالفعل تحديا خطيرا يجب التغلب عليه. وفيما يتعلق بتطوير البيانات والإحصاءات، لاحظ أحد الوفود أنه يشكل مجال من المجالات التي يمكن للجان الإقليمية أن تضيف قيمة فيها.

٢٧٤ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، تغير المناخ والبيئة وإدارة الموارد الطبيعية، تساءل وفد عن الولايات التشريعية الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة التي تدعم الأنشطة المتعلقة بتعزيز الاقتصاد الأزرق. وأشار الوفد إلى الفقرة ١٨-٦٣، فطلب توضيحا بشأن مصدر التمويل المذكور في تلك الفقرة لمشروع التعاون الميداني والتقني بشأن إدارة الاقتصاد الأزرق وتنفيذ السياسات وسأل عما إذا كانت التبرعات هي المصدر. واستفسر وفد آخر عن دور التمويل الدولي في أنشطة البرنامج الفرعي.

٢٧٥ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٦، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، أشار أحد الوفود إلى أنه يجب الإشادة بالعمل الذي تقوم به اللجنة في تعزيز المساواة بين الجنسين عن طريق وضع برامج تنهض بالنساء والفتيات والشباب.

٢٧٦ - وفيما يتعلق بشكل البرنامج الفرعي ٧، الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية، أشار أحد الوفود إلى أنه في العنصر ١، الأنشطة دون الإقليمية في شمال أفريقيا، تحتل المرأة والشباب في أفريقيا مكانة بارزة في النتيجة المقررة التي سُلط الضوء عليها فيما يتعلق بعام ٢٠٢٠. غير أن الوفد لاحظ أنه لم يرد ذكر المواءمة مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات). وفيما يتعلق بالعنصر ٢، الأنشطة دون الإقليمية في غرب أفريقيا، في إطار البرنامج الفرعي نفسه، طلب أحد الوفود توضيحا بشأن الكيفية التي ينبغي أن تنظر بها القارة الأفريقية في مسألة السكان والخصائص الديموغرافية، وكذلك في مسألتي التفاوت بين الجنسين والجوع. وطرح الوفد سؤالا عن الكيفية التي تفسر بها اللجنة مفهوم الخصائص الديموغرافية التاريخية وما إذا كانت هناك عناصر أخرى من الضروري أخذها في الاعتبار لمعالجة مسألتي التفاوت بين الجنسين والجوع.

٢٧٧ - وعلاوة على ذلك، في إطار العنصر ٣ من البرنامج الفرعي ٧، الأنشطة دون الإقليمية في وسط أفريقيا، لاحظ أحد الوفود أن النتيجة المقررة التي سُلط الضوء عليها بالنسبة لعام ٢٠٢٠ تشير إلى زيادة

التنويع الاقتصادي في وسط أفريقيا. غير أن المعلومات المتعلقة بمواءمة البرنامج الفرعي مع الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة) كانت غائبة بشكل ملحوظ. ولاحظ الوفد أن حالات عدم الاتساق فيما يتعلق بالمواءمة مع الأهداف تتسبب في تشويش وطلب آراء اللجنة بشأن الأساس المنطقي لحالات المواءمة.

٢٧٨ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٩، الفقر وعدم المساواة والسياسات الاجتماعية، تحت عنوان ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠'' طلب أحد الوفود توضيحا بشأن استخدام مصطلح ''مجزية للجميع''، وتحديدا فيما يتعلق بالتصريح الذي يفيد بأن جعل الهجرة مُجزية لجميع المعنيين بها يسهم في الحد من الفقر.

٢٧٩ - وعلى الرغم من اتخاذ العديد من القرارات ووضع العديد من البرامج التي تركز على الشباب من جانب كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، مثل قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥) وعقد الشباب الأفريقي ٢٠٠٩-٢٠١٨، وفرقة المتطوعين الشباب التابعة للاتحاد الأفريقي، أعربت عدة وفود عن قلقها من عدم وجود برنامج فرعي مخصص بشكل صريح لهذه الفئة الفرعية. واقترح أحد الوفود أنه ربما ينبغي أن يكون للبرنامج برنامج فرعي عاشر يتناول مسألة الشباب والعمالة، بالنظر إلى أن البطالة في هذه الفئة السكانية تشكل اتجاها متناميا في أفريقيا سيصبح قنبلة ديموغرافية موقوتة إذا لم يُتصد له. وردا على تعليق من اللجنة بأن مسألة الشباب تعتبر موضوعا شاملا، أعرب الوفد نفسه عن رأي مفاده أن مسألة المرأة مسألة ذات طابع شامل وتشكل برنامجا فرعيا في حد ذاتها. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أنه إذا لم تُعتبر المسألة الشاملة المتعلقة بالشباب والعمالة برنامجا فرعيا، فباستعمال نفس المنطق، ينبغي أيضا ألا يُنظر بصورة مستقلة في البرنامج الفرعي ٦ المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

٢٨٠ - ورحب أحد الوفود بالجهود التي تبذلها اللجنة لمساعدة الدول الأفريقية في التصدي لتغير المناخ، وأشار إلى أن الدول سبق لها أن أعربت عن رغبتها في وضع خطط وطنية للتنمية بشأن هذا الجانب قبل وقت طويل من توقيع اتفاق باريس.

٢٨١ - وطُرح سؤال فيما يتعلق بتعاون اللجنة المتوقع مع نظام المنسقين الجديد، الذي بدأ نفاذه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ودورها تجاهه، وكذلك بالاتساق بين اللجنة والنظام الجديد.

٢٨٢ - واعترف أحد الوفود بأهمية فعالية رصد المكاسب في الكفاءة والإبلاغ عنها.

٢٨٣ - وعلق بعض الوفود على أن تعبير بعض أعضاء اللجنة عن تطلعات كبيرة تجاه البرامج، لا سيما من حيث تعلقها بإنشاء ولايات جديدة، مسألة لا تدخل في نطاق عمل اللجنة. وأشار وفد آخر إلى أن دور اللجنة يتمثل في الموافقة على البرامج و/أو رفضها أو تضييق نطاقها و/أو إعادة صياغتها، لا سيما إذا أُعدت البرامج بشكل غير جيد.

البرنامج ١٦
التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

٢٨٤ - في جلستها السادسة عشرة المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٦، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ (A/74/6 (Sect. 19)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة

من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢٨٥ - وعرضت الأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ البرنامج وردت على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٢٨٦ - أعربت الوفود عن شكرها للأمينة التنفيذية على عرض البرنامج. وأعرب أحد الوفود عن تأييده للهدف المتمثل في مكافحة الفقر وبناء المعرفة بشأن المسائل المتصلة بتمويل التنمية.

٢٨٧ - وأكد أحد الوفود أهمية تحقيق كامل طموحات خطة الإصلاح التي يضطلع بها الأمين العام والتي تركز على المجالات ذات الميزة النسبية، مشيرا إلى ضرورة تبسيط الهيكل الإقليمي حيثما أمكن لضمان أن يتوافر لفريق الأمم المتحدة القطري الدعم اللازم لتقديم المساعدة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأثار أحد الوفود أيضًا مسألة مواءمة الخطة البرنامجية مع ركيزة التنمية.

٢٨٨ - والتمس توضيح بشأن أوجه التشابه بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا و اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، مع ملاحظة أن كلتا اللجنتين تشيران إلى أذربيجان. وتسأل أحد الوفود عن جدوى إطلاع البلدان الأفريقية على عمل اللجنة نظرا لاختلاف مستوى التنمية في تلك البلدان من حيث البنية التحتية والتكنولوجيا.

٢٨٩ - وأعرب عن القلق إزاء الشكل الجديد، حيث أشار أحد الوفود إلى نقص المعلومات المتعلقة بالخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠. ورحب وفد آخر بالشكل الجديد.

٢٩٠ - وفيما يتعلق بالاستراتيجية والعوامل الخارجية تحت عنوان ''التوجه العام''، ولا سيما الفقرة ١٩-١٥، وجه أحد الوفود الانتباه إلى استمرار الاستناد إلى العمل التحليلي والعمل الحكومي الدولي والعمل المتعلق ببناء القدرات لدى تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في متابعة خطة عام ٢٠٣٠ واستعراضها، وتساءل عن وجود إي مسائل أو مساع جارية أخرى وعما إذا كانت اللجنة تتوقع أن يتحقق أي شكل من أشكال التآزر في المنطقة عقب تعزيز نظام المنسقين المقيمين. وطلب الوفد أيضا توضيحات ومعلومات بشأن أوجه التآزر ذات الصلة التي تحققت بفضل التقييم الذاتي المشترك بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأوروبا لبرنامج الأمم المتحدة الخاص المعني باقتصادات وسط آسيا، المشار إليه في الفقرة ١٩-١٧ (ج).

٢٩١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، التجارة والاستثمار والابتكار، وإحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨ التي سلط الضوء عليها، طُلب توضيح بشأن أهمية تبسيط العمليات التجارية من أجل التكامل الإقليمي وجعل التجارة أكثر شمولاً للجميع، والتقدم المحرز في وضع نظم وطنية للتجارة اللاورقية، ودعم التجارة اللاورقية عبر الحدود. علاوة على ذلك، طُلبت معلومات عن النتائج التي يتعين تحقيقها وعما إذا كان يمكن توسيع نطاقها بشكل ملائم يتيح تطبيقها على المناطق الأخرى. وقال أحد الوفود أيضا إن تيسير التجارة أمر مهم، وبالتالي، ينبغي إقامة تعاون وثيق مع المنظمة العالمية للجمارك ومنظمة التجارة العالمية من خلال الاتفاق الإطاري المتعلق بتيسير التجارة اللاورقية عبر الحدود في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وأعرب وفد آخر عن قلقه من أن إنشاء هيكل جديد داخل الأمم المتحدة قد يتداخل

مع ولايات المنظمات الدولية الرئيسية المسؤولة عن مسائل التجارة والجمارك وقل إنه غير مستعد للتعامل مع ما قد تضعه الأمم المتحدة من بروتوكولات ومعايير دولية بشأن التجارة اللاورقية.

٢٩٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٨، الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في منطقة المحيط الهادئ، استفسر أحد الوفود عما أتت به فعلا إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨ التي سلط الضوء عليها بالنسبة إلى العنصر ٢، الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في شرق وشمال شرق آسيا. ففي حين أن النتيجة التي سلط الضوء عليها والمتمثلة في ''تعزيز التفاعل والتآزر بين العلوم والسياسات لمعالجة التلوث الجوي العابر للحدود في شمال شرق آسيا'' تتصل بالعنصر الذي قام، بصفته أمين البرنامج دون الإقليمي للتعاون البيئي في شمال شرق آسيا، بتنسيق نسقت إجراء تقييم مشترك بشأن التلوث الجوي العابر للحدود، فإن النتيجة المشار إليها في الفقرة ١٩-١١٥ تسلط الضوء على المبادرتين وعمليتي التنسيق دون الإقليميتين الإضافيتين التي تيسرهما اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وهما إنشاء شراكة منطقة شمال شرق آسيا من أجل هواء نقي ومنتدى التعاون والربط الإقليمي لشبكات الكهرباء في شمال شرق آسيا. ولم يتضح أي من الاثنين يتصل بالنتيجة.

٢٩٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي نفسه، ذكر أحد الوفود أن التخفيضات في الموارد في إطار كل برنامج فرعي ينبغي أن تبرر بشكل كامل وأن توزع بالتساوي، حيث أنه لاحظ أن التخفيضات في إطار العنصر ٣، الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في شمال ووسط آسيا، كانت أكبر من تلك المتصلة بغيره. ولاحظ وفد آخر أن اللجنة هي المنتدى المناسب لمناقشة تنفيذ الولايات، وليس لمناقشة الموارد.

٢٩٤ - وفي معرض التنويه بمواءمة البرنامج الفرعي ٩، الطاقة، مع الهدف ٧ من أهداف التنمية المستدامة، بشأن ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة، ومع الهدف ١٣، بشأن اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره، استفسر أحد الوفود عما إذا كان من الممكن مواءمة البرنامج الفرعي أيضا مع الهدف ١٢(ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة).

البرنامج ١٧
التنمية الاقتصادية في أوروبا

٢٩٥ - في جلستها السادسة عشرة المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٧، التنمية الاقتصادية في أوروبا ((A/74/6 (Sect.20)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٢٩٦ - وعرضت الأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأوروبا البرنامج وردت على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٩٧ - أكدت عدة وفود على أهمية عمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا في دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة لخطة عام ٢٠٣٠ في المنطقة. ولاحظ أحد الوفود الأهمية المتزايدة للجان الإقليمية في تعزيز التقدم المحرز في التنمية المستدامة وتحسين نوعية الحياة عموما ورحب بالمساهمة القيمة للجنة في مختلف مجالات السياسات. وأشار أحد الوفود إلى أن اللجنة الاقتصادية لأوروبا تمثل المنبر العالمي النشط الوحيد

للتنمية الاقتصادية في المنطقة. كما لاحظ أحد الوفود الإشارات إلى وسط آسيا التي وردت في البرنامج وطلب توضيح بشأن نطاق العمل المحدد لكل من اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. ولاحظ أحد الوفود أن البرنامج سيعزز التعاون التقني مع الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية من أجل تحقيق التنمية المستدامة في جميع أنحاء المنطقة. وأعرب وفد آخر عن أهمية جميع البرامج الفرعية وأفاد بأن حكومة بلده ستشارك بنشاط في تنفيذها.

٢٩٨ - وشددت بعض الوفود على أهمية تحقيق رؤية خطة الإصلاح التي وضعها الأمين العام بالكامل من أجل الحد من الازدواجية والتركيز على المجالات ذات الميزة النسبية. وينبغي تبسيط الهيكل الإقليمي حيثما أمكن لضمان توفير الدعم الكامل لأفرقة الأمم المتحدة القطرية بغية تمكينها من المساعدة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٢٩٩ - وفيما يتعلق بالتعاون المشترك بين الوكالات والشراكة الاستراتيجية مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، أثير ت مسألة الشراكة مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما فيما يتعلق بطلب مزيد من التفاصيل عن التعاون مع الكيان الذي يدعم ركيزة التنمية بالأمانة العامة.

٣٠٠ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢٠-١٦ الواردة تحت عنوان ''الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠''، لاحظ أحد الوفود أن البرنامج سيعزز التعاون الأقاليمي، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ورأى أنه تجدر الإشارة أيضا إلى التعاون بين الشمال والجنوب. وفي هذا الصدد، تساءل الوفد عن الطريقة التي ستشجع بها الخطة البرنامجية لعام ٢٠٢٠ البلدان المتقدمة النمو على الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية.

٣٠١ - وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن استخدام الإحصاءات المتعلقة بالصكوك القانونية المعتمدة كمقياس للأداء ليس دليلاً بحد ذاته على تحقيق النتائج، واقترح تقديم المزيد من الأمثلة على مشاريع محددة عند الاستشهاد بأعداد الصكوك القانونية.

٣٠٢ - وأعرب أحد الوفود عن ترحيبه بالدعم المقدم إلى النساء وتحديدا صاحبات الأعمال في وسط آسيا، لكنه اعتبر أن إشراك النساء في جميع أنشطة البرنامج ، التي قد تنطوي على عمل شاق، غير ضروري من أجل تحقيق التوازن بين الجنسين. ولاحظ وفد آخر أن البرنامج يشير إلى المنظور الجنساني في برنامجين فرعيين فقط هما البرنامج الفرعي ٦، التجارة، والبرنامج الفرعي ٨، الإسكان وإدارة الأراضي والسكان. ولاحظ الوفد كذلك أن مواءمة البرنامج مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات) ينبغي النظر إليها بشكل أعم من منظور ''الروابط'' وليس كمسألة ''مواءمة''.

٣٠٣ - وأكد أحد الوفود أهمية البرنامج الفرعي ٢، النقل. وأشار إلى كثرة الأنظمة التقنية التي وافقت عليها الدول الأعضاء بشأن مبادرات اللجنة الاقتصادية لأوروبا وإلى الجهود المبذولة لتحقيق المواءمة على الصعيد الإقليمي. وأثيرت مسألة خطط تحسين السلامة على الطرق ومسألة ما إذا كان سيتم القيام بأي عمل في مجال أتمتة المركبات.

٣٠٤ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، الإحصاءات، طرح سؤال بشأن موضوع الإحصاءات وسبب عدم ورود ذكر مصطلح ''البيانات المصنفة'' في الخطة البرنامجية المقترحة على الرغم من أنه ذكر

في *خريطة الطريق بشأن الإحصاءات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة* التي وضعها مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين وفي الارشادات المتعلقة بالعناصر المشتركة بين التشريعات الإحصائية. وتم التساؤل عن مدى إسهام اللجنة في الارتقاء بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة من المستويين الثاني والثالث وعما إذا كان من المتوقع أن تنتقل مؤشرات معينة من المستوى الثالث إلى المستوى الثاني أو من المستوى الثاني إلى المستوى الأول في المستقبل القريب. وأشار أحد الوفود إلى إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨ التي سلط الضوء عليها ولاحظ أن بلدان أوروبا الشرقية كانت أولى البلدان التي طلبت وضع إرشادات دولية بشأن التشريعات الإحصائية، مما أدى إلى وضع القانون العام للإحصاءات الرسمية، الذي أقره كبار الإحصائيين في ٦٥ بلدا. وأشار الوفد كذلك إلى أن أرمينيا وجمهورية مولدوفا وقيرغيزستان كانت أولى البلدان التي قامت بتحديث أطرها القانونية للإحصاءات وفقًا للقانون العام.

٣٠٥ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، التعاون والتكامل الاقتصاديان، نوه أحد الوفود بالجهود التي تبذلها اللجنة من أجل تعزيز الابتكار والقدرة التنافسية والشراكات بين القطاعين العام والخاص، واستفسر عن الآلية العالمية لتيسير التكنولوجيا، بما في ذلك البارامترات ذات الصلة. وفيما يتعلق بموضوع الشراكات بين القطاعين العام والخاص التي تركز على الإنسان أولا، والتي تولت رعايتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا ولجان إقليمية أخرى، وفي ضوء خطة عام ٢٠٣٠، رحب الوفد بمفهوم الشراكات بين القطاعين العام والخاص الأوسع نطاقاً الذي تم اعتماده والذي يتجاوز مبدأ القيمة مقابل المال ليشمل القيمة بالنسبة للناس. وتساءل الوفد عن الطريقة التي ستستخدم بها اللجنة الاقتصادية لأوروبا الموارد الموضوعة تحت تصرفها لمساعدة اللجان الإقليمية الأخرى في الترويج لما وضعته اللجنة من معايير للشراكات بين القطاعين العام والخاص.

٣٠٦ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، الطاقة المستدامة، تم الاستفسار عما إذا كان من الممكن أن تؤكد اللجنة أن عام ٢٠٢٠ سيكون موعداً نهائياً معقولاً للاعتماد المتوخى للتوجيهات بشأن تمديد عمر محطات توليد الكهرباء بالطاقة النووية.

٣٠٧ - وأعربت الوفود عن تقديرها للجهود التي تبذلها اللجنة في إطار البرنامج الفرعي ٨، الإسكان وإدارة الأراضي والسكان. وأبرز أحد الوفود أن الاستخدام الموسع لمؤشر الشيخوخة النشطة قد ساعد في معالجة المشكلة الديمغرافية الرئيسية في أوروبا ووسط آسيا وتساءل عما إذا كان البرنامج الفرعي سيضع تدابير محددة من شأنها أن تعكس مسار الاتجاهات الديمغرافية. وأعرب أحد الوفود كذلك عن تأييده لاستخدام منظمات المجتمع المدني ذلك المؤشر من أجل زيادة الوعي بمساهمة كبار السن في المجتمع.

البرنامج ١٨
التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣٠٨ - في جلستها السابعة عشرة المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (A/74/6 (Sect. 21)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٣٠٩ - وعرضت الأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي البرنامج وردت على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣١٠ - أعربت الوفود عن تقديرها ودعمها للبرنامج ولما أنجز من عمل. وأبرزت عدة وفود مساهمات اللجنة في المنطقة. وتمت الإشارة بشكل خاص إلى الدعم المقدم إلى البلدان متوسطة الدخل في المنطقة وإلى البحث والعمل التحليلي والدعم المقدم إلى البلدان في وضع السياسات العامة، فضلا عن العمل على تيسير بناء توافق الآراء على الصعيد الإقليمي. ووصف أحد الوفود اللجنة بأنها ''مصدر إلهام للتعاون الاقتصادي والاجتماعي من أجل أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي''، مشيراً إلى أن اللجنة ساهمت بشكل حاسم في وضع الإنصاف في صميم التنمية.

٣١١ - ورحب أيضا بتركيز البرنامج على تعزيز الإدماج الاجتماعي والمساواة، من خلال التدريب وتقديم المساعدة التقنية بشأن كيفية تطوير ونشر الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس.

٣١٢ - وأبرز أحد الوفود تركيز اللجنة على البحث والتحليل لإثراء عملية صنع السياسات وشدد على أهمية تحقيق كامل طموحات خطة الإصلاح التي يضطلع بها الأمين العام فيما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وفي هذا الصدد، دعا الوفد البرنامج إلى الحد من ازدواجية الجهود والتركيز على ما يتسم به من ميزة نسبية في المنطقة. وطُلب ضمان أن يوفر البرنامج الدعم الكامل لأفرقة الأمم المتحدة القطرية وأن يتم تبسيط الهيكل الإقليمي وتركيزه على تنفيذ ومتابعة أهداف التنمية المستدامة. وطلب وفد آخر توضيحا بشأن الطريقة التي يمكن بها أن تستفيد بلدان المنطقة من تحسين التنسيق بين البرنامج ونظام المنسقين المقيمين الجديد وعن الأثر الذي تحدثه من التغييرات الناشئة عن ذلك الإصلاح على البرنامج.

٣١٣ - وفيما يتعلق بشكل التقرير، علقت الوفود بأن التغيير المنهجي في عرض المعلومات في البرامج الفرعية يؤدي إلى إغفال معلومات ذات صلة بشأن أهداف البرامج الفرعية وبأن النتائج المتوقع تحقيقها في المستقبل قد اقتصرت على فقرة واحدة. ولوحظ أن هذا النهج الاختزالي لا يتيح فهما أعمق لمجالات العمل الفنية في كل برنامج فرعي ولا يعكس حجم إنجازات البرنامج. وكمثال على ذلك، أشارت بعض الوفود إلى البرنامج الفرعي ٣، سياسات الاقتصاد الكلي والنمو، وأعربت عن قلقها إزاء إغفال الإشارات إلى الموارد اللازمة للتنمية، التي كانت مدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. ولاحظ وفد آخر أن الشكل الجديد يجعل من الصعب معرفة ما إذا حدث تغيير وما الذي أدى إلى حدوث ذلك التغيير.

٣١٤ - ولاحظ أحد الوفود أن المشكلة المصادفة في قياس بعض المنجزات المستهدفة باعتبارها غير ملموسة، مثل السياسات العامة، تحول دون توفير رؤية متوازنة مقارنة ببعض المنجزات المستهدفة القابلة للقياس الكمي، وأن ذلك قد يؤدي إلى عدم أخذ تلك المنجزات المستهدفة في الاعتبار. ولاحظ أيضا انعدام الإشارة إلى الولايات التشريعية إذ أنها لم تدرج إلا في المعلومات التكميلية.

٣١٥ - وفيما يتعلق بمواءمة أهداف البرامج الفرعية مع أهداف التنمية المستدامة، أشار أحد الوفود إلى أوجه التضارب في الإشارات المتعلقة بالمواءمة مع الأهداف، التي لوحظت، حسبما تمت الإشارة إليه، في برامج أخرى، وفي هذا الصدد استفسر حول الطريقة التي تنظر بها اللجنة إلى مسألة المواءمة مع الأهداف. ففي حين تمت الإشارة إلى ضرورة أن تكون الدول الأعضاء قادرة على تحقيق أهداف

التنمية المستدامة، لوحظ أنه في بعض الحالات أتيحت معلومات وافرة شملت غايات محددة لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف، على الرغم من قلة عدد الأهداف المحددة لأغراض المواءمة، بينما في حالات أخرى حدد فيها عدد أكبر من الأهداف، لم توفر تلك المعلومات. وكمثال على ذلك، ففي إطار البرنامج الفرعي ٢، الإنتاج والابتكار، أثيرت مسألة السبب في عدم وجود إشارة إلى الهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة) الذي يعتبر من الأهداف البالغة الأهمية بالنسبة للدول الأعضاء. ولوحظ أيضاً أنه في إطار البرنامج الفرعي ٤، التنمية والمساواة على الصعيد الاجتماعي، أشارت النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ إلى النساء تحديداً في قسم ''التحدي والاستجابة''، إلا أنه تم إغفال مواءمة هدف البرنامج الفرعي مع الهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات).

٣١٦ - وبالإشارة إلى الفقرة ٢١-١٩ الواردة تحت عنوان ''الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠'' في إطار التوجه العام، لاحظ أحد الوفود أن البرنامج يشير إلى التنسيق مع العديد من الكيانات، بما في ذلك الجماعة الكاريبية والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا اللاتينية، لكنه لا يشير إلى كيانات إقليمية أخرى، وتحديداً تحالف جزر المحيط الهادئ والمنتدى المعني بتنمية أمريكا الجنوبية والنهوض بها. وفي هذا الصدد، طلب أحد الوفود إدراج إشارة إلى تحالف جزر المحيط الهادئ و المنتدى المعني بتنمية أمريكا الجنوبية والنهوض بها في السرد البرنامجي وفي شبكة شراكات اللجنة.

٣١٧ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٧، التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية، أثيرت مسألة تعبئة المجتمع المدني من أجل تغير المناخ. وفي هذا الصدد، استفسر أحد الوفود عن الطريقة التي يرى بها البرنامج دور المجتمع المدني فيما يتعلق بالمقترحات ونشر الأفكار المتعلقة بحماية البيئة. وبالمثل، أثيرت مسألة الطريقة التي ينظر بها البرنامج إلى دور القطاع الخاص في هذا الصدد.

٣١٨ - ولاحظ أحد الوفود الإشارة إلى التعاون مع موئل الأمم المتحدة وطلب مزيداً من المعلومات بشأن احتمال إنشاء مكتب تابع لموئل الأمم المتحدة في سانتياغو.

٣١٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٨، الموارد الطبيعية والبنى التحتية، طلبت إضافة إشارة إلى ''زيادة القدرة التنافسية''، حيث تم التأكيد على أن ذلك يمثل جانبا أساسيا من جوانب تحقيق التنمية المستدامة في المنطقة.

٣٢٠ - ورحب أحد الوفود بالبرنامج الفرعي ١١، الأنشطة دون الإقليمية في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية وكوبا والمكسيك وهايتي، وبالبرنامج الفرعي ١٢، الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي، وكذلك بالجهود المبذولة في المنطقة، بما في ذلك في هايتي. إلا أن الوفد أشار كذلك إلى أنه في حين أن البيان الاستهلالي بشأن البرنامج يشير إلى هايتي، لا توجد أي إشارة إلى ذلك في التقرير. وفي إطار البرنامج الفرعي ١٢، ذكر أحد الوفود إنشاء خط ائتمان الطوارئ تحسبا لحالات الكوارث بالتعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية. ولاحظ وفد آخر أن جزر البهاما استفادت من حد الائتمان واستفسر عما إذا كانت بلدان أخرى قد استفادت من خط الائتمان. وفيما يتعلق بإحدى النتائج المحققة في عام التي ٢٠١٨ التي سلط الضوء عليها، تم الإعراب عن التقدير للإجراءات التي اتخذها البرنامج في أعقاب العديد من الأعاصير التي ألحقت الضرر بالمنطقة. وفيما يتعلق بإحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ التي سلط الضوء عليها، تم التنويه بالأنشطة المقررة المتعلقة بتعميم مراعاة أهداف التنمية المستدامة، وتساءل أحد الوفود عما إذا كانت قد نفذت مهام بخلاف تلك المذكورة في قسم ''التحدي والاستجابة''.

البرنامج ١٩
التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

٣٢١ - نظرت اللجنة أثناء جلستها الرابعة عشرة، المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا (A/74/6 (Sect. 22)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٣٢٢ - وعرض ممثلو الأمين العام البرنامج ثم ردوا على الاستفسارات التي أُثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٢٣ - أُعربَ عن التقدير والتأييد للبرنامج وللعمل الذي تقوم به اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وخاصة في متابعة واستعراض تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ في المنطقة.

٣٢٤ - وأكد أحد الوفود أن برنامج الإصلاح الطموح الذي وضعه الأمين العام ينبغي تنفيذه بالكامل، ولا سيما على الصعيد الإقليمي، بما يشمل الحد من الازدواجية، وتقديم كامل الدعم إلى الأفرقة القطرية، والتأكد من تبسيط الهيكل الإقليمي لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٣٢٥ - وفي إشارة إلى أن اللجنة نظرت في وقت سابق في الخطة البرنامجية للجنة الاقتصادية لأفريقيا، أبدى أحد الوفود ملاحظات عن تشابه التحديات التي تواجه المنطقتين وعن النُّهج المتبعة في التصدي لها. وفي هذا الصدد، طلب الوفد إيضاحات عن مستوى التعاون بين اللجنتين وغيرهما من المنظمات الإقليمية من أجل تبادل أفضل الممارسات والموظفين. وعلاوة على ذلك، وفي سياق التعاون الإقليمي، ولا سيما ما يتعلق بنظام المنسقين المقيمين الجديد، طُلب تقديم تفاصيل وتعليقات على التوقعات المتعلقة بآثار إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وما إذا كان من شأنه أن يعزز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء.

٣٢٦ - وأشار أحد الوفود إلى إقرار اللجنة بأن ندرة البيانات الموثوقة والمصنفة لا تزال عائقا أمام صوغ وتنفيذ السياسات، وأعرب في هذا الصدد عن ترحيبه بالتركيز على بناء قدرات المكاتب الإحصائية الوطنية.

٣٢٧ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية لأغراض التنمية المستدامة، سأل أحد الوفود إن كان ”التعبير الجماعي عن التزام الدول العربية بالتصدي لتحديات تغير المناخ“ يمكن حقا أن يُعتبر من النتائج، إذ هو مجرد تعبير عن التزام. وقال ذلك الوفد أنه لم يتمكن من إيجاد نواتج متوخاة ملموسة ومحددة ترمي إلى تحقيق أهداف البرنامج الفرعي، وكذلك أهداف البرامج الفرعية الأخرى، وطلب مزيدا من المعلومات عن النواتج المتوخاة الملموسة.

٣٢٨ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٢، التنمية الاجتماعية، أُعربَ عن التقدير للتركيز على الإدماج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة. وتم التشديد على أن هذه المسألة تخص جميع المناطق، وعلى أن في ذلك الوقت بالذات، كان الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة منعقدا في غرفة الاجتماعات المجاورة. وأشيرَ أيضا إلى أن ممثل الأمين العام ذكر في كلمته الاستهلالية أن اللجنة ستعمل على تحديد مفهوم الإعاقة وتعريفه بمزيد من الفعالية. وفي هذا الصدد، طُلبت إيضاحات بشأن تلك الجهود المقررة، بالنظر إلى أن اللجنة تعتقد أن تلك المفاهيم تم بالفعل تحديدها بوضوح.

٣٢٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، استخدام الإحصاءات لصنع السياسات القائمة على الأدلة، وعلى وجه التحديد، تحت عنوان ''أضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨''، ''تحسين قياس التمويل الإسلامي المتنامي في سياق الحسابات القومية''، طُلبت إيضاحات بشأن صورة ورقة نقدية مغربية وما يرتبط بذلك من إشارة إليها في سياق التمويل الإسلامي. وتمت الإشارة إلى أن المغرب لا ينتمي إلى منطقة غرب آسيا. وأشير كذلك إلى أن هناك فجوة لا يستهان بها بين النتيجة التي تم إبرازها والنتائج والأدلة الوارد وصفها في التقرير، وهي تحديدا ''زيادة عدد البلدان (من ١٦ إلى ١٨) التي اعتمدت نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨ إطارا متكاملا لجميع إحصاءاتها الاقتصادية''.

٣٣٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٦، النهوض بالمرأة، لوحظ اقتراح يدعو إلى تغيير الهدف الذي سبقت الموافقة عليه، بحيث يشمل تحقيق العدالة بين الجنسين. وفي هذا الصدد، لاحظ أحد الوفود أن الهدف السابق كان أوسع نطاقا، واستفسر عما إذا كان التغيير منبثقا عن ولاية جديدة أُسندت إلى اللجنة. وطلب الوفد نفسه معرفة سبب اقتراح تغييرات مماثلة في أهداف برامج فرعية أخرى.

البرنامج ٢٠
حقوق الإنسان

٣٣١ - نظرت اللجنة أثناء جلستها العشرين، المعقودة في ١٧ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٠، حقوق الإنسان (A/74/6 (Sect. 24)). وكانت مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2) معروضة على اللجنة أيضا.

٣٣٢ - وعرضت الأمينة العامة المساعدة ونائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان البرنامجَ وردّت على الاستفسارات التي طُرحت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٣٣ - أعربت الوفود عن تقديرها وتأييدها للبرنامج ولعمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وشددت على دورها الهام في تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها في ظل التقيد التام بالميثاق. وأعربت عدة وفود عن تأييدها للميزانية البرنامجية المقترحة للبرنامج ٢٠ في عام ٢٠٢٠. وأعرب أحد الوفود عن ترحيبه بإدراج المنظور الجنساني في برنامج العمل. ورحبت بعض الوفود بتركيز المفوضية على الأشخاص ذوي الإعاقة. وطُرح سؤال بشأن الكيفية التي يمكن بها للبرنامج أن يعزز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكيفية تحقيقه للتوازن بين هذه الحقوق والحقوق المدنية والسياسية.

٣٣٤ - ورحب أحد الوفود بجهود المفوضية الرامية إلى زيادة الشفافية في عملها. ورأى ذلك الوفد أن ممارسة عقد جلسات الإحاطة في جنيف نهج مفيد في توطيد التعاون بين الدول الأعضاء والمفوضية وفي تقوية سبل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومع ذلك، شدد الوفد على أن تلك الاجتماعات ينبغي ألا تقتصر على تجميع آراء الدول الأعضاء، بل ينبغي أن توضع في الاعتبار أثناء عرض البرنامج.

٣٣٥ - وإذ شدد على أن الغرض من الخطة البرنامجية هو التركيز على الجوانب البرنامجية والمالية للبرنامج، أعرب الوفد عن قلقه إزاء تغيير البرنامج ٢٠ في التقرير إلى ''مفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان''، وطلب العودة إلى استخدام ''البرنامج ٢٠'' في نص التقرير بكامله. ورأى الوفد أن الخطة

البرنامجية ينبغي أن تركز على الميزانية البرنامجية المقترحة للبرنامج ٢٠ في عام ٢٠٢٠، ولا ينبغي أن تتناول أنشطة المفوضية، التي تعدّ جزءا من الأمانة العامة وليست كيانا منفصلا. ولم يجد الوفد جدوى في إدراج الفروع المعنونة ''أضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨'' و ''أهم الفروق النسبية في المنجزات المستهدفة''، وذكر كذلك أن تقييم الأنشطة ليس الهدف الرئيسي للخطة البرنامجية. وتساءل الوفد أيضا عن إدراج صور في السرد البرنامجي، مشيرا إلى أن ذلك من شأنه أن يبرر الزيادة في تكاليف إعداد الوثيقة.

٣٣٦ - وشدد الوفد كذلك على أن المفوضية تعمل بما يتماشى مع البرنامج ٢٠، وليس العكس، وحذر من أن المفوضية تتجاوز نطاق ولايتها على ما يبدو. وذكر الوفد أن المفوضية لا تضطلع بدور في تعزيز حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك هيئات المعاهدات ومجلس حقوق الإنسان، حيث أن ذلك من اختصاص الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، طلب الوفد استخدام الصيغة الواردة سابقا في الخطة البرنامجية.

٣٣٧ - وأعربت عدة وفود عن قلقها إزاء إدراج صياغات جديدة في التقرير والاستعاضة بها عن الصياغات التي اتفقت عليها الدول الأعضاء في السابق. وفيما يخص الفرع المعنون ''التوجه العام''، أعرب أحد الوفود عن قلقه بشأن اختيار الصيغة الواردة في البرنامج، مشددا على أن صياغة البرنامج يجب أن تكون واضحة وألا تؤدي إلى الغموض. وفي معرض الإشارة إلى الجملة الأخيرة من الفقرة ٢٤-١، التي تنص على أن ''تضطلع المفوضية بدور في دعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو متسق مع حقوق الدول الأعضاء والتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المتصلة بحقوق الإنسان''، رأى الوفد أن هذا الدعم ينبغي أن يقدم على نحو يتسق مع الأولويات الوطنية، لأن الدول الأعضاء هي من يملك البرنامج.

٣٣٨ - وأثارت عدة وفود شواغل بشأن استخدام مصطلح ''المجتمعات المحلية المهمشة والمستضعفة والمقصية'' في الفقرة ٢٤-٧، وطُلب توضيح أهمية هذا المصطلح بالنسبة للبرنامج ولولاية المفوضية.

٣٣٩ - وتساءل أحد الوفود عن إدراج معلومات عن أنشطة التقييم والتقييم الذاتي في الفقرتين ٢٤-١٣ و ٢٤-١٤، وفي هذا الصدد، أعرب عن رأي مفاده أن التقييمات التي لا تقرها الهيئات الحكومية الدولية المختصة ينبغي ألا تُستخدم في توجيه البرنامج. ورحب وفد آخر بإدراج التقييمات والتقييمات الذاتية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

٣٤٠ - وفيما يتعلق بالاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠، لاحظ أحد الوفود أن السرد البرنامجي ينص على أن أهداف البرامج الفرعية تسترشد بالقانون الدولي، وأعرب عن رأي مفاده أن أهداف البرامج الفرعية ينبغي أن تسترشد أولا بالقانون الدولي لحقوق الإنسان قبل أن تسترشد بالقانون الإنساني الدولي، في إشارة إلى الفرق التمييزي بين هذين الإطارين القانونين. فعلى الرغم من تكاملهما، لاحظ الوفد أن القانون الدولي الإنساني ينطبق في الحالات الإنسانية، في حين أن القانون الدولي لحقوق الإنسان ينطبق في أوقات السلام والحرب على السواء.

٣٤١ - وأشار أحد الوفود إلى أن تغييرات أجريت في صياغة أهداف جميع البرامج الفرعية بالمقارنة مع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. واستفسر الوفد عن سبب ذلك التغيير وطلب العودة إلى الصياغة السابقة.

٣٤٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، تعميم مراعاة حقوق الانسان والحق في التنمية والبحث والتحليل، تساءل أحد الوفود عن استخدام مصطلحات لم تتوافق الآراء بشأنها على الصعيد الدولي،

مثل الإشارات إلى ”نهج التنمية القائم على حقوق الإنسان“، وطلب حذف تلك الإشارات من التقرير. وأعرب وفد آخر عن رأي مفاده أن غياب مفهوم ما في أحد قرارات الجمعية العامة لا يمنع من إدراجه في الوثائق والتقارير الأخرى. ولاحظت عدة وفود انعدام توافق الآراء على الصعيد الدولي بشأن الاعتراف بالحق في التنمية باعتباره حقا من حقوق الإنسان. وأعرب أحد الوفود عن دعمه للتنمية الدولية على الرغم من عدم الاعتراف بوجود حق عالمي في التنمية. ولهذا الغرض، ذكر الوفد أن المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تشير إلى ”الحق في التمتع بمستوى معيشي لائق يضمن الصحة والرفاه“.

٣٤٣ - ورحب وفد آخر بإدراج حقوق أخرى غير حقوق الأفراد في برنامج العمل، ولا سيما الحق في التنمية. غير أنه لاحظ أن ثمة، على ما يبدو، قدر من عدم التوازن في تناول مختلف الحقوق ضمن الحق في التنمية. وقد طلب هذا الوفد توضيح هذه المسألة.

٣٤٤ - وتساءل أحد الوفود عن أعمال البرنامج في مجال التجارة العادلة والشاملة للجميع، مشيرا إلى أن التجارة الدولية الحرة والاتفاقات التجارية الدولية تندرج مباشرة ضمن ولاية منظمات دولية أخرى، مثل منظمة التجارة العالمية ومنظمة العمل الدولية.

٣٤٥ - وفيما يتعلق بمقياس أداء النتيجة التي تم تسليط الضوء عليها لعام ٢٠٢٠ في إطار البرنامج الفرعي ١ (ب)، الحق في التنمية، طُرح سؤال بشأن مدى صواب البرهنة على النتيجة بعدد التقارير الوطنية الطوعية عن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة التي تتضمن إشارات إلى الحق في التنمية، ولاحظ أن من طبيعة التقارير الطوعية أن يصعب التنبؤ بها. واستفسرت بعض الوفود عما إذا كان من المقرر أن يتناول البرنامج أثر التدابير القسرية الانفرادية على حق الدول الأخرى في ممارسة حقها في التنمية.

٣٤٦ - وفيما يتعلق بالنتيجة التي تم تسليط الأضواء عليها في عام ٢٠١٨ في إطار البرنامج الفرعي ١ (ج)، البحث والتحليل، لاحظ أحد الوفود أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية لا يحظى بالتأييد العالمي، وبالتالي ليس من الملائم أن يتولى البرنامج الدفاع عنه. ومع ذلك، لم تثر في هذا الصدد اعتراضات بشأن المساعدة التي يقدمها البرنامج إلى البلدان، بناء على طلبها، من أجل تيسير ترجمة الاتفاق العالمي وتنفيذه في إطار خططها الوطنية.

٣٤٧ - وفيما يتعلق أيضا بالنتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي تم تسليط الأضواء عليها في إطار البرنامج الفرعي ١ (ج)، شكك أحد الوفود في ولاية البرنامج فيما يتعلق برصد حقوق الإنسان وطلب حذف جميع الإشارات من هذا القبيل من التقرير. وأشار أحد الوفود إلى الفقرة ٤ (و) من قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨، الذي قررت فيه الجمعية أن تشمل مسؤوليات المفوضة السامية ”أداء دور نشط في إزالة العقبات الراهنة والتصدي للتحديات الماثلة أمام الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان، وفي الحيلولة دون استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم على النحو المحدد في إعلان وبرنامج عمل فيينا“. وفي هذا الصدد، لوحظ أن رصد حقوق الإنسان جزء ضروري من عمل المفوضة السامية من أجل الوفاء بتلك المسؤولية.

٣٤٨ - وفيما يخص النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي تم تسليط الأضواء عليها في إطار البرنامج الفرعي ٢، دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، ولا سيما التحديات وسبل التصدي لها، طُلب توضيح بشأن المعدل المنخفض، الذي لا يتعدى ١٧ في المائة، لجميع الدول الأطراف التي تمتثل

امتثالا كاملا لالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات، وتم الاستفسار عن التدابير التصحيحية المقررة من أجل تحسين ذلك الامتثال.

٣٤٩ - وفيما يتعلق بالجدول ٢٤-٤، المنجزات المستهدفة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠ في إطار البرنامج الفرعي ٢، طُرح سؤال عن الانخفاض في وثائق الهيئات التداولية والخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات، الذي يتبين في الأرقام المقررة والأرقام الفعلية لعام ٢٠١٨، وطُلب شرح سبب الارتفاع في الأعداد المقررة لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠.

٣٥٠ - وفيما يخص النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي تم تسليط الأضواء عليها في إطار البرنامج الفرعي ٤، دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، رأى أحد الوفود أن البرنامج ليست له ولاية التأثير على عمل هيئات حقوق الإنسان، ولا على تعزيز أو تحسين أساليب عمل آليات حقوق الإنسان، التي تظل من اختصاص الدول.

٣٥١ - وأعرب أحد الوفود عن تأييده لخدمات إدارة المؤتمرات المقرر تقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، واستفسر عن كيفية معالجة الازدواجية المحتملة في أدوار الجهات المتعددة المكلفة بولايات مختلف آليات حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بمقاييس الأداء المحددة للنتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي تم تسليط الأضواء عليها في إطار البرنامج الفرعي ٤، طلب الوفد توضيح النسبة المئوية المقررة لعام ٢٠٢٠ من البيانات الصادرة عن اثنين أو أكثر من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وأعرب الوفد أيضا عن استعداده للعمل مع البرنامج على استعراض حالة نظام هيئات المعاهدات في عام ٢٠٢٠ وعلى إصلاح مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٢١.

٣٥٢ - وفيما يخص النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠ التي تم تسليط الأضواء عليها في إطار البرنامج الفرعي نفسه، أعرب أحد الوفود عن تحفظاته إزاء إدراج الولايات القطرية والجهات المكلفة بولايات الإجراءات الخاصة التي لا تحظى بموافقة الهيئات الحكومية الدولية وتأييدها على الصعيد العالمي. وأعرب وفد آخر عن تأييده لجميع ولايات البرنامج ٢٠، بما في ذلك الولايات القطرية.

٣٥٣ - وفيما يخص التعليق الوارد تحت الصورة التي تبين نتيجة البرنامج الفرعي ٤ التي تم تسليط الأضواء عليها في عام ٢٠١٨، الذي يصف البرلمانات باعتبارها من فروع الحكم، طلب أحد الوفود الاستعاضة عن كلمة ''حكم'' بكلمة ''حوكمة''.

٣٥٤ - وطرح سؤال بشأن كيفية تحقق البرنامج من المعلومات المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان الواردة من الأطراف الخارجية، مثل المنظمات غير الحكومية. والتُمست معلومات عن الطريقة التي يعتزم البرنامج أن يستخدم بها الموارد الخارجة عن الميزانية التي تُجمع بما يتماشى مع ولاياته التشريعية، والكيفية التي سيضمن بها المساءلة والشفافية في استخدام تلك الموارد.

٣٥٥ - وأشار أحد الوفود إلى عدم الاتساق في ترجمة مصطلح ''حقوق الإنسان'' في النسخة الفرنسية من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ (''droits de la personne'' و ''droits de l'homme'') ودعا إلى الاتساق في استخدام المصطلحات. ولاحظ وفد آخر أن على الرغم من أن كلا المصطلحين يستخدمان في اللغة الفرنسية وأنهما في تلك الحالة لا يسببان الارتباك، ينبغي مع ذلك الحرص على الاتساق في استخدام الصيغ المتفق عليها، إن وجدت، في ترجمة تقارير الأمين العام.

٣٥٦ - وطُرح سؤال عن الخطة البرنامجية وعما إذا كانت تشمل السفر إلى الأقاليم التي لا تسيطر عليها السلطات الدستورية في الدول المعنية.

البرنامج ٢١
توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

٣٥٧ - في اجتماع اللجنة الثامن عشر المعقود في ١٤ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢١، توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين (A/74/6 (Sect. 25)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة من جانب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٣٥٨ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج ورد على الاستفسارات التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٥٩ - أعربت الوفود عن تأييدها العام للبرنامج، بوصفه آلية هامة لكفالة الحماية للاجئين وغيرهم من الأشخاص موضع الاهتمام وإيجاد حلول دائمة لمشاكلهم دون تمييز ومراعاة السن ونوع الجنس والتنوع.

٣٦٠ - وأعربت الوفود عن تقديرها للعمل الذي اضطلعت به مفوضية حقوق الإنسان ونوّهت بعلاقاتها الممتازة مع البلدان المضيفة والجهات المعنية الأخرى، ولا سيما في أزمة اللاجئين العالمية المتفاقمة. وبالإضافة إلى ذلك، أُعرب عن تأييد مبادرات الإصلاح الداخلي التي قام بها المكتب من أجل تحسين الفعالية والكفاءة والشفافية والمساءلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، فضلا عن تأييد قيامه بتنفيذ إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين على الصعيد العالمي من أجل تعزيز الحماية والمساعدة والحلول المستدامة المقدمة للاجئين.

٣٦١ - وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الهجرة وتدفقات اللاجئين من الظواهر العالمية، وأعرب عن تأييده لمعالجة هذه الظواهر من خلال جهود جماعية تُبذل بطريقة منظّمة وآمنة ومنتظمة ومسؤولة. وشدّد الوفد على أنه ينبغي أن يكون هناك تركيز خاص على الإنصاف والتوازن في تقاسم الأعباء وتقاسم المسؤولية في مجال مساعدة اللاجئين في جميع أنحاء العالم، مع مراعاة مساهمات الدول الحالية وتفاوت قدراتها وتباين مواردها. وأشار الوفد أيضا بإيجابية إلى إدماج الفئات الضعيفة من الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وإلى مبدأ تولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني فيما يتعلق بتقديم المساعدة عند وقوع أزمات اللاجئين؛ وإلى الدور الرئيسي للعودة الطوعية بوصفها الخيار المفضل.

٣٦٢ - وفي القسم المعنون ”المواءمة مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وخطط العمل الأخرى المؤدية إلى التحول“، تحت عنوان ”التوجّه العام“، أعربت بعض الوفود عن معارضتها لمواءمة الهدف مع الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (المشار إليه في الفقرة ٢٥-٣)، لأنه لم يحظ بتأييد جميع الدول الأعضاء. واقترحت بعض الوفود حذف الإشارات إلى مواءمة الاتفاق العالمي مع أهداف المفوضية. واقترح وفد الإشارة إلى النص المعني أو إعادة صياغته أو حذفه. والتمس وفد آخر توضيحا بشأن سبب حذف النص. ولاحظ أحد الوفود أن الإشارة إلى ”التعاون مع الدول“ في تنفيذ الولايات قد ظهرت في هدف الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وسبق أن وافقت عليها

الدول الأعضاء، ولكن الخطة البرنامجية المقترحة للعام ٢٠٢٠ لم تأت على ذكرها. وطلب الوفد نفسه توضيحا بشأن إغفال هذا الجانب في الخطة البرنامجية المقترحة للعام ٢٠٢٠.

٣٦٣ - وفي الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠، طلب أحد الوفود رأي المفوضية بشأن تدابير الإصلاح المشار إليها في الفقرة ٢٥-٧، وتحديدا الانتقال إلى العمل بنموذج لا مركزي في عام ٢٠١٩، واستفسر عن الحالة الراهنة لمبادرة الإصلاح، والكيفية التي أجريت بها، وما إذا كانت قد أجريت مشاورات مع الدول الأعضاء بشأنه. وشدد الوفد على أهمية أن تواصل المفوضية الحوار مع الدول الأعضاء في جنيف، وأعرب عن قلقه من نقل القدرات إلى المكاتب الإقليمية التي لا تحضر فيها جميع الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، طلب الوفد مزيدا من المعلومات عن مبادرات الإصلاح هذه وعما إذا كان قد تم التشاور مع الدول الأعضاء وأُخذت إسهاماتها في الاعتبار.

٣٦٤ - وأعربت عدة وفود عن قلقها من استخدام كلمة ''إقرار'' في سياق الاتفاق العالمي، في الأضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨، فالاتفاق ليس اتفاقا ملزما قانونا، واقترح حذف الكلمة من العنوان، وكذلك من الأماكن الأخرى التي وردت فيها، لتفادي عدم الاتساق والاختلافات الدقيقة. وشدّد وفد آخر على التوقع بأن الاتفاق سيضطلع بدور هام في التصدي لمسألة اللاجئين ودعم إدراجه في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠. والتمس وفد آخر آراء المفوضية بشأن العناصر التي جعلت من الصعب على بعض البلدان أن تقبل هذا الاتفاق.

٣٦٥ - وأعرب أحد الوفود عن تأييده للطبيعة القانونية غير الملزمة للاتفاق العالمي، فضلا عن الطابع الطوعي لمساهمات البلدان في التعامل مع تدفقات اللاجئين الكبيرة، مع مراعاة الظروف الوطنية وقدرات مختلف البلدان، فضلا عن السياسات والأولويات الوطنية.

٣٦٦ - وأشار أحد الوفود إلى وجود عدم اتساق بين الصيغتين الإنكليزية والفرنسية في النص المتعلق بإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، ولا سيما، فيما يتعلّق بإدراج عبارة ''اللاجئين والمهاجرين'' في النسخة الفرنسية (“Dans la Déclaration de New York pour les réfugiés et les migrants adoptée en 2016”) وأعرب الوفد عن قلقه من أن عنوان الإعلان ذكر اللاجئين والمهاجرين على حد سواء، وأشار إلى وجود فرق بين المصطلحين، وأن التعريف القانوني لمصطلح ''لاجئون''، الذي يستتبع الحق في اللجوء، لا ينطبق على المهاجرين. وفي هذا الصدد، طلب الوفد إيضاحا بشأن ما إذا كانت الجمعية العامة قد وافقت على عنوان الإعلان الذي تضمّن كلا من اللاجئين والمهاجرين، وإذا لم يكن الأمر كذلك، اقترح تعديله، تجنبا لأي غموض. واتفقت الوفود على مواصلة التداول بشأن هذه المسألة في مناقشات غير رسمية، مع استعراض الأحكام الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥١/٧٣.

٣٦٧ - وأشار أحد الوفود إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها، هما الأساس القانوني الرئيسي لحماية اللاجئين بموجب القانون الدولي، ومن ثم لا يؤيد توسيع نطاقهما ولا تضمينهما تغير المناخ والكوارث الطبيعية والأوضاع الاقتصادية، على سبيل المثال، على النحو المبين في الاتفاق العالمي.

٣٦٨ - وأعربت بعض الوفود عن قلقها من أن شكل الخطة البرنامجية الجديدة وطريقة عرضها يقدّمان معلومات أقل عن طريق تسليط الضوء على إحدى النتائج، مما يحد من قدرة الدول الأعضاء على ممارسة دورها الرقابي على أكثر من مجال واحد من مجالات العمل البرنامجي. وفي رأي الوفد أن هذا بدوره سيزيد

من خطر إغفال الأنشطة البرنامجية الأخرى الهامة والحاسمة، بما في ذلك على سبيل المثال الأنشطة المتعلقة بحماية اللاجئين ومساعدتهم في حالات الطوارئ، فضلا عن مبدأ تولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني، وهو ما ينبغي أن يظهر في الخطة البرنامجية. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الميزانية البرنامجية المقترحة ينبغي أن تركز أساسا على البرامج وتمويلها، وألا تتحول إلى تقرير عن أنشطة إدارة معينة. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن شكوكه بشأن ضرورة إدراج الأقسام المعنونة ''التطورات الأخيرة'' و ''أضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨'' و ''أهم الفروق النسبية في المنجزات المستهدفة''. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن تقييم الأنشطة ليس الغرض الرئيسي من السرد في الخطة البرنامجية. بيد أن وفدا آخر أعرب عن دعمه لإدراج ''التطورات الأخيرة''، قائلا إنها توفر سياقا مناسبا ومفيدا. وحاجج الوفد نفسه أيضا أن النقطة الأساسية المتعلقة بشكل الميزانية الجديد هو تحفيز العمل نحو تحقيق النتائج وإيجاد ثقافة جديدة تتيح للموظفين استعراض النتائج والتحديات السابقة والدروس المستفادة. وأعرب وفد آخر عن أسفه مرة أخرى، من أن الفقرات، كما هو الحال في البرامج الأخرى، ليست جميعها مرقّمة، مما يجعل من الصعب الإحالة إلى الفقرات.

٣٦٩ - وفيما يخص الأضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠، أشير إلى مقاييس الأداء، وطُلب توضيح بشأن التحديات والتقدم المحرز فيما يتعلق بالتبرعات والمساهمات التي أعلنت عنها الدول أثناء المنتدى العالمي للاجئين.

٣٧٠ - وطلب توضيح أيضا بشأن المنجزات المستهدفة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠ المبينة في الجدول ٢٥-١، وتحديدا فيما يتعلق بعدم التغيير بين حجم المنجزات المعدودة الفعلية والمقررة. وعلاوة على ذلك، طُلب توضيح بشأن الأمثلة على المواد التقنية التي قُدّمت إلى المستفيدين من خدمات المفوضية.

٣٧١ - وأعرب عن رأي مفاده أن عبارة ''وغيرهم من الأشخاص موضع اهتمام'' في الفقرة ٢٥-٨ لا توضح بما يكفي من هم الأشخاص المعنيين بها.

٣٧٢ - ولاحظ أحد الوفود وجود فجوة بين الموارد المالية التي تحتاجها البلدان المضيفة لتلبية احتياجات اللاجئين بروح من المسؤولية وقدرة تلك البلدان الحقيقية على تعبئة الموارد اللازمة لتلبية تلك الاحتياجات. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رأي مفاده أن الخطة البرنامجية ينبغي أن تعكس الترتيبات المناسبة لتوفير الموارد الكافية للبلدان المضيفة لتلبّي احتياجات اللاجئين، وأعرب وفد آخر عن رأي مفاده أنه ينبغي للخطط البرنامجية المقبلة أن تركّز على المشاكل التي يتسبّب بها اللاجئون في البلدان المضيفة والسبل التي ينبغي بها معالجة تلك المشاكل.

البرنامج ٢٢
اللاجئون الفلسطينيون

٣٧٣ - في اجتماع اللجنة الرابع عشر المعقود في ١٢ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٢، اللاجئون الفلسطينيون (A/74/6 (Sect. 26)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة من جانب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٣٧٤ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج ورد على الاستفسارات التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٧٥ - أعربت عدة وفود عن تقديرها للعمل الذي تقوم به وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) في سبيل تنفيذ البرنامج، وتقديم المساعدة والحماية لزهاء ٥,٤ مليون لاجئ في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية والضفة الغربية وقطاع غزة، على الرغم من الصعوبات التي تواجهها على الأرض والنقص في التمويل. وشدّد أحد الوفود على أهمية عمل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

٣٧٦ - وأُعرب عن التقدير لعمل البرنامج الهام والدور الذي يؤديه في تحقيق الاستقرار في الشرق الأوسط، وهي منطقة شهدت اضطرابات خطيرة في السنوات الأخيرة. وجرى التأكيد على أن الشعب الفلسطيني يعتمد على المساعدة الدولية التي ترد عن طريق البرنامج على نحو متزايد. وأعرب عن التقدير لعمل الأونروا التي تسعى إلى تحسين نوعية الحياة وتوفير الخدمات التعليمية للملايين الذين يعيشون في ظروف خطرة، بعيدا عن التسييس.

٣٧٧ - وأشارت عدة وفود إلى التطورات الأخيرة المشار إليها في الفقرة ٢٦-٥، وبصفة خاصة إلى أن الأونروا قد واجهت، في عام ٢٠١٨، أكبر تحدّ مالي في تاريخها، بسبب خسارة مفاجئة قدرها ٣٠٠ مليون دولار، أي حوالي ربع إجمالي احتياجات التمويل الأساسية للعام. وأعرب عن التقدير للجهود التي تبذلها الوكالة للتغلب على هذه الأزمة في الأجل القصير، ودُعيت الوكالة إلى مواصلة جهودها من أجل جمع الأموال. وأعلن أحد الوفود أن حكومته قد خصّصت ١٠ ملايين دولار للأونروا، مقسّمة على دفعات متساوية على مدى خمس سنوات حتى عام ٢٠٢١، قائلا إن من شأن تقديم المساعدة والدعم للوكالة أن يساعد عملية السلام في الشرق الأوسط، وجزء منها هو إيجاد حل عادل للمشكلة الفلسطينية.

٣٧٨ - ولاحظ أحد الوفود أن نقص التمويل مشكلة مستديمة، وأعرب عن رأي مفاده أنه قد يكون من المفيد أن يخصص البرنامج، لمواجهة ذلك، برنامجا فرعيا يستهدف جمع الأموال الكافية. وقال وفد آخر إن تحديات التمويل المبينة في الخطة البرنامجية تبدو متعارضة مع ما ورد من افتراضات التخطيط المتّصلة بعوامل خارجية في الفقرة ٢٦-٩ (ح): ”أن تتمكن الأونروا من جمع أموال كافية“.

٣٧٩ - ولاحظ أحد الوفود أن جميع المنجزات المستهدفة للبرامج الفرعية الخمسة ركّزت على تقديم الخدمات المباشرة، وطلب معلومات عن الطريقة التي تسهم فيها تلك الخدمات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأشار الوفد إلى أنه كان سيكون من المفيد إدراج سرد أكثر تفصيلا عن إسهام الأونروا في تحقيق الأهداف.

٣٨٠ - وأعرب وفد يمثل البلد الذي استضاف معظم الفلسطينيين خارج المنطقة العربية عن دعمه للبرنامج، وطلب مزيدا من التفاصيل عن ماهية الحماية التي يقدّمها البرنامج للاجئين في إطار البرنامج الفرعي ١، حماية وتعزيز حقوق اللاجئين الفلسطينيين المكفولة بموجب القانون الدولي.

٣٨١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، توفير التعليم الأساسي الجيد بصورة كاملة وعادلة وشاملة لجميع الأطفال في سن الدراسة، لوحظ أن أداء الطلاب في مدارس الأونروا فاق باستمرار أداء نظرائهم في مدارس التعليم العام في الاختبارات الموحدة على الصعيدين الوطني والدولي. وأشير إلى فقرة التحديات والاستجابة في إطار الأضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠، وعلى وجه الخصوص التعليم

الشـــامل للجميع، حيث ذُكر أن ٣٧,٧ في المائة من الطلاب الذين تم تحديدهم على أنهم ذوو إعاقة قد تلقّوا الدعم، وهي نسبة تقلّ عن النسبة المستهدفة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ البالغة ٤٢ في المائة. وفي هذا الصدد، رحّب أحد الوفود بالتركيز على الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٨٢ - وقال أحد الوفود إن الكثير قد قيل بشـأن شـكل وثائق الميزانية في اسـتعراض البرامج الأخرى، ولذلك لن يقول أكثر من ذلك بشأن هذا الموضوع.

٣٨٣ - وأشـار أحد الوفود إلى الزيادة المقترحة في موارد البرنامج وشـجّع الأونروا على مواصـلة المسـار لتحسين الكفاءة حتى تتمتّع باستقرار أكبر في المستقبل.

البرنامج ٢٣
المساعدة الإنسانية

٣٨٤ - نظرت اللجنة، في جلستها السابعة عشرة المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعـام ٢٠٢٠ والمعلومـات المتعلقـة بأداء البرامج لعـام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٣، المســاعـدة الإنســانيـة (A/74/6 (Sect. 27)). وكان معروضـا على اللجنة أيضـاً مذكرة من الأمانة العامة عن اسـتعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٣٨٥ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج وأجاب، مع ممثلين آخرين، على الاســتفســارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٣٨٦ - أعربت الوفود عن تقديرها ودعمها للعمل الذي يضـطلع به مكتب تنسـيق الشـؤون الإنسـانية في تنسيق وتوفير الحماية والمساعدة اللازمة لإنقاذ أرواح الملايين من الأشخاص المشردين بسبب النزاعات والكوارث الطبيعية وغير ذلك من الأسباب. وأشير إلى أن المكتب يؤدي دورا لا غنى عنه في كفالة وصول المعونة الإنسانية إلى من هم في أمس الحاجة إليها بطريقة قائمة على المبادئ وفي الوقت المناسب وبشكل متسق ومنسق.

٣٨٧ - وأعربت الوفود عن تأييدها الواســع للخطة البرنامجية المقترحة، التي وصــفها أحد الوفود بأنها ”لا خلاف عليها“ وتســتند بقوة إلى ولاية المكتب. وشــددت الوفود على أهمية التركيز على الفئات الأكثر ضعفا، بمن فيهم النساء والأطفال، إضافة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٨٨ - وأعرب أحد الوفود عن تقديره للجهود المحددة في البرنامج لتنفيذ رؤية الأمين العام لإصــلاح الأمم المتحدة وأثنى على المكتب لما يبذله من جهود لترشــيد هيكله للإدارة كي يجعله أكثر شــفافية وخضوعا للمساءلة، وتبسيط عملياته الإدارية، وزيادة فعاليته التشغيلية بالتخلي عن المركزية في عملية صنع القرار وفي تقديم الخدمات الإدارية.

٣٨٩ - وفيما يتعلق بالتمويل، أشـار أحد الوفود إلى أنه من أصـل مبلغ الـــ ٢٥ بليون دولار اللازم للمسـاعدة الإنسـانية، لم يُجمع سـوى ١٥ بليون دولار، واسـتفسـر، في ضـوء هذا النقص، عما إذا كان بإمكان المكتب تحقيق ولاياته وأهداف برامجه الفرعية. وفي ضوء عدم تقديم المساعدة الإنسانية إلى البلدان على المدى الطويل، استفسر أحد الوفود عن استراتيجيات المكتب مع الدول والشركاء في التنمية من أجل

تنفيذ الدعم وتعزيزه في حالات ما بعد الأزمات. واستفسر الوفد عن الكيفية التي يعتزم بها المكتب دعم تنفيذ الهدف ٤ من أهداف التنمية المستدامة (ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع) وهو ما يرى أنه بالغ الأهمية في منع عدم الاستقرار بعد الأزمات.

٣٩٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، السياسة العامة والتحليل، لاحظ أحد الوفود أن الإشارات إلى الجوع والنزاع لا تشكل جزءا من ولاية المفوضية وتساءل عن سبب تسليط الضوء على هذه العناصر باعتبارها نتيجة رئيسية في عام ٢٠١٨. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد حذف الفرع المتعلق بالنزاع المسلح وانعدام الأمن الغذائي. ولاحظ وفد آخر أنه من المتوقع أن يركز البرنامج الفرعي على السياسة العامة والتحليل؛ غير أن المعلومات المقدمة تركز بدلا من ذلك على الاستجابات الإنسانية. ولاحظ الوفد أيضا عدم وجود أي إشارة في إطار أبرز نتيجة تحققت في عام ٢٠١٨ إلى ولاية زيادة الاهتمام بانعدام الأمن الغذائي الناجم عن النزاع. وفي هذا الصدد، طلب توضيحات بشأن إدراج تلك النتيجة في إطار البرنامج الفرعي ١. واستفسر أحد الوفود عن المدى الذي يخطط المكتب أن يعمل في نطاقه مع الجهات الفاعلة الإنمائية الأخرى مثل البنك الدولي، وهو ما سلط الضوء عليه كنتيجة مقررة لعام ٢٠٢٠، من أجل الإسهام في إحراز تقدم في سد الفجوة بين المساعدة الإنسانية والإنمائية على الصعيد العالمي. وطُلب توضيح بشأن الهيئة التشريعية التي نظرت في تقرير الأمين العام، الذي قدم تفاصيل عن استجابة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية للمجاعة في أجزاء من ولاية الوحدة، بجنوب السودان، ولخطر المجاعة في جنوب السودان والصومال وشمال شرق نيجيريا واليمن في عام ٢٠١٧، والمشار إليها في إطار أبرز نتيجة تحققت في عام ٢٠١٨.

٣٩١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، تنسيق العمل الإنساني والاستجابة في حالات الطوارئ، علّق أحد الوفود تعليقا مفاده أن النتيجة المبرزة المقررة لعام ٢٠٢٠ في إطار هذا البرنامج الفرعي تركز على تمويل التحرك المبكر، في حين تركز الاستراتيجية العامة للبرنامج على معالجة الأزمات الطويلة الأمد. ورأى الوفد أنه عند التخطيط للنتيجة المبرزة، من الأفضل التركيز على المشكلة الأكبر المتمثلة في الأزمات الطويلة الأمد بدلا من التركيز على التحرك المبكر الذي لا يغطي سوى جزء صغير من الاحتياجات الإنسانية. وذكر الوفد أن هذا النهج يبين القيود الناتجة عن وجود نتيجة مبرزة واحدة لا تتيح إلقاء نظرة عامة على البرنامج ككل.

٣٩٢ - واستفسر وفد آخر عن الأخذ بنهج جديد في استخدام الأموال من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، والهدف منه توفير التمويل اللازم للمساعدة المنقذة للحياة. وشدد على أنه على الرغم من أنه يؤيد التمويل الاستباقي، إلا أنه يساوره قلق إزاء الإشارة إلى إضفاء الطابع الرسمي على النهج الجديد، الذي لم تتفق عليه الدول الأعضاء بعد. وفي هذا الصدد، تساءل الوفد عن سبب عدم تقديم النهج الجديد إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيه. وأعرب وفد آخر عن رأي مفاده أن النهج الاستباقي في الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ هو جزء من ولاية المكتب.

٣٩٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، أعرب أحد الوفود عن شعوره بالتفاؤل حيال الجهود التي بذلها البرنامج لدعم البلدان في تنفيذ إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث ٢٠١٥-٢٠٣٠، ولا سيما الهدف (هـ)، الذي يتعلق بزيادة عدد البلدان التي تتوافر لديها استراتيجيات للحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي بحلول عام ٢٠٢٠. ولاحظ الوفد أنه في الفرع المعنون ''النتيجة والأدلة''، تحت العنوان ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠''،

سيرتفع عدد البلدان التي من المتوقع أن تضع/تحسن استراتيجيات للحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي إلى ١٢٠ بلدا، وهو ما يمثل قفزة هائلة من العدد البالغ ٧٧ بلدا الذي كان مخططا له لعام ٢٠١٩. وفي هذا الصدد، استفسر أحد الوفود عن استراتيجية المكتب في بلوغ ذلك الهدف. والتمس وفد آخر توضيحا بشأن الكيفية التي سيعمل بها المكتب على زيادة الجهود المبذولة للحد من مخاطر الكوارث بالتعاون مع الهيئات الإقليمية وأصحاب المصلحة الآخرين للحيلولة دون تحول الصدمات المرتبطة بالطقس إلى كوارث إنسانية.

٣٩٤ - وأعربت الوفود عن دعمها للهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة، ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار. وأعرب أحد الوفود عن دعم الحصول على الرعاية الصحية التي تعزز النتائج الصحية المثلى طوال فترة العمر، غير أنه ذكر أن حكومته لا تدعم تطبيق الغاية ٣-٧ (ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية)، من حيث صلتها بالإجهاض، والتثقيف الجنسي الشامل، وتضاؤل دور الأسرة، والغاية ٣-٨ (تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة الجيّدة الفعالة الميسورة التكلفة)، من حيث صلتها بأي جهود لإدراج الإجهاض كخدمة مساعدة إنسانية أساسية. وأعربت عدة وفود عن تأييدها لجميع الخدمات المقدمة من أجل تحقيق الغايتين ٣-٧ و ٣-٨.

٣٩٥ - وأعربت عدة وفود عن شواغل بشأن الشكل الجديد للتقرير. ورأى أحد الوفود أن الشكل السابق كان أقرب للفهم وأكثر شمولية وموضوعية. وأشار إلى أنه في الشكل الجديد، تحتل جزءا كبيرا من النص مقتطفات من تقرير الأمين العام وكذلك نشرات الشؤون الإنسانية الصادرة عن المكتب، ولا تكاد تكون هناك أي مسائل خاصة ببلدان بعينها تتعلق بأنشطة البرامج الفرعية. وأعرب الوفد عن شواغل تتعلق باستخدام مصطلحات لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها. وفي هذا الصدد، شدد على أن صياغة الخطة البرنامجية المقترحة يجب أن تستند إلى قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما قرارات الجمعية العامة ١٣٩/٧٣ و ٢١٨/٧٢ و ١٣١/٧٢ وقرار المجلس ١١/٢٠١٨.

٣٩٦ - وأعرب أحد الوفود عن تقديره لعمل المكتب في زمبابوي وملاوي في أعقاب الدمار الناجم عن إعصار إيداي. وفيما يخص التأهب على الصعيد الإقليمي للإنذار المبكر، استفسر الوفد عن الجهود التي يبذلها المكتب لتعزيز قدرة المنطقة على التصدي بشكل أفضل، مشيرا إلى أن آليات التصدي ستكون غير فعالة بدون التمويل.

البرنامج ٢٤
التواصل العالمي

٣٩٧ - نظرت اللجنة، في جلستها ١٩ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٤، التواصل العالمي (A/74/6 (Sect. 28)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٣٩٨ - وعرضت وكيلة الأمين العام للتواصل العالمي البرنامج وقامت، إلى جانب ممثلين آخرين لإدارة التواصل العالمي، بالرد على الاستفسارات التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٩٩ - أعربت الوفود عن تقديرها للعمل القيِّم والمعقد الذي يقوم به البرنامج، والجهود المبذولة من أجل تعزيز أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأبدى أحد الوفود ملاحظة بشأن التحدي الذي تواجهه الإدارة في عالم يتسم بوفرة المعلومات، بما في ذلك الأخبار الزائفة.

٤٠٠ - وشددت عدة وفود على أهمية تعدد اللغات، وفي هذا الصدد، أعربت عن رأي مفاده أن الإدارة يجب أن تكفل معاملة جميع اللغات الرسمية على قدم المساواة، وأن المحتوى والأدوات ينبغي أن تكون متاحة بجميع اللغات الرسمية. وأعرب أحد الوفود، في معرض التسليم بأنه ليس من السهل تحقيق تعدد اللغات، عن رأي مفاده أن من الضروري تطوير ثقافة التعددية الثقافية في جميع مجالات عمل المنظمة. وكمثال على ذلك، وجه الوفد الانتباه إلى محل بيع الهدايا في المقر، وأعرب عن أسفه لأن الهدايا التذكارية والكتب متاحة بلغة واحدة فقط على الرغم من أن المحل يفد إليه الزوار من جميع أنحاء العالم. وأعرب الوفد أيضا عن رأي مفاده أن الاتحاد الأوروبي يواجه تحديات مماثلة إلا أنه لاقى نجاحا أكبر وأبان عن احترام أكبر لتعدد اللغات، كما يتضح مثلاً من استخدام الرابط ”https://www.icc-cpi.int/“ كعنوان للمحكمة الجنائية الدولية على شبكة الإنترنت، مما يدل على إعطاء قيمة متساوية للمختصرَيْن الإنكليزي والفرنسي.

٤٠١ - وأشار أحد الوفود إلى المنصة الإلكترونية e-deleGATE، فذكر بأن الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات كان قد أشار، في سياق الجلسة الرسمية المتعلقة بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، إلى أن البوابة e-deleGATE لا تُستخدم لنشر الوثائق باللغات الرسمية، وأعرب عن رأي مفاده أنه باعتبار البوابة e-deleGATE بوابة للمندوبين، سيكون من المفيد إضافة تلك الوظيفة إليها. وأعرب الوفد نفسه عن أسفه لأن هذه المنصة لا تتيح سوى عدد ثابت من عمليات الربط بالشبكة في آن واحد، وأشار إلى أنه واجه في كثير من الأحيان مشاكل في الدخول إليها من خارج الولايات المتحدة الأمريكية. وأعرب نفس الوفد كذلك عن رأي مفاده أنه قد يكون من المفيد أن تدار البوابة e-deleGATE من قبل الهيئة المسؤولة عن خدمة الاجتماعات والمؤتمرات. وأُبلغت اللجنة بأنه، عقب رفع الجلسة الرسمية، ستقدَّم معلومات لتوضيح الغرض من البوابة e-deleGATE وما يتصل بها من قدرات تقنية وجوانب إدارية.

٤٠٢ - وتمت الإشارة إلى الفقرة ٢٨-١٠، التي بينت أن الخطة البرنامجية لعام ٢٠٢٠ سوف تسترشد بالتقييم الذاتي المعنون ”تقييم عمل إدارة شؤون الإعلام من المنظور الجنساني“. وفي هذا الصدد، أعرب أحد الوفود عن رغبته في إبداء نفس القدر من الحماس الذي أبدي إزاء مفهوم التمثيل الجغرافي العادل، لإتاحة تحقيق نتائج مماثلة في مجال المساواة بين الجنسين.

٤٠٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، خدمات الاتصال الاستراتيجي، أثنت الوفود على عمل البرنامج الفرعي فيما يتعلق بالأعمال التي تضطلع بها مراكز الأمم المتحدة للإعلام عند التواصل مع الكيانات الحكومية والبحث عن فرص للتعاون المتبادل. وطلبت الوفود توضيحات بشأن دور هذه المراكز فيما يتعلق بالأفرقة القطرية ونظام المنسقين المقيمين في سياق إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وأبدى أحد الوفود ملاحظة بشأن العلاقة الجيدة القائمة على وجه الخصوص بين اليابان ومركز

الأمم المتحدة للإعلام في ذلك البلد، وأعرب عن الرغبة في صـــون تلك العلاقة وزيادة تطويرها. ولاحظ وفد آخر العمل الجيد الذي يقوم به البرنامج في بوينس آيرس.

٤٠٤ - ورحب أحد الوفود بالطابع التطلعي الذي تتسم به الوثيقة، كما يتضح من الإشارات التي وردت فيها إلى برنامج آلي للدردشة أو استخدام الذكاء الاصطناعي في سياق إلقاء أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ في إطار البرنامج الفرعي ١. وفي هذا الصـــدد، طُرح ســـؤال عن كيفية اســـتخدام البرنامج الفرعي ١ لمنصـــات وســـائل التواصـــل الاجتماعي المتعددة المتاحة وتقييمه لها وكيفية اختياره للمنصـات التي تسـتخدمها الأمم المتحدة للتواصـل مع الجمهور الواسـع والمتنوع الذي يقوم باسـتخدام واعتماد مختلف منصـات وسـائل التواصـل الاجتماعي وفقا لعوامل شـتى، منها الأفضـليات الاجتماعية والثقافية والمحلية. وجرى الاستفسار عن المسائل الأخرى التي تعتزم الإدارة القيام بها للوصول إلى الفئات الأصغر سنا من الجمهور، بما في ذلك مثلاً القصص المصورة أو الرسوم المتحركة.

٤٠٥ - ورحب وفد آخر بالمحتوى الجديد للوثيقة، ووجه الانتباه بوجه خاص إلى المعلومات والصـورة التي وردت تحت البرنامج الفرعي ٢، الخدمات الإخبارية، فيما يتصـل باتفاق الشـراكة الذي تفاوضـت بشـأنه الإدارة وإحدى شركات الطيران الآسيوية التي طلت طائرتها الجديدة باللون الأزرق الخاص بالأمم المتحدة ووضعت على جسم الطائرة الرموز المميزة لأهداف التنمية المستدامة وشعار "in support of the UN" (دعما للأمم المتحدة).

٤٠٦ - وعلاوة على ذلك، وفي إطار البرنامج الفرعي نفسـه، طلبت الوفود توضـيحات بشـأن المبادئ التوجيهية للتحرير الكامنة وراء المحتوى المعروض بلغات البوابات الإخبارية، وأعربت عن الرأي القائل بأن معايير اختيار المحتوى ليست واضحة وأنها أدت إلى الترويج لمحتوى يختلف باختلاف اللغات. وكمثال على ذلك، يتضـمن قسم الأنباء بالإسبانية مقالا تحقيقيا يتصـل بالزيارة التي قامت بها ميشيل باشليه، مفوضة الأمم المتحدة السـامية لحقوق الإنسـان، إلى جمهورية فنزويلا البوليفارية، بينما ذكر الموقع الشـبكي باللغة الإنكليزية زيارة أنجيلينا جولي للاجئين الفنزويليين في كولومبيا. وفي الوقت الذي أقر فيه الوفد بجاذبية شـــخص مثل أنجيلينا جولي بالنســـبة لعامة الجمهور، اســـتفســـر عما إذا كانت الإدارة لا ترى أن عمل المفوضة السامية يكتسي أهمية أكبر.

٤٠٧ - وعلاوة على ذلك، شددت الوفود على أن البرنامج الفرعي ٢ ينبغي أن يواصل جهوده لتحقيق التكافؤ في المحتوى المتاح باللغات الرسمية الست، وطلبت إلى البرنامج الفرعي تقديم بيانات مصنفة بحسب اللغة المسـتخدمة عن اسـتخدام المواقع الشـبكية. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن تلك المعلومات قد تكون مفيدة لتحديد المشـاكل المطروحة فيما يتعلق بالتكافؤ بين اللغات ومن شـأنها أن تسـاعد على تحديد المواضـع التي تخصـص لها الموارد المالية والبشـرية المناسـبة. ولاحظ وفد آخر أنه يؤيد نشـر الوثائق والمحتوى باللغات الرسمية الست، عند الضرورة، وشجع على تحليل عدد المستخدمين بهذه اللغات لضمان ألا تؤجَّه الموارد إلى خدمات لا داعي لها.

٤٠٨ - وأُعرب عن أهمية توفير الظروف المناسبة لوسائط الإعلام، وفي هذا السياق، أعرب أحد الوفود عن أشـد القلق إزاء القرار الذي اتخذته الإدارة لإزالة الميكروفونات من ركن التقاء وسـائط الإعلام بسـبب نقص التمويل. وعلاوة على ذلك، أُبلغت الدول الأعضاء بأن الاطلاع على تسجيلات الفيديو للبيانات التي يدلي بها المشـــاركون في الاجتماعات التي يعقدها مجلس الأمن لن يكون متاحا إلا عن طريق البث

المباشـــر أو بناء على الطلب، وهو ما لا يتوافق مع مهمة تقديم الخدمات الإعلامية لإحدى الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على ضرورة تقديم تقارير منتظمة إلى الدول الأعضاء بشأن أنشطة الإصلاح، مع الإشارة إلى التدابير المحددة المتخذة وخطط العمل التي وُضعت للمستقبل القريب، حيث لن يتسنى تنفيذ الإصلاح على نحو غير شفاف.

٤٠٩ - وأعرب أحد الوفود عن بالغ القلق إزاء قرار الإدارة إنهاء نشـر البيانات الوصـفية بجميع اللغات الرسمية على نظام البث الشبكي حيث عللت اتخاذ هذا القرار بتخفيضات الميزانية الشاملة لعدة قطاعات. وهذا التعليل، في رأي الوفد، لم يكن مقنعا، حيث إن الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠ تفوق الميزانية السابقة، نتيجة لجملة أمور منها إنشاء وظائف وفقا لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٧٣ بشأن نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسـان و ٢٤٩/٧٢ بشـأن صـك دولي ملزِم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشـأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واسـتغلاله على نحو مسـتدام. وكما لاحظ الوفد لاحقا، يبدو أن القرار يعكس بدرجة أكبر أولويات الإدارة، كما يتضـح من نقل الوظائف إلى أنشطة تتصل بتعزيز تعدد اللغات في شبكات التواصل الاجتماعي؛ وقد أدى ذلك إلى مفارقة حيث كان المحتوى موجودا بجميع اللغات الرسمية ولكن لم يتسـن العثور عليه، لأن محرك البحث لم يعرض سـوى النتائج الموجودة باللغة الإنكليزية، مما حرم جانبا كبيرا من الجمهور من فرصـة الاطلاع على المحتوى.

٤١٠ - وفيما يتعلق بموضوع التفاعل مع الفئات الأصغر سنا من الجمهور، طلب أحد الوفود توضيحا بشأن الخطط الرامية إلى إعادة تصميم الموقع الشبكي للأمم المتحدة. وفي هذا السياق، أبدي اهتمام بنشر الموقع الشبكي الجديد، وطُرح سؤال عما إذا كان الانتقال إلى الموقع الشبكي الجديد سيتم بالتدرج، باتباع نهج تدريجي، أو ما إذا كان الموقع الشبكي الجديد سيُنشر بالكامل دفعة واحدة.

٤١١ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، خدمات التوعية والخدمات المعرفية، طُرحت أسـئلة بشـأن الاسـتراتيجية التي يتبعها البرنامج الفرعي في محاولة لإدماج الرؤى الإقليمية من قبيل خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣: أفريقيا التي نصـبو إليها، بالإضـافة إلى الخطط العالمية من قبيل أهداف التنمية المسـتدامة. وبالإضـافة إلى ذلك، طلب أحد الوفود معلومات عن الأنشـطة المقررة من جانب البرنامج الفرعي في سياق الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة.

٤١٢ - ولاحظت عدة وفود تطابق الهدف المتوخى من كل برنامج فرعي على حدة، ألا وهو الفهم المسـتنير لعمل الأمم المتحدة ومبادئها ومقاصـدها. وفي هذا الصـدد، أعرب أحد الوفود عن أسـفه لأن الانتقال إلى شكل الخطة البرنامجية الجديد تزامن مع استبعاد معلومات مفيدة، بما في ذلك تفاصيل السرد البرنامجي لكل برنامج فرعي على حدة، وهي التفاصيل التي كانت تساعد على التمييز بين البرامج الفرعية الثلاثة. لذلك التُمست تفاصيل أخرى عن مختلف مجالات عمل كل برنامج فرعي على حدة.

البرنامج ٢٥
خدمات الإدارة والدعم

٤١٣ - نظرت اللجنة في جلسـتيها ٢١ و ٢٢، المعقودتين في ١٧ و ١٨ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والـدعـم (A/74/6 (Sect. 29A)، و A/74/6 (Sect. 29B)، و A/74/6 (Sect. 29C))،

و A/74/6(Sect. 29E)، و A/74/6 (Sect. 29F)، و A/74/6 (Sect. 29G)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٤١٤ - وقام وكيل الأمين العام للدعم العملياتي، والأمين العام المساعد لتخطيط البرامج والشؤون المالية والميزانية، المراقب المالي، في إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، والأمينة العامة المساعدة/رئيسة هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات في مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وممثلين آخرين للأمين العام، بعرض البرنامج، والرد على الاستفسارات التي أثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤١٥ - أعرب عن التقدير للدور الحاسم الذي يؤديه البرنامج في تقديم خدمات حيوية لدعم تنفيذ برنامج عمل المنظمة. وشجعت الوفود على المضي في تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز المساءلة والفعالية في مجالات إدارة الموارد المالية والبشرية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات الدعم، بما في ذلك المشتريات، وتقديم الدعم إلى العمليات الحكومية الدولية، وضمان التمويل للبرامج المعتمدة والمساعدة في تنفيذها. وأعربت الوفود عن تأييدها لتنفيذ الإصلاح الإداري، وطلبت موافاتها بمعلومات عن أثر ذلك الإصلاح، بما في ذلك معلومات عما إذا كانت مبادرة الإصلاح تيسر التعاون داخل الأمانة العامة. وهنأ أحد الوفود الأمانة العامة على أول عرض لبرنامج العمل بعد الإصلاحات الإدارية. وشدد أحد الوفود على الحاجة إلى الإنصاف والنزاهة والشفافية في عمليات الشراء، وذكر أن المنافسة الدولية والحصول على أعلى جودة بأفضل سعر هما في صالح المنظمة.

٤١٦ - وفيما يتعلق بعرض النواتج المتوخاة، لاحظ أحد الوفود الصعوبة المواجهة في تحديد النواتج، وقياس حجم الخدمات، وتحديد قيمة منتجات وخدمات لا وجود لسوق تتداول فيها. وطلب تقديم إيضاحات بشأن أسباب كون معظم النواتج غير محددة كميا فيما يخص البرامج الفرعية المدرجة في إطار البرنامج، مقارنة بالبرامج الأخرى.

٤١٧ - وأعرب أحد الوفود عن الأسف لأن طريقة العرض الجديدة أدت إلى فقدان معلومات أساسية لا يمكن العثور عليها إلا ضمن المعلومات التكميلية التي لا تشكل جزءا من الوثيقة المعتمدة. وبدلا من ذلك، تتضمن الوثيقة معلومات مثيرة للجدل ولا صلة لها بشكل خاص بالموضوع، مثل المواءمة المصطنعة مع الميثاق وأهداف التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، لوحظ أن بعض البرامج اختارت أهدافا محددة من أهداف التنمية المستدامة بينما اختارت برامج أخرى تلك الأهداف جميعها، مما قد يوحي للقارئ غير المطلع بأن بعض البرامج تعمل أكثر من غيرها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأعرب الوفد نفسه مجددا عن رأي مفاده أن البرنامج يفتقر للاتساق فيما يتعلق باختيار النتائج المحددة، وشدد على ضرورة الاتساق بين جميع الأوصاف السردية للبرنامج.

٤١٨ - وذكر وفد آخر أن الوصف السردي واضح ومفهوم، ولا سيما بالنسبة للمبتدئين في نظام الميزانية، وشدد على أهمية المعلومات التكميلية المقدمة، ملاحظا أنها تشمل جميع المعلومات ذات الصلة ومؤكدا أن من الأفضل عدم حشو الوثيقة المنشورة بتفاصيل من قبيل قوائم الولايات ذات الصلة. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد أن تدرج في الوثائق المقبلة إحالات محددة إلى المعلومات التكميلية وما تشمله من معلومات تفصيلية.

٤١٩ - وطلب أحد الوفود العودة إلى منهجية الخطط والميزانيات البرنامجية وطريقة عرضها السابقتين من أجل الامتثال لأحكام قرار الجمعية العامة ٢٦٦/٧٢ ألف بشأن تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة. وكرر وفد آخر تأكيد الرأي القائل إن طريقة العرض الجديدة لا تتيح تقديم وصف سردي للبرنامج بالشكل الكامل، مما يطرح صعوبات تتصل بمهام اللجنة المتعلقة بالإشراف والنظر في الوثيقة. وعلاوة على ذلك، أشير إلى أن إدراج الصور والقصص في وثيقة تقنية أمر غير مناسب، وأنه قد يكون من الأنسب إدراجها في وسائل العرض الأخرى للمعلومات البرنامجية، مثل الموقع الشبكي (results.un.org) المشار إليه باعتباره نتيجة من النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، في إطار العنصر ٣، تخطيط البرامج والميزنة، من البرنامج الفرعي ٢، تخطيط البرامج والشؤون المالية وشؤون الميزانية. وأشير أيضا إلى أنه فيما يخص البرامج التي أدخلت عليها تغييرات هامة من حيث الهيكل، تواجه في طريقة العرض الجديدة صعوبة في تحديد التغييرات بوضوح.

٤٢٠ - وأشار أحد الوفود إلى أهمية التمييز بين أوجه القصور في طريقة العرض والتقديم والتطبيقات الخاصة لطريقة العرض. وفي هذا الصدد، لا ينبغي تفسير المسائل الناشئة عن تطبيق معين لطريقة العرض الجديدة في برنامج فرعي معين على أنها عيوب لا يمكن تداركها في طريقة العرض نفسها. وعقب وفد آخر على الصلة بين الخطة البرنامجية والميزانية وأشار إلى التطور في المنهجية الذي وقع بمرور الزمن والذي تطلب الأخذ بتعديلات موازية في الاستعداد الفكري.

٤٢١ - وطرح سؤال عن سبب ما يبدو أنه عدم مراعاة للتوازن الجغرافي في سياسات التوظيف في إدارة الدعم العملياتي ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وذكرت بعض الوفود أن التمثيل الجغرافي لا يحظى بالاهتمام الكافي، لا سيما بالمقارنة مع الاهتمام بالمساواة بين الجنسين. وذكر أحد الوفود أن من بين المكاتب الثلاثة الموجودة خارج المقر، لم يحرز تقدما هاما في هذا الصدد سوى مكتب الأمم المتحدة في فيينا، وطلب تكثيف الجهود من أجل بلوغ تمثيل جغرافي أكثر إنصافا في أجزاء البرامج الخاصة بجنيف ونيروبي. وعلاوة على ذلك، طلب توفير قائمة مستكملة بجنسيات جميع الموظفين من الفئة الفنية والفئات العليا، ابتداء من رتبة وكيل الأمين العام إلى رتبة ف-١. وذكر وفد آخر بولاية اللجنة، واقترح أن تتاح تلك المعلومات للوفد بشكل ثنائي، للعلم فقط، لأن اللجنة لا تقوم بتحليل الموارد. ولاحظ وفد آخر أنه وفقا لأحكام المادة ١٠١ من الميثاق، ينبغي في استخدام الموظفين وفي تحديد شروط خدمتهم أن تراعى في المكان الأول ضرورة الحصول على أعلى مستوى من المقدرة والكفاية والنزاهة. وقال وفد آخر إن هناك حاجة إلى النظر في عوامل شتى، منها الجدارة والتمثيل الجغرافي وتكافؤ الجنسين، ولكنه أشار إلى أن بعض العوامل الأخرى، مثل العدد غير المتناسب من مقدمي طلبات التوظيف من نوع جنس معين أو جنسيات معينة، تساهم في وقوع اختلالات وتزيد الأمر تعقيدا.

٤٢٢ - وأقرت الوفود بالتقدم المحرز في مجال استقدام الموظفين، ولا سيما في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، حيث تم تخفيض الوقت اللازم للاستقدام إلى ١١٠ أيام. وفي هذا الصدد، طرح سؤال عن سبب استغراق عملية الاستقدام في المنظمة وقتا طويلا جدا على العموم، وأثيرت مسألة وجود عوامل خارجية محتملة، وطرحت أيضا أسئلة بشأن أي تدابير تتخذ للمساءلة في هذا الشأن من أجل تحسين عملية الاستقدام وتسريعها.

٤٢٣ - وأعربت بعض الوفود عن تقديرها للجهود التي تبذلها المكاتب الثلاثة الموجودة خارج المقر في تسخير التكنولوجيا والاستفادة منها لإدارة الموارد بفعالية وكفاءة، بما في ذلك التداول بالفيديو في فيينا،

وإتاحة الوصول إلى بيئة العمل في أي وقت ومن أي مكان في نيروبي، واستخدام الذكاء الاصطناعي والافتراضي في جنيف.

٤٢٤ - وطلبت الوفود معلومات مستكملة عن مشاريع البناء الجارية في جنيف ونيروبي، مع العلم أن تقارير مرحلية ستقدم إلى اللجنة الخامسة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة. وطلب أحد الوفود معلومات عن مشاركة ودعم البلدان المضيفة وعن السبل المتبعة في تبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات بشأن تنفيذ هذه المشاريع فيما بين المكاتب.

٤٢٥ - وأعرب عن التقدير لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال لما تضطلع به من عمل حيوي لتجسيد رؤية الأمين العام لتغيير النموذج الإداري، ولجعل المنظمة أكثر خضوعا للمساءلة وتركيزا على العنصر البشري وإضفاء الطابع اللامركزي عليها، ولتشجيع ثقافة التغيير لدى الجميع. ولوحظ إطلاق عملية تفويض السلطة، وأعرب عن التقدير للجهود المبذولة لكفالة استعداد رؤساء الإدارات للاضطلاع بالوظائف الجديدة. وعلاوة على ذلك، أعرب عن الترحيب بالالتزام، على نطاق المنظومة ككل، بتكافؤ الجنسين.

٤٢٦ - والتمست الوفود إيضاحات بشأن العمل الجاري لتحقيق التمثيل الجغرافي العادل للدول الأعضاء في تكوين ملاك موظفي الأمانة العامة، وبشأن تعريف عبارة ”التنوع الإقليمي“ وعلاقتها بالتمثيل الجغرافي. وطرح سؤال عن المناطق التي تعمل فيها إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال على زيادة التنوع، وعن الخريطة الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة تحت عنوان ”أضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨“ من العنصر ٢، التخطيط الاستراتيجي والتوظيف، من البرنامج الفرعي ٣، إدارة الموارد البشرية، التي تتضمن تفاصيل عن عدد الأشخاص الذين تقدموا لامتحانات برنامج الفنيين الشباب في عام ٢٠١٨.

٤٢٧ - والتمست إيضاحات بشأن الحاجة إلى مواصلة تمويل مشروع أوموجا في عام ٢٠٢٠، فيما يخص العنصر ١، مشروع التخطيط المركزي للموارد، من البرنامج الفرعي ١، مشروع التخطيط المركزي للموارد، والخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق، والخدمات الإدارية، وعنصر التقييم الإداري لإقامة العدل. وذكر أحد الوفود بقرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٣ ألف الذي أشير فيه أن نشر التوسعة ٢ لنظام أوموجا سيكتمل بحلول نهاية عام ٢٠١٩، وقال إن الدول الأعضاء كانت قد وافقت بصورة استثنائية على تمديد المشروع وعلى تمويل إضافي له لعام ٢٠١٩ على أساس أن المشروع سيكتمل في تلك السنة. وفي هذا الصدد، طلب الوفد تفسيرا خطيا عن الكيفية التي ستستخدم وفقها الاشتراكات المقررة والخارجة عن الميزانية المفصلة في التقرير. وأبدي اهتمام بالتوقيت المختار لتقديم تقرير إلى الجمعية العامة يبين فوائد نظام أوموجا وما يتصل به من دروس مستفادة من بدء تنفيذ المشروع في الأمانة العامة. وعلاوة على ذلك، طرح سؤال عن سبب زيادة عدد مستخدمي نظام أوموجا المبلغ عنه، وهو ٤٦ ٥٠٠ مستخدم، عن عدد موظفي الأمانة العامة، على النحو المبين تحت القسم ”أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠“.

٤٢٨ - وطلب تقديم معلومات إضافية عن البرنامج الفرعي ٤ المنشأ حديثا، التحول في تسيير الأعمال والمساءلة، الذي اعتبره أحد الوفود النشاط الأكثر أهمية الذي تضطلع به الأمانة العامة في تحويل الإدارة وكفالة خضوع المنظمة باستمرار للمساءلة التامة. وفيما يتعلق بقسم ”أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠“، التمس توفير المزيد من المعلومات عن مقياس الأداء لعام ٢٠٢٠ الذي سيوضع في إطاره نظام قائم على الأدلة لدعم اتخاذ قرارات مستنيرة.

٤٢٩ - وفيما يتعلق بعمل إدارة الدعم العملياتي، علق أحد الوفود عن كون خريطة واردة في المرفق المتعلق بالأداء البرنامجي لعام ٢٠١٨ لا تعكس الحدود الصحيحة لبلد ذلك الوفد. وأعرب وفد آخر عن رأي مخالف لذلك البيان، وأشار إلى أن قيام تلك الدولة العضو بضم إقليم بشكل غير قانوني أمر غير معترف به ويشكل انتهاكا لعدد من الالتزامات الدولية للدولة العضو، بما في ذلك الميثاق، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومذكرة الضمانات الأمنية المتعلقة بانضمام أوكرانيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والمعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي وأوكرانيا بشأن الصداقة والتعاون والشراكة الموقعة في عام ١٩٩٧. وحث وفد آخر أعضاء اللجنة على التركيز على ولايتها وعدم تجاوز حدودها.

٤٣٠ - وفيما يتعلق بمقاييس الأداء لعام ٢٠٢٠ في إطار العنصر ١، دعم الموارد البشرية، من البرنامج الفرعي ١، عمليات الدعم، طرح سؤال عن الطريقة التي ستتبعها الأمانة العامة في تجميع التعليقات الواردة من الإدارات والمكاتب لقياس هدفها المتمثل في تحسين وتبسيط عمليات الموارد البشرية.

٤٣١ - وفيما يتعلق بمقاييس الأداء لعام ٢٠١٩ في إطار العنصر ٣، إدارة الرعاية الصحية والسلامة والصحة المهنيتان، ذكر بأنه على الرغم من أن مقاييس الأداء تشمل برامج وأنشطة تدريبية قابلة للقياس الكمي، لا تشمل النواتج المتوخاة لعام ٢٠٢٠ سوى النواتج غير المقيسة كميا مما أضاع فرصة لربطها بمقاييس الأداء القابلة للقياس الكمي.

٤٣٢ - وأشير إلى العنصر ٢، دعم القدرات النظامية، من البرنامج الفرعي ٢، إدارة سلسلة الإمدادات، فأعرب عن التقدير لاعتماد نقطة الدخول الوحيدة للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة وأفراد الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي هذا الصدد، ذكر أحد الوفود أن العديد من أنشطة إدارة الدعم العملياتي هي بالأحرى ذات منحى تجاري، مثل إدارة سلسلة الإمداد، مع العلم أن التفاعل مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة يشمل بعدا سياسيا قويا، وتساءل في هذا الصدد كيف تعالج هذه السمة الخاصة من الولاية في إطار البرنامج.

٤٣٣ - وفيما يخص القسم ”أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠“ في إطار البرنامج الفرعي ٤، الإدارة، نيويورك، أعرب عن آراء بشأن مدى تعبير التعليق العاطفي الوارد على لسان موظف عن رأي الموظفين على العموم بشأن مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل. وطرح سؤال عن طريقة اختيار الأمانة العامة للاقتباسات والقصص التي تدرجها في تقاريرها، وكيف تقيم مدى ارتياح موظفيها لمشاريع من قبيل الاستخدام المرن لأماكن العمل ونظام أوموجا، وما هي النتائج المحصلة.

٤٣٤ - وفيما يتعلق بعمل مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أعربت الوفود عن تقديرها للتقدم الكبير المحرز في تنشيط القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأشير إلى أن المكتب هو أحد الكيانات الثلاثة التي خضعت لأعمق الإصلاحات في السنوات الأخيرة، وطرحت أسئلة بشأن تبعيته المزدوجة من حيث التسلسل الإداري لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وإدارة الدعم العملياتي. وطلب توضيح بشأن ما إذا كان يتوقع أن تواجه أي صعوبات في هذا الصدد، وما إذا كان هذا الترتيب مؤقتا.

٤٣٥ - وأعرب أيضا عن التقدير للمكتب لعمله في مجال دعم الهيئات الحكومية الدولية وتقديم الخدمات إلى أجزاء أخرى من الأمانة العامة.

٤٣٦ - وفي معرض الإشارة إلى الاستراتيجية المتعلقة بالتكنولوجيا والابتكار، لوحظ أن نظام أوموجا، وهو برنامج رئيسي متعدد السنوات، سيكون عنصرا حاسم الأهمية في السعي إلى إنجاز استراتيجية الأمانة العامة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفي هذا السياق، طلب أحد الوفود توضيح سبب عدم تقديم أي توجيهات في هذا المجال.

٤٣٧ - وطلب أيضا تقديم إيضاح بشأن الدعم المقدم من المكتب إلى البلدان النامية، والصعوبات المصادفة بالنظر إلى الفجوات القائمة.

٤٣٨ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، الاستراتيجية والابتكار التكنولوجي، ولا سيما مقياس الأداء لعام ٢٠٢٠ بشأن اعتماد سياسات وإجراءات جديدة من قبل الإدارات المستفيدة واعتماد حلول تكنولوجية جديدة من قبل الإدارات المستفيدة والدول الأعضاء، أعرب أحد الوفود عن أسفه لعدم تقديم أي معلومات إضافية، نظرا إلى أن مجرد اعتماد سياسات جديدة لا ينعكس على نوعية أداء العمل. وأضاف أن الأمر نفسه ينطبق على البرنامج الفرعي ٢، دعم العمليات، وقياس زيادة رضا العملاء ذي الصلة، حيث لم تقدم أي معلومات إضافية.

٤٣٩ - وفيما يتعلق بالإدارة، جنيف، ولا سيما البرنامج الفرعي ١، تخطيط البرامج والشؤون المالية وشؤون الميزانية، هنأ أحد الوفود مكتب الأمم المتحدة في جنيف بتحويل التركيز من المهام القائمة على المعاملات والإجراءات إلى المعلومات عن سير العمل، ودعم اتخاذ القرارات، وتعزيز التنسيق، والمخاطر، ورحب بالتحسن المتوقع في دقة الحسابات والتقارير المالية. وأعرب عن التقدير لتطوير أدوات جديدة من أجل تقديم الخدمات، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٩ هاء-٣.

٤٤٠ - وأعرب أحد الوفود عن تقديره للمكتب لتركيزه على التبسيط والمواءمة عن طريق تقديم الخدمات إلى العملاء من موقع واحد، مما يساعد على تخفيف العبء الإداري ويتيح زيادة التركيز على تنفيذ الولايات.

٤٤١ - وأعرب عن التقدير للتقدم المحرز نحو تحقيق تكافؤ الجنسين، ولا سيما القرارات المؤيدة لاختيار النساء المرشحات. ورحب أحد الوفود بتدريب الموظفين في مجال تكافؤ الجنسين وتمكين المرأة وفيما يتعلق بالتحرش الجنسي، وشجع المكتب على مواصلة البحث عن سبل إدخال تحسينات، بسبل منها خفض المدة اللازمة للتحقيق في ادعاءات التحرش الجنسي وتحسين الإرشادات في مجال التحقيق في الحالات.

٤٤٢ - وأشير إلى أن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث هي من أكبر مشاريع البناء التي يجري الاضطلاع بها حاليا في الأمم المتحدة، وطرح سؤال عن مدى مراعاة استخدام الحيز المكاني ورفاه الموظفين عند الانتقال إلى المبنى الجديد، وعما إذا كان الانتقال سيتم ضمن الإطار الزمني المقرر.

٤٤٣ - وطلبت معلومات عن التحديات التي تواجه الاستخدام الأمثل للحيز وعن الأعمال المتوقع مباشرتها فيما يخص النظام الجديد لنماذج المعلومات المتعلقة بالمبنى المشار إليه في القسم المعنون ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠'' في إطار البرنامج الفرعي ٣، خدمات الدعم.

٤٤٤ - وأشار أحد الوفود إلى البرنامج الفرعي ٤، عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والقسم ''أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠''، بما في ذلك العنوان ''التحدي والاستجابة''، وطلب موافاته بمعلومات إضافية بشأن الاستعانة بالتعلم الآلي في عملية دعم المستخدمين الخاصة به وبشأن سبل تحسين الأداء نتيجة لذلك.

٤٤٥ - وفيما يتعلق بالإدارة، فيينا، رحب أحد الوفود بالجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة في فيينا في تنفيذ نظام إدارة الأداء على أساس نموذج ٣٦٠ درجة لتقييم أداء الموظفين، وأعرب عن توقعه بأن يؤدي ذلك إلى تحسين الأداء، ولا سيما باقتران مع توفير المزيد من التدريب للمديرين.

٤٤٦ - وسلّم أحد الوفود بالتقدم المحرز في تحقيق تكافؤ الجنسين، ولاحظ بدء تقديم برامج تدريبية بشأن التحيز اللاشعوري، واقترح أن ينظر المكتب كذلك في إضافة موضوع التحرش الجنسي إلى البرنامج التدريبي.

٤٤٧ - وأثنى أحد الوفود على المكتب بشأن ترتيبات العمل المرنة والأثر الناجم عن مرافق التداول بالفيديو، ولا سيما في الحد من تكاليف السفر.

٤٤٨ - وفيما يتعلق بالإدارة، نيروبي، رحب أحد الوفود بالدعم المقدم من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في أعمال نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

٤٤٩ - ورحب أحد الوفود بالجهود التي يبذلها المكتب للاستفادة من إطار إدارة الخدمات المشتركة لفائدة جميع مؤسسات الأمم المتحدة العاملة في كينيا أو منها دعما لعمليات الأمم المتحدة المشتركة لتسيير الأعمال، والاستفادة من أفضل الممارسات، والقضاء على الازدواجية والتداخل، وتحقيق أوجه الكفاءة والتآزر والاتساق.

٤٥٠ - وتساءل أحد الوفود عن أي إجراءات اتخذت لمعالجة المعدل المنخفض للامتثال لسياسة الشراء المسبق.

البرنامج ٢٦
الرقابة الداخلية

٤٥١ - نظرت اللجنة في جلستها ١٣ المعقودة في ١١ حزيران/يونيه في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٦، الرقابة الداخلية (A/74/6 (Sect. 30)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٤٥٢ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية البرنامج وأجاب عن الاستفسارات التي أُثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤٥٣ - أعرب عن دعم العمل الذي يقوم به مكتب خدمات الرقابة الداخلية، مع التشديد على الحاجة إلى التنفيذ الناجح لمبادرات الإصلاح الإداري، ولا سيما في مجال التحقيق. وشددت الوفود أيضا على ضرورة أن يولي المكتب الاهتمام لتنفيذ مبادرات الإصلاح. والتمس تقديم توضيح بشأن النهج الذي سيتبعه المكتب فيما يتعلق بتقييم مبادرة الإصلاح وبشأن الوقت الذي يحتاجه لإتمام التقرير. وفي سياق منفصل، أشير فيما يتعلق بأنشطة التقييم إلى الفقرات ٣٠-٩ إلى ٣٠-١١ بشأن التقييم الذاتي، والتمس تقديم توضيح بشأن الجهة التي تتولى إجراء التقييمات الخارجية للمكتب.

٤٥٤ - وأعربت الوفود عن تأييدها التام لتهيئة بيئة عمل خالية من جميع أشكال التحرش، ولتنفيذ نهج يركز على الضحايا يعترف فيه بالتوازن بين مبدأي المساءلة والسرية. وفي هذا الصدد، لاحظ أحد الوفود أن تركيز التحقيقات التي يجريها المكتب قد تحول نحو التحرش الجنسي، ورأى أنه ينبغي

للمكتب أن يواصل الاضطلاع بعمله الهام فيما يتعلق بالتحقيق في أعمال الاحتيال، والانتهاك المحتمل للأنظمة والقواعد، وسوء إدارة موارد الأمم المتحدة، وإساءة استعمال السلطة، كجزء من البرنامج.

٤٥٥ - وأشار أحد الوفود إلى تقرير المكتب السابق عن المراجعة الشاملة لهيكل إدارة مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وعملياته ذات الصلة (A/73/341)، وذكر أن ذلك المجلس لم يقبل عدة توصيات صادرة عن المكتب، وأن التقرير لم يكن متوازنا أو مفيدا، وأن موضوع المسائل التي أثارها المكتب في التقرير تجاوز نطاق ولايته واختصاصه. وأشار الوفد كذلك إلى أن المكتب ينتظر منه ألا يتصرف في المستقبل بمثل هذه الطريقة التي أظهرت موظفيه بمظهر سلبي. وفي الموضوع نفسه، لاحظ وفد آخر الصعوبة التي يطرحها تقرير مجلس صندوق المعاشات التقاعدية، ورغم أن الوفد لا يشارك عادة في أعمال المكتب، فإنه شدد ليس على أهمية المنهجية فحسب، بل أيضا على أهمية مبدأ الحياد. ولاحظ الوفد عدم مشاركة المكتب في اجتماع المجلس بشأن التقرير، وشكك في المهلة المصطنعة التي يحددها المكتب لأعضاء المجلس من أجل الرد على التعليقات الواردة في مشروع التقرير قبل عقد المجلس لدورته المقررة.

٤٥٦ - وفيما يخص التحديات التي تواجه المكتب فيما يتعلق بالتحقيق في التحرش الجنسي، لاحظ أحد الوفود عدم وجود قدرات مكرسة للتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي، وشدد على الحاجة إلى محققين من ذوي الخبرة يتولون التحقيق في حالات التحرش الجنسي، وطلب في هذا الصدد تقديم توضيح بشأن حالة توظيف أصحاب تلك القدرات.

٤٥٧ - وأعربت الوفود عن القلق لأن التركيز على نوع الجنس لا يبدو أنه يراعي ضرورة التمثيل الجغرافي العادل للدول الأعضاء. وطرح سؤال عن تمثيل البلدان النامية، ولا سيما في الرتبة ف-٥ وما فوقها. ولاحظ أحد الوفود أن هذه المسألة هي مسألة موارد بشرية لا مسألة برامج، وأنها بالتالي لا تقع ضمن اختصاص اللجنة. ورأى وفد آخر أنه إذا كان التمثيل الجغرافي لا يدخل في نطاق اختصاص اللجنة، فإنه يتعين بالتالي أن تستثنى القضايا المتعلقة بنوع الجنس كذلك من اختصاصها.

٤٥٨ - وأشار أحد الوفود إلى ضرورة العودة إلى طريقة العرض السابقة لوثيقة الميزانية. وعلاوة على ذلك، طلب أحد الوفود، فيما يتعلق بعرض نواتج متوخاة غير مقيسة من حيث الكم، توضيحا وبيانا لمؤشرات النواتج المتوخاة والعناصر الأخرى غير المتوفرة فيها، مشددا على الحاجة إلى العودة إلى طريقة العرض المتفق عليها في السابق في غياب مثل هذه المعلومات.

٤٥٩ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، المراجعة الداخلية، طرحت أسئلة بشأن النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠، تعزيز خط الدفاع الثاني في المنظمة، في سياق مختلف مبادرات الأمين العام الإصلاحية. وطلب تقديم توضيح بوجه خاص لمصطلح ”خط الدفاع الثاني“ وكيفية ارتباطه بمبادرة الإصلاح.

٤٦٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، التفتيش والتقييم، طلب تقديم توضيح بشأن النتيجة المقررة لعام ٢٠٢٠، التقييم المركز من أجل تحسين اتخاذ القرارات المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة والمسائل المتصلة بأهداف التنمية المستدامة، بما يشمل جزء التحدي والاستجابة المرتبطين بخطة المكتب المتعلقة بوضع تقارير تقييم تركز على إدارة شؤون بناء السلام الجديدة ومكتب التنسيق الإنمائي الجديد ونظام المنسقين المقيمين. وأعربت الوفود عن تقديرها لتوقيت التقييم وعن تطلعها إلى تلقي التقارير المتعلقة بتلك الكيانات.

٤٦١ - وفي إطار البرنامج الفرعي ٣، التحقيقات، أعرب أحد الوفود عن تأييده للأخذ بنهج يركز على الضحايا. وطلب توضيح بشأن الإجراءات السريعة المسار والأكثر استجابة لمعالجة الشكاوى، الواردة في قسم أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠ تحت عنوان ”التحدي والاستجابة“. وعلاوة على ذلك، طلب تقديم معلومات عن كيفية إسهام النتيجة والأدلة والنواتج المتوخاة في زيادة الوعي بتدابير التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين. وطرح أيضا سؤال عن كيفية قياس الوعي وعما إذا كان من الممكن تقديم أي نواتج متوخاة مقيسة كميا. وطلب أحد الوفود توضيحا بشأن متوسط المدة اللازمة لإتمام تحقيق ما، وأعرب عن رأي مفاده أنه يتعين القيام بمزيد من الأعمال في هذا الشأن.

البرنامج ٢٧
الأنشطة المشتركة التمويل

٤٦٢ - نظرت اللجنة، في جلستها الرابعة، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٧، الأنشطة المشتركة التمويل (A/74/6 (Sect. 31)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٤٦٣ - وعرض كل من رئيس وحدة التفتيش المشتركة وأمين مجلس الرؤساء التنفيذيين ومدير أمانة المجلس البرنامجَ وردوا على الاستفسارات التي أثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤٦٤ - أُعربَ عن التأييد للتوجه العام للبرنامج، ولا سيما الحاجة إلى الحفاظ على الاتساق والوحدة داخل منظومة الأمم المتحدة.

٤٦٥ - وفيما يتعلق بلجنة الخدمة المدنية الدولية، أقرت عدة وفود باتساع نطاق الأعمال التي اضطلعت بها اللجنة، على نحو ما يتجلى في المعلومات المتعلقة بأداء البرامج، ورحبوا بعزمها على ترشيد استخدام الموارد والحد من بصمتها الكربونية استجابة لخطة عام ٢٠٣٠، ولا سيما عن طريق خفض عدد المنشورات. وطُلب توضيح ما إذا كان خفض عدد المنشورات سيكون له أثر على نشر المواد التي صدر بها تكليف. وفي هذا الصدد، طلب أحد الوفود إعداد جدول يبين الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز من أجل توضيح كيفية تحقيق النتائج.

٤٦٦ - وقد أُبرز الدور الأساسي الذي تضطلع به اللجنة في تنظيم وتنسيق شروط الخدمة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الأعمال التي تضطلع بها اللجنة فيما يتعلق بتعزيز تنفيذ مجموعة عناصر الأجر في النظام الموحد. وطُلب تقديم معلومات مستكملة عن الأعمال المضطلع بها في هذا الصدد.

٤٦٧ - وأعرب أحد الوفود عن ارتياحه للزيادة المقررة في عدد الحلقات الدراسية والدورات التدريبية التي تنظمها لجنة الخدمة المدنية الدولية، لأن ذلك من شأنه أن يسهم في تحسين فهم الموظفين للتوصيات التي تقدمها اللجنة. وأشار الوفد أيضا إلى التحسينات التي أدخلت على الموقع الشبكي للجنة، ولكنه أشار إلى أنه يلزم القيام بالمزيد لتحسين سبل التواصل من جانب اللجنة بشأن أية توصيات جديدة تصدر في مرحلة مبكرة.

٤٦٨ - وأشار أحد الوفود، في إطار تعليقاته على أبرز نتيجة تحققت في عام ٢٠١٨، إلى الصعوبات التي واجهته في الإحالة إلى الفقرات التي لم تكن مرقمة. وأشار الوفد إلى أنه، في إطار العنوان الفرعي ''النتيجة والأدلة''، من الواضح أن النتيجة تمثلت في التوصل إلى فهم شامل لمجموعة عناصر الأجر. وأشار الوفد إلى أن النتيجة التي جرى إبرازها كانت أقل وضوحا بسبب الطريقة التي صيغ بها السرد. وطلب الوفد مزيدا من المعلومات عن الكيفية التي تعتزم بها اللجنة تحقيق التنفيذ الكامل والمتسق لمجموعة عناصر الأجر في النظام الموحد في جميع كيانات الأمم المتحدة وتساءل عما إذا كانت هناك مقاومة لتنفيذها من جانب أي كيان.

٤٦٩ - وفيما يخص وحدة التفتيش المشتركة، سلمت عدة وفود بالدور الذي تضطلع به الوحدة بوصفها الهيئة الوحيدة التي أجرت استعراضات رقابية على نطاق المنظومة، وشددت على أن جميع التوصيات يجب أن تنظر فيها بعناية الهيئات القيادية ذات الصلة. ورحب أحد الوفود بالجهود التي تبذلها الوحدة لإعطاء الأولوية لإعداد تقارير ذات نوعية أفضل.

٤٧٠ - وأعربت بعض الوفود عن أسفها لأن الاتحاد البريدي العالمي لم يتصرف وفقا لتوصيات الوحدة، وطلبت مزيدا من المعلومات عن هذه المسألة. وقال أحد الوفود إنه غير مقتنع بالحجة التي مفادها أن الاتحاد البريدي العالمي أنشئ قبل نشأة الأمم المتحدة بفترة طويلة، وبالتالي لا تسري عليه اللوائح التي تنظم شؤون الوحدة، وبذلك فهو معفى من هذه التوصيات.

٤٧١ - وفيما يخص مجلس الرؤساء التنفيذيين، أعربت عدة وفود عن تقديرها للعمل الذي يقوم به المجلس والدور الذي يضطلع به في ضمان الاتساق والتنسيق فيما يخص السياسات والممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة. وأشار أحد الوفود إلى مجموعة من المبادرات التي اتخذتها فرقة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين المعنية بالتصدي للتحرش الجنسي داخل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأعرب عن أمله في أن تظل هذه المسألة تحظى بالأولوية خلال السنة المقبلة.

٤٧٢ - وشدد أحد الوفود على أن مجلس الرؤساء التنفيذيين تصرف بموجب ولايات صادرة عن الجمعية العامة، ووجه الانتباه إلى أبرز نتيجة تحققت في عام ٢٠١٨، حيث تضمنت إشارة إلى وجود ثقافة مؤسسية للإفلات من العقاب وانعدام الثقة يتعين تغييرها بإلحاح وعزم. واستفسر الوفد عن كيفية التوصل إلى هذا الاستنتاج، وما إذا كانت المسألة قد عُرضت على الجمعية العامة لكي تنظر فيها، وإذا لم يكن الأمر كذلك، فلماذا لم تقم الجمعية بذلك. وطُرحت أسئلة بشأن نتائج الاستقصاء العالمي للموظفين، وكيف ينظر الموظفون إلى هذه الثقافة وكيف يتصرفون في حالات التحرش الجنسي. وطُلب توضيح بشأن البيانات الكامنة وراء الاستنتاج، وطرح سؤال عما إذا كان الموظفون ينفذون التدابير التي وُضعت ويقبلونها. وبالنظر إلى أن الأمم المتحدة لديها سياسة واضحة للتحقيق في التحرش الجنسي بصورة عادلة وسرية، على نحو ما جاء في الخطة البرنامجية المقترحة، تساءل الوفد أيضا عن الأسباب التي تستدعي تغيير شيء يؤدي وظيفته جيداً. وعلاوةً على ذلك، تساءل الوفد عن دور فرقة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين المعنية بالتصدي للتحرش الجنسي وعن وضعها القانوني. وفيما يتعلق بنتائج أعمال فرقة العمل، ومنها وضع تعريف موحد للتحرش الجنسي ومجموعة من المبادئ المشتركة لسياسات مكافحة التحرش الجنسي وسياسة نموذجية لمنظومة الأمم المتحدة بشأن التحرش الجنسي، استفسر الوفد عما إذا كان قد أجري تحليل قانوني للخبراء في إطار وضع التعريف الموحد. وتساءل الوفد عما إذا كانت المشكلة قائمةً حقاً أو ما إذا كانت المسألة قد أثيرت نتيجة للاتجاهات الحالية.

٤٧٣ - ورأى أحد الوفود أن الإشارة إلى وجود ثقافة الإفلات من العقاب ليست إشارة غير لائقة ولم تأت كنتيجة لاتجاه سائد، بل إنها تعكس الاعتراف المتزايد بأن ثقافة الإفلات من العقاب مشكلة عالمية وتمثل إحدى التجليات التي تشترك فيها العديد من المنظمات الكبرى. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أنه من المهم مقاومة إغراء إلقاء اللوم على الضحايا، والقيام بدلا من ذلك بالاستماع إليهم والعمل صوب التخفيف من حدة هذه المشكلة.

٤٧٤ - وفيما يتعلق بمسألة الإبلاغ عن التحرش الجنسي، قال أحد الوفود إنه ليس من الواضح في سياق أبرز نتيجة تحققت في عام ٢٠١٨ ما إذا كانت قد وُضعت خطة لوضع مقياس لتحديد حجم الحوادث، وطُلب توضيح ما إذا كان التحول من المقاييس إلى المنجزات المستهدفة قد أدى إلى إغفال جوانب معيَّنة. وجرى التساؤل عما إذا كانت المنظمة مستعدة لتتبع الأداء وما إذا كانت قد وُضعت نظم لهذا الغرض.

٤٧٥ - وفيما يتعلق بمسألة شكل الخطط البرنامجية، أعربت عدة وفود عن تأييدها لنطاق المعلومات المقدمة وشددت على الحاجة إلى زيادة الشفافية. وأعربت عدة وفود أخرى عن قلقها إزاء عرض البرامج، وطلبت توضيحا بشأن الأساس القانوني للتغييرات التي أدخلت على الشكل، وأبرزت أوجه عدم الاتساق بين النبذات السردية عن النتائج ومقاييس الأداء وتقديم الأدلة والمنجزات المستهدفة. وطلب أحد الوفود إعداد جدول يتضمن الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز.

٤٧٦ - وأشار أحد الوفود إلى أنه بالرغم من وجود قدر من الاتساق في عرض البرامج، مثل الإعراب عن المواءمة مع خطة عام ٢٠٣٠، كان من الصعب الوقوف على نظرة كيانات الأمانة العامة عموما إلى الأهداف المتوقعة لعام ٢٠٢٠. وكررت عدة وفود الإعراب عن هذا الرأي. ومع التسليم بأهمية خطة عام ٢٠٣٠، قال الوفد نفسه إنه لم تقدم معلومات كافية عن الولايات المحددة المنبثقة عن خطة عام ٢٠٣٠ أو الولايات الحكومية الدولية الأخرى، وقال إن أهداف التنمية المستدامة لم ترد في المادة ١ من الميثاق. وفي هذا الصدد، تساءل الوفد عما إذا كانت هناك ولاية حكومية دولية تدعو إلى إدراج خطة عام ٢٠٣٠ في جميع الخطط البرنامجية.

٤٧٧ - وذكرت عدة وفود أن الخطط البرنامجية ينبغي أن تكون متسقة ومفهومة. وتساءل أحد الوفود عما إذا كان العرض الجديد للبرامج قد أُعدَّ استنادا إلى مبادئ الميزنة القائمة على النتائج، التي تتضمن أهداف المنظمة والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وأُعربَ عن رأي مفاده أن الأساس الذي يقوم عليه هذا النهج ينطوي على وجود سرد متسق وخطة برنامجية متسقة، تشمل العناصر القائمة على النتائج.

٤٧٨ - ودعت عدة وفود إلى توضيحات بشأن المصطلحات. وطلب أحد الوفود توضيحا بشأن تصنيف عبارتي ''النتائج'' و ''المنجزات المستهدفة''، حيث يرى أنهما تشيران إلى مستويين مختلفين في عملية البرمجة. وأشير كذلك إلى أن هناك عدة منجزات مستهدفة إلا أنه لا توجد سوى نتيجة واحدة بارزة في عام ٢٠٢٠، أما بقية النتائج فلم تُدرج في الخطط المعروضة. وفي حين تقر العديد من الوفود بأن قرارا اتخذ لتغيير جوانب من الشكل، أشير إلى أن بعض الجوانب لم تحددها الجمعية العامة بصورة واضحة. وفي هذا الصدد، ذكر أحد الوفود أن اللجنة سيتعين عليها البت في كيفية المضي قدما وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بهذا الشأن. وردا على التوضيح الذي قدمته الأمانة العامة الذي مفاده أن مديري البرامج قد مُنحوا الحرية الكاملة في كيفية إبراز أي من النتائج المتوقعة، أبدى الوفد اهتمامه بمعرفة ما طلبت الأمانة العامة من مديري البرامج إدراجه في كل جزء من أجزاء الشكل الجديد.

٤٧٩ - وفيما يتعلق بالمسائل الأخرى المتصلة بالشكل، أصرت عدة وفود على إدراج أرقام الفقرات. وقال أحد الوفود إنه سيكون من المفيد أن تقدم اللجنة مزيدا من المعلومات عن هيكل الخطط البرنامجية، التي من شأنها أن تساعد في فهم التحول إلى تسليط أضواء على النتائج، التي كانت قابلة للقياس الكمي في بعض الحالات دون غيرها. وكررت عدة وفود الإعراب عن الحاجة إلى مزيد من المعلومات بشأن الهيكل والشكل، وطلبت تقديم هذه المعلومات بصورة خطية.

٤٨٠ - ورحب عدد من الوفود بالتوضيح الذي قدِّم، ومفاده أن جميع النتائج والمنجزات المستهدفة سوف تسجَّل في النظام المركزي لتخطيط الموارد.

البرنامج ٢٨
السلامة والأمن

٤٨١ - نظرت اللجنة، في جلستها الرابعة عشرة المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه، في الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج لعام ٢٠١٨ للبرنامج ٢٨، السلامة والأمن (A/74/6 (Sect. 34)). وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمانة العامة عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2).

٤٨٢ - وعرض وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن البرنامجَ وردّ، مع ممثلين آخرين، على الاستفسارات التي طرحت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤٨٣ - أعربت الوفود عن تقديرها ودعمها القوي للعمل الذي تضطلع به إدارة شؤون السلامة والأمن في توفير الأمن والحماية لموظفي الأمم المتحدة، الذين غالبا ما يعملون في أصعب الحالات وأخطرها، وشجعت الإدارة على مواصلة جهودها في هذا الصدد. وشدد أحد الوفود على أهمية قرار الجمعية العامة ١٣٧/٧٣ بشأن سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة، بينما رحب وفد آخر بالجهود التي يبذلها الأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة لتعزيز السلامة على الطرق، بوسائل من بينها استراتيجية منظومة الأمم المتحدة للسلامة على الطرق. وأشار أحد الوفود إلى أنه في القرارات ذات الصلة المتعلقة بالسلامة والأمن، تم النص على أن أنشطة الإدارة ينبغي أن تقتصر على موظفي الأمم المتحدة فقط وأن أي توسيع لنطاق هذا المفهوم يتعين أن تناقشه الدول الأعضاء.

٤٨٤ - وبالإشارة إلى الإصلاح الجاري للإدارة، طُلب توضيح بشأن الجملة الواردة في الفقرة ٣٤-٧ ومفادها أن الإصلاحات الإضافية ستتطلب إجراء استعراض للهياكل الأمنية لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن. وطلب أحد الوفود مزيدا من الإيضاحات بشأن الجدول الزمني المتوخى للمرحلة الثانية من الإصلاحات، على النحو المبين في الفقرة نفسها. والتُمست أيضا معلومات بشأن ما إذا كان الإصلاح الجاري لنظام المنسقين المقيمين قد كان له أي تأثير على الإدارة.

٤٨٥ - وبالإشارة إلى الفقرتين ٣٤-٧ و ٣٤-٨، اللتين ذكر فيهما أن الإصلاح الجاري للإدارة قد أدى إلى نشوء هيكل تنظيمي جديد في إطار البرنامج الفرعي ٣، الدعم العملياتي المتخصص، طُلبت توضيحات بشأن تأثير مبادرة الإصلاح على البرنامجين الفرعيين الآخرين. وأشار أحد الوفود كذلك إلى أن الأهداف الواردة في البرنامجين الفرعيين ٢، العمليات الميدانية الإقليمية، و ٣ قد تغيرت مقارنة بالخطة البرنامجية السابقة، واستفسر عما إذا كانت تلك التغييرات تتعلق بمبادرة الإصلاح.

٤٨٦ - وأشار أحد الوفود إلى الفقرة ٣٤-١١، فرحب بأن الإدارة أدمجت منظورا جنسانيا في أنشطتها التشغيلية، ومنجزاتها ونتائجها المستهدفة، وطلب مزيدا من المعلومات عن كيفية تطبيق الإدارة لتلك الاستراتيجية من الناحية التشغيلية والاستراتيجية. وطُلبت معلومات عن الكيفية التي تعاملت بها الإدارة مع مسألة منع العنف الجنسي، من الناحية الاستراتيجية وكذلك في ثقافة المنظمة بوجه عام.

٤٨٧ - وأُعرب عن التأييد للعمل المضطلع به في إطار البرنامج الفرعي ١، خدمات الأمن والسلامة، وللمعلومات المقدمة بعدم الإبلاغ عن أي حوادث فيما يتعلق بالأنشطة التي تغطي مناسبات خاصة أو تتيح إمكانية الدخول للمشاركين. وفيما يتعلق بالنتيجة المبرزة المقررة لعام ٢٠٢٠ بشأن إدماج عمليتي اعتماد الزائرين والمشاركين في المناسبات الخاصة وإصدار بطاقات الدخول لهم، طُلبت معلومات بشأن الجملة التي مفادها أن البرنامج الفرعي سيجري، في إطار التوسعة ٢ لنظام أوموجا، تغييرات في عملية اعتماد الزوار والمشاركين في المناسبات الخاصة التي تقام سواء في مباني الأمم المتحدة أو خارجها وإصدار بطاقات الدخول لهم. وأعرب عن رأي مفاده أن من الأهمية بمكان عدم وجود أوجه خلل في نظام بطاقات الدخول وأن أي تغيير ينبغي أن يسرع ويبسط عملية اعتماد الزائرين والمشاركين.

٤٨٨ - وبينما أعرب أحد الوفود عن تقديره للتحسينات التي أُدخلت من أجل تسريع عمليتي الاعتماد وإصدار بطاقات الدخول، شدد على أن سهولة التنقل داخل مباني الأمم المتحدة لا تقل أهمية، لا سيما بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة. وفي هذا الصدد، أعرب عن رأي مفاده أن الحواجز المعدنية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قد عفا عليها الزمن، وتسبب صعوبات في إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، وأنه ينبغي، عند تحديث مجمع اللجنة، إيلاء الاهتمام الواجب للأشخاص ذوي الإعاقة. وأشار الوفد كذلك إلى مشروع النظام المعياري لمراقبة الدخول (المرحلة الأولى والمرحلة الثانية)[٢]، واستفسر عما إذا كان قد نفذ في اللجنة. وطلب أحد الوفود أيضا توضيحا بشأن ما إذا كانت تكنولوجيا المعلومات في هذا المجال ستكون مفيدة، وذكر أنه، إذا تم استخدامها، فينبغي أن تكون متطورة.

٤٨٩ - وجرى التأكيد أيضا على أهمية التعاون البناء مع البلد المضيف لأي قواعد وممارسات جديدة. وأشارت الوفود إلى أنه ينبغي إجراء مشاورات مسبقة مع البلدان من أجل كفالة خطة قوية للإجلاء وإدارة الأزمات وخدمات الطوارئ. وأُعرب عن القلق فيما يتعلق بالإجراءات المختلفة للدخول إلى مختلف مباني الأمم المتحدة في نيويورك وقلة التواصل بشأن التغييرات في الإجراءات الأمنية المتعلقة على سبيل المثال بإغلاق البوابات وإتاحة مواقف السيارات - التي إما لم يتم نشرها على النحو الصحيح أو تم الإشعار بها قبلها بمدة غير كافية.

٤٩٠ - وأشار أحد الوفود إلى أنه في ١٠ حزيران/يونيه، اصطدمت مروحية بمبنى في وسط مانهاتن في نيويورك، واستفسر عن إجراءات الإجلاء المعمول بها في حالة وقوع حدث مماثل في مقر الأمم المتحدة. وفي نفس السياق، أثير سؤال حول ما إذا كانت الابتكارات التكنولوجية ستكون مفيدة، بما في ذلك إتاحة الاتصال الفوري والبث المباشر بالتعاون مع الموظفين والشركاء الآخرين.

(٢) تهدف المرحلة الأولى إلى ضمان تحقيق الامتثال للمعايير الأمنية الدنيا للعمل في المقار من أجل حماية محيطها وإقامة نظام إلكتروني لمراقبة الدخول إليها. وأما المرحلة الثانية فهي مصممة لكفالة امتثال تلك المعايير فيما يتعلق بالنطاقات الأمنية المحددة داخل ذلك المحيط (انظر A/64/532، الفقرة ٨).

٤٩١ - وتساءل عدد من الوفود عن مدى مواءمة البرنامج مع خطة عام ٢٠٣٠، في ضوء اختيار جميع أهداف التنمية المستدامة. واستفسر أحد الوفود عما إذا كانت الإدارة ملزمة بتحديد الأهداف التي تتواءم معها، أم أن لها الخيار في عدم مواءمة عملها مع الأهداف.

باء - التقييم

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات

٤٩٢ - نظرت اللجنة في جلستها الثالثة المعقودة في ٣ حزيران/يونيه في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات (A/74/67 و A/74/67/Corr.1).

٤٩٣ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي المكتب وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال بالرد على الأسئلة التي طرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤٩٤ - رحبت عدة وفود بالعمل الذي قام به المكتب لإعداد التقرير، وشددت على أهميته في سياق الإصلاح الجاري للأمم المتحدة وخطة عام ٢٠٣٠. وطلبت الوفود في هذا الصدد إلى الأمين العام عدم الاقتصار على إنجاز الولايات، بل العمل أيضا على تحسين نوعية العمل والاستفادة من عمليات التقييم التي أجريت.

٤٩٥ - وأشار أحد الوفود إلى أن المكتب نوه بأداة التقييم الإلكترونية (Unite Evaluation) التي وضعها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة باعتبارها ممارسة فضلى، وتساءل عن سبب عدم توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية على وجه التحديد باستخدامها من قبل كيانات أخرى في الأمانة العامة.

٤٩٦ - وأشار أحد الوفود أيضا إلى أن الفقرة ١٥ من التقرير تتضمن إشارات إلى كيانات لم تخضع لأي تقييمات على الرغم من تخصيص ميزانية لهذا الغرض، ووضع موضع التساؤل على وجه التحديد إدراج مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب شؤون نزع السلاح ضمن تلك الكيانات.

٤٩٧ - وأشار أحد الوفود إلى اختلاف أوجه استخدام تقارير التقييم المبينة في الشكل الحادي عشر من التقرير، لا سيما استخدامها بنسبة ٥٧ في المائة لإبلاغ الجهات المانحة و ٥٣ في المائة لإبلاغ الهيئات الحكومية الدولية، وتساءل عن سبب ذلك، مع العلم أن الوفود تتوقع أن تكون نسبة إبلاغ الهيئات الحكومية الدولية أعلى من نسبة إبلاغ الجهات المانحة. وطلب الوفد أيضا تقديم تفاصيل إضافية عن اختلاف طريقة التقييم التي يتبعها مكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يتعلق بالكيانات الممولة أساسا من الميزانية العادية عن طريقة تقييمه للكيانات الممولة أساسا من أموال خارجة عن الميزانية.

٤٩٨ - ورحب أحد الوفود بطريقة نظر المكتب إلى حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية، وأعرب عن الارتياح لأن التقرير نوه بزيادة عدة كيانات لمستوى إدماج حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية، وإن تم التسليم بأنه لا يزال يتعين الاضطلاع بالمزيد من الأعمال في هذا الصدد. وأشار أحد الوفود

إلى أن التقرير يتضمن استنتاجات واردة في الكثير من تقارير التقييم تفيد بعدم إدماج حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية، وأنه تم الوقوف على أوجه قصور بارزة أخرى في وظيفة التقييم التي تضطلع بها الأمانة العامة. وأعرب ذلك الوفد عن استعداده للعمل البناء بشأن هذه المسألة أملا في زيادة عدد التقييمات ونوعية تنفيذ الولاية. والتمست توضيحات فيما يتعلق بالتوصية الأولى (الفقرة ٥٥ (باء)) المتعلقة بتحسين جودة تقارير التقييم من حيث الأبعاد الجنسانية وأبعاد حقوق الإنسان من خلال التدريب والتوجيه المناسبين، وعلى وجه التحديد فيما يتعلق بإمكانية إدراج الأبعاد الإنمائية أيضا لكفالة التوازن بين ركائز الأمم المتحدة الثلاث.

٤٩٩ - وطلب ذلك الوفد توضيحات بشأن رأي بعض الكيانات، على النحو المبين في الفقرتين ٢٥ و ٤٦ من التقرير، بأن مراجعة الحسابات والاستبيانات تفي باحتياجات كل من تلك الكيانات في مجال التقييم وبأن التقييمات تعتبر عملا زائدا لا حاجة إليه مع الرقابة التي تمارس بالفعل من خلال مهام مراجعة الحسابات. وسأل الوفد المكتب هل يشاطر هذا الرأي، في ضوء اختلاف مراجعة الحسابات والاستبيانات عن التقييمات.

٥٠٠ - وفيما يتعلق بقسم التقييم المنشأ حديثا في إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، طلب تقديم توضيح لدوره ومهامه منذ بدء عمله، ولا سيما في مجالات وضع التوجيهات، وتنظيم الدورات التدريبية، وتنسيق أنشطة التقييم على العموم.

٥٠١ - والتمس تقديم توضيحات بشأن اقتراح قدمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الجواب الوارد من إدارته، ويخص تحديدا إمكانية تعزيز منهجية تقييم تقارير التقييم، وبشأن إمكانية اتباع مكتب خدمات الرقابة الداخلية نهجا مختلفا فيما يتعلق بهذه المسألة.

٥٠٢ - وفيما يتعلق بخطة عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أبدى أحد الوفود، مع الاعتراف بأهمية جميع التقييمات، اهتماما خاصا بالاستعراض المقرر الذي يجرى كل ثلاث سنوات للجنة الاقتصادية لأوروبا، والتقييم المواضيعي لتنسيق أهداف التنمية المستدامة ودعمها على نطاق المنظومة ككل، وتقييم نظام المنسقين المقيمين، مع العلم أن هذا التقييم الأخير يتوقع أن يوفر للجنة معلومات عن فعالية إعادة ترتيب النظام.

٥٠٣ - وأشار أحد الوفود إلى أنه، بوجه عام، ليس لديه أي اعتراض على اقتراح المكتب بأن تنظر اللجنة في تقييماته على أساس سنوي (الفقرتان ٦٠ و ٦١)، مع مراعاة عملية الميزانية السنوية والحاجة إلى تحقيق التوازن في عبء عمل اللجنة وضمان استمرار قدرتها على الاضطلاع بولايتها على نحو فعال. وفيما يخص الفقرة ٦٤ تحديدا من التقرير المتعلقة بخطة عمل المكتب في مجال التقييم التي يمكن أن تنظر فيها اللجنة في دوراتها المقبلة، تساءل أحد الوفود عما إذا كان المكتب سيجري من الآن فصاعدا ثلاثة تقييمات سنويا فقط من ضمن القائمة المقترحة، إذا اختارت اللجنة ذلك. وسأل الوفد كذلك هل ستجرى الاستعراضات والتقييمات المواضيعية وعمليات التفتيش الأخرى أيضا على النحو المقرر.

٥٠٤ - وطلبت توضيحات بشأن التعليق الذي أبدته هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الجواب الوارد من إدارتها عن المعنى المقصود بجملة ”معرفة الآثار المترتبة على الاقتراح المقدم للجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق بطلبات التقييم“. وسلم أحد الوفود بأن استخدام عمليات التفتيش لتقييم مهام التقييم لدى الكيانات طريقة مفيدة لتحديد مواطن قوة المهمة وملاءمتها.

٥٠٥ - وأشار أحد الوفود إلى التوصية ٣ من التقرير المتعلقة بإجراء عمليات تقييم مشتركة في المجالات الشاملة التي يكون لها إسهام في أهداف التنمية المستدامة (الفقرة ٥٧)، وأكد أنه يود الحصول على معلومات عن تنفيذ هذه التوصية في ضوء صلتها الوثيقة بتحقيق أهداف خطة عام ٢٠٣٠ والتحديات الهيكلية والمجالات الشاملة لعدة اختصاصات. وأكد أحد الوفود كذلك أن نتائج التقييمات ينبغي أن تستخدم لتحسين محتوى برامج الأمانة العامة.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب شؤون نزع السلاح

٥٠٦ - نظرت اللجنة، في جلستها التاسعة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب شؤون نزع السلاح (E/AC.51/2019/4).

٥٠٧ - وعرض ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي مكتب شؤون نزع السلاح بالرد على الاستفسارات التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٥٠٨ - أعربت الوفود عن شكرها لممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية لعرضه التقرير وأثنت على المكتب لما أنجزه من أعمال دعماً لنزع السلاح المتعدد الأطراف. وأشار وفد إلى أن المكتب، على الرغم من عدم موافقته على بعض الملاحظات والاستنتاجات التي تضمنها التقييم في رد الإدارة على التقرير، قد قبِل جميع التوصيات.

٥٠٩ - وبالإشارة إلى الفقرة ٣٩ من التقرير، أعربت الوفود عن القلق إزاء الاستنتاج الذي يفيد بأن المكتب يفتقر إلى الآليات الكافية لجمع البيانات المتعلقة بالنتائج وإجراء التقييمات الذاتية. وشجّعت الوفود المكتبَ على تحسين الأداء في هذه المجالات وعلى كفالة أن يكون ممتثلاً لمقاصد وأهداف الأمين العام فيما يتعلق بتعزيز الرصد والتقييم والمساءلة في المنظمة.

٥١٠ - وأشار وفد إلى أن الملاحظة التي تفيد بأن ميزانية المكتب في مجالَي الرصد والتقييم تبلغ ٠,٠١٥ في المائة من ميزانيته الإجمالية، واستفسر عما إذا كانت النقطة المرجعية التي حددتها وحدة التفتيش المشتركة لميزانيات التقييم تتيح المرونة اللازمة في استيعاب بعض المكاتب ذات الحجم الصغير.

٥١١ - واستفسر وفد عن التقدم الذي أحرزه المكتب في مجال إدارة التغيير منذ صدور تقرير التقييم.

الاستنتاجات والتوصيات

٥١٢ - أوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن تقر الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٦٤ إلى ٦٨ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب شؤون نزع السلاح.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

٥١٣ - نظرت اللجنة في جلستها السابعة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (E/AC.51/2019/5).

٥١٤ - وعرض التقريرَ الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية، وقام ممثلو مكتب خدمات الرقابة الداخلية مع الأمين العام المساعد لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

٥١٥ - أعربت وفود عن تقديرها للتقرير ونوعيته العالية والتوصيات الواردة فيه. وارتأى أحد الوفود أن الموجز مفيد بشكل خاص. وأعربت وفود أيضا عن تقديرها لعمل الإدارة، وأشارت إلى أنها توافق على التوصيات وقالت إنها تتطلع إلى تنفيذها.

٥١٦ - وأشارت عدة وفود إلى الفقرة ٤٠ من التقرير، فرحبت بأن الإدارة لم تقتصر على استيعاب الطلب المتزايد على مواردها المتضائلة، بل فعلت ذلك دون نقص في النوعية. وطلبت معلومات عن الكيفية التي ستؤثر بها تخفيضات الميزانية على عمل الإدارة في المستقبل. واقترح أحد الوفود تخفيف العبء عن المترجمين الفوريين باتباع ممارسة راسخة لدى هيئة حكومية دولية أخرى، هي منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، حيث يفرض حد زمني على مداخلات الوفود ويتاح في الوقت نفسه للوفود تقديم بيانات أكثر تفصيلا تسجيلا للموقف. ويؤدي ذلك إلى تقليل احتمالات قراءة البيانات بسرعة مفرطة.

٥١٧ - وأشار أحد الوفود إلى أن التقرير والموجز المتعلق بمقاييس أداء الإدارة يركزان على مقاييس كمية لحجم الخدمات المقدمة وسأل عما إذا كانت معايير تخص النوعية ستدرج في التقييمات المقبلة التي سيجريها المكتب. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب بعض الوفود عن الاهتمام بالحصول من المستخدمين على تعليقات منتظمة على نوعية العمل. وأشار أحد الوفود إلى الشكل العاشر المتعلق بتصورات العملاء لمدى تلبية احتياجات غرف الاجتماعات، فقال إن حجم العينة صغير وطلب معرفة احتياجات غرف الاجتماعات التي لم تلب. وأشار وفد آخر إلى أن معدل الامتثال فيما يتعلق بإصدار الوثائق أقل بالنسبة للمكاتب الموجودة خارج المقر واستفسر عن الكيفية التي تقدم بها الإدارة الخدمات إلى مراكز العمل الأخرى وعما إذا كان صحيحا أن الإدارة صُممت من أجل المقر ثم حاولت بعد ذلك توسيع نطاق خدماتها.

٥١٨ - وفيما يتعلق بالفقرة ٤٧ من التقرير، استفسر أحد الوفود عن تناول المسائل الجنسانية وأهداف التنمية المستدامة كمسائل شاملة وسأل عما إذا كانت مسائل شاملة أخرى قد نُظر فيها. ورحبت عدة وفود بمعاملة المنظور الجنساني كمسألة شاملة، وأعربت عن دعمها لما أنجزته الإدارة فيما يتعلق بتكافؤ الجنسين وتنفيذ سياسة أقوى فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية. وأشار أحد الوفود إلى مناقشة أجريت في وقت سابق بشأن تقرير آخر معروض على اللجنة يتعلق بمشروع مدونة قواعد سلوك نموذجية ودليل تنفيذ لمنع التحرش الجنسي خلال مناسبات الأمم المتحدة أو التحرش الجنسي المتصل بها، وقد أُعدا استجابة لحالات التحرش الجنسي المزعومة التي يتعرض لها المتدربون في مؤتمرات الأمم المتحدة، وقال إن ذلك سيكون موضوعا وثيق الصلة لتقييم أو تفتيش منهجي يجريه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المستقبل عند النظر في إدارة المؤتمرات. وسأل وفد آخر عن كيفية إجراء التحقيقات في حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين المزعومة والجهة التي تقوم بتلك التحقيقات.

٥١٩ - وأشارت وفود إلى الضرورة التي جرى تحديدها في التقرير وتتمثل في تحسين تنسيق أساليب العمل على نطاق الإدارة دون استلزام موارد مالية إضافية، في حين أشار أحد الوفود إلى أهمية تحسين قدرات

تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال من أجل تيسير التخطيط للمنصات الرقمية وتحسين استعمالها بغية تعزيز تلك المعلومات والرفع من مستوى الخدمات المقدمة.

٥٢٠ - وأشار أحد الوفود إلى تصريح وارد في موجز التقرير مفاده أن السيطرة على العوامل الخارجية أمر صعب المنال بالنظر إلى أن التغلب على أهم الصعوبات وأكثرها إلحاحا يتطلب توجيهات من الدول الأعضاء واستفسر عما إذا كانت تلك التوجيهات طلبت في السياق المناسب، بما في ذلك الخطة البرنامجية للبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات. وأشار وفد إلى الفقرة ٤٦ (أ) من التقرير، فسأل عن العوامل الخارجية التي تؤثر على قدرة الإدارة على التخطيط.

٥٢١ - وأشار أحد الوفود إلى أن أنشطة إدارة المؤتمرات التي تقوم بها اللجان الإقليمية غير مشمولة في التقرير وسأل عن الطريقة التي يكفل بها الأمين العام الرقابة على تلك الخدمات. وقيل أيضا أن موقف الأمانة العامة المتمثل في أن خدمات المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لا تندرج ضمن اختصاص الإدارة موقف غير صائب بالنظر إلى أن معدل استخدام خدمات المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا مسألة تنظر فيها بالفعل لجنة المؤتمرات. وأشار وفد آخر إلى أن نظر لجنة المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا هو نتيجة لطلب قدمته الجمعية العامة بسبب شاغل محدد أبدته الدول الأفريقية في وقت من الأوقات. وأشار الوفد أيضا أن انخفاض معدل الاستخدام كان في الواقع بسبب خطأ منهجي وأن الوضع تحسن بشكل كبير.

٥٢٢ - ورحب أحد الوفود بالممارسة المتبعة في الإدارة والمتمثلة في التشاور مع الدول الأعضاء وإتاحة الفرص لتقديم تعليقات على التغييرات والابتكارات التي تشهدها عمليات الإدارة، لا سيما الابتكارات التي تؤثر على عمل الوفود. وأكد أحد الوفود أن عمل الوفود يعتمد على قابلية التنبؤ بالعمل الذي تقوم به المنظمة، فاقترح أن تُعتمد تلك الممارسة من جانب إدارات الأمانة العامة الأخرى وأن تأخذ ذلك في الاعتبار تقييماتُ مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المستقبل.

الاستنتاجات والتوصيات

٥٢٣ - أوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٥١ إلى ٥٤ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

٥٢٤ - وأشادت اللجنة بالإدارة لاستخدامها تكنولوجيا المعلومات في تنفيذ برنامج عملها بفعالية في ظل الطلب التزايد على خدمات المؤتمرات.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكاتب الممثلات الخاصات للأمين العام المعنيات بالأطفال والنزاع المسلح، والعنف الجنسي في حالات النزاع، والعنف ضد الأطفال

٥٢٥ - نظرت اللجنة في جلستها السابعة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكاتب الممثلات الخاصات للأمين العام المعنيات بالأطفال والنزاع المسلح، والعنف الجنسي في حالات النزاع، والعنف ضد الأطفال (E/AC.51/2019/6).

٥٢٦ - وعرض التقريرَ الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية، وقام مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية والمكاتب الثلاثة التي جرى تقييمها بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

٥٢٧ - شكرت الوفود ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية على تقديم التقرير، فوافقت عموما على الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه، وأعربت عن تقديرها للعمل الذي تضطلع به المكاتب. وجرى التأكيد على أنه رغم صغر حجم تلك المكاتب، فإن لها ولايات واسعة النطاق ولكنها متمايزة واتفقت الوفود في الرأي مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية على أن المكاتب جميعها كانت فعالة في الدفاع في مجالات عملها.

٥٢٨ - وأشار عدة وفود إلى التوصية الخامسة المتعلقة بضرورة تعزيز التنسيق والتعاون بين المكاتب وتحسين التخطيط المشترك في أعمالها. ولاحظ أحد الوفود أنه يتوقع من المكاتب أن تعمل معا وتنسق فيما بينها بوصفها كيانات تابعة للأمم المتحدة واستفسر عن سبب عدم قيامها بذلك. وسأل وفد آخر عن الكيفية التي تتبعها المكاتب حاليا في التواصل والتنسيق. وأعرب عن رأي مفاده أن زيادة التعاون والتنسيق وأوجه التآزر يمكن أن يؤدي إلى تحقيق نتائج أفضل. وأضاف وفد آخر أن توثيق التنسيق والتعاون سيزيد الكفاءة إلى أقصى حد وسيُيسر زيادة الأثر في استخدام الموارد القليلة من قبيل موارد السفر. وشُدد أيضا على أن إبراز التنسيق المستمر بين أنشطة الأمم المتحدة على أرض الواقع مسألة مفيدة دائما.

٥٢٩ - ولاحظ عدة وفود أن التنسيق بين المكاتب مسألة مهمة، ولكن ينبغي الحفاظ دائما على الولاية المتميزة الخاصة بكل مكتب. ولاحظ أحد الوفود أن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية مفيد ومثير للاهتمام، إلا أنه لم يرق إلى مرتبة الكمال، وأن فروقا دقيقة في عمل المكاتب لم تؤخذ في الاعتبار. غير أن الوفد أعرب عن تأييده للتوصيات وأكدد من جديد ما حُدد من مشاكل في التقرير.

٥٣٠ - وأشار أحد الوفود إلى الفقرة ٤٠ من التقرير فذكر ضرورة تجنب المخاطر التي تمس بالسمعة. فعلى وجه التحديد، يلزم تبادل الآراء بشكل وثيق فيما يتعلق ببيانات الرصد التي يشرف عليها مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وأكد نفس الوفد أيضا ضرورة التحقق الدقيق من بيانات الرصد لأن لها تطبيقا عمليا في اعتماد الجزاءات وغيرها من الإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن. وفي ذلك الصدد، شدد الوفد على أهمية التنسيق بين هذين المكتبين في مجالات تبادل البيانات والرصد والتوعية.

٥٣١ - وأعرب عدة وفود عن آراء تتعلق باستراتيجيات الاتصال في المكاتب. وأشار أحد الوفود إلى الاعتماد بشدة على وسائل الإعلام التقليدية وبطء الانتقال إلى وسائل التواصل الاجتماعي. وأعرب وفد آخر عن تأييده توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي على نحو أكثر استباقية لكنه شدد على ضرورة الالتزام الصارم بالسرية في المسائل الحساسة. وحذر بعض الوفود من الاعتماد على استخدام ''المتتبعين'' و ''حالات الإعجاب'' كمقاييس أداء قائمة بذاتها إذ لا تعتبر مقياسا دقيقا لتقييم نجاح جهود الاتصال. وشدد أحد الوفود على أن الاتصال ليس غاية في حد ذاته وإنما وسيلة لتنفيذ الولايات بفعالية.

٥٣٢ - وأشار أحد الوفود إلى التحول الذي شهده النموذج مؤخراً في إصلاح ركيزة السلام والأمن وسأل عن الكيفية التي أثر بها ذلك على فعالية عمل المكاتب.

٥٣٣ - وعلق أحد الوفود على ضرورة أن ينظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية في التعليقات الواردة من الكيانات التي جرى تقييمها بشأن المقاربة المنهجية التي يتبعها.

الاستنتاجات والتوصيات

٥٣٤ - رحبت اللجنة بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكاتب الممثلات الخاصات للأمين العام المعنيات بالأطفال والنزاع المسلح، والعنف الجنسي في حالات النزاع، والعنف ضد الأطفال.

٥٣٥ - ولاحظت اللجنة مع الارتياح الجهود الدعوية التي تبذلها المكاتب بهدف تعزيز أهداف ولايات كل منها.

٥٣٦ - وأوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٥٦ إلى ٦٠ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم المكاتب.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٥٣٧ - نظرت اللجنة، في جلستها العاشرة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (E/AC.51/2019/7 و E/AC.51/2019/7/Corr.1).

٥٣٨ - وعرض الأمينُ العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير وقام ممثلو مكتب خدمات الرقابة الداخلية، مع ممثلي البرنامج، بالرد على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

٥٣٩ - أعربت الوفود عن تقديرها للتقرير العالي الجودة الذي قدمه مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأعربت عن تأييدها للمسائل المثارة والتوصيات الواردة فيه. وبالإشارة إلى أن هناك عددا من التوصيات البالغة الأهمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تحسين عمله، طُلب توضيح أيضا من البرنامج بشأن الجداول الزمنية لتنفيذ الإجراءات استجابة لتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

٥٤٠ - وناقشت الوفود التحديات المتصلة بالتنسيق بين مكاتب البرنامج والمسائل المتصلة بالمساءلة والتي تم تحديدها في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وبالإشارة إلى الفقرة ٣٣ والتوصية ٢ من التقرير، لاحظ أحد الوفود أن مسألة التأكد من أن القرارات المتعلقة بتخصيص الموارد تسترشد بالأولويات الاستراتيجية للبرنامج قد طرحت في الماضي وأثيرت مرة أخرى في التقرير المعروض على اللجنة. وطلب الوفد توضيحات عن الأسباب التي جعلت من الصعب على البرنامج أن يوضح الأدوار والمسؤوليات بين البرامج الفرعية والشُعب والمكاتب الإقليمية، والخطوات التي اتخذت لتحقيق هذه الغاية. وأشار وفد آخر إلى الفقرة ٨٨ (ز) من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦، المرفق)، التي أشير فيها إلى أنه ينبغي توحيد وظائف المقر في نيروبي بالتدريج، وهو ما من شأنه أن يساعد على زيادة التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة للبرنامج وتعزيز المساءلة. وطلب وفد آخر، في معرض إشارته إلى الفقرتين ٤٩ (ج) و ٥١ من التقرير،

توضيحات بشأن ما سيقوم به البرنامج لتعزيز المساءلة وخفض ازدواجية الجهود بين المكاتب، بما في ذلك تلبية الحاجة إلى نظام موحد لإدارة المشاريع. واستفسر الوفد أيضا عن كيفية تطبيق ذلك في سياق خطة الأمين العام للإصلاح وإصلاح نظام المنسقين المقيمين.

٥٤١ - وأشار أحد الوفود إلى الفقرة ٦ والتوصية ٣ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ورأى أنه بالنظر إلى أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو القيم أو القيم المشارك لأكبر عدد من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، فإن بقية الأمم المتحدة قد يمكنها الاستفادة من إجراءات جمع الأموال التي يضطلع بها البرنامج استجابة للتوصية المتعلقة بتعبئة الموارد وإقامة الشراكات. ولاحظ وفد آخر أن اللجنة هي المحفل المناسب لمناقشة تنفيذ الولاية، ولكن ليس لمناقشة الموارد.

٥٤٢ - ولاحظ أحد الوفود مع القلق أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية وجد في تقريره أن السياسات قد طبقت بصورة غير متساوية على نطاق البرنامج، ومع القليل من التوجيه أو التدريب، واستفسر عن الكيفية التي يعالج بها البرنامج هذه المسألة.

استنتاجات وتوصيات

٥٤٣ - أوصت اللجنةُ الجمعيةَ العامة بأن تؤيد التوصيات الواردة في الفقرة ٧٢ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الشؤون القانونية

٥٤٤ - نظرت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الشؤون القانونية (E/AC.51/2019/9).

٥٤٥ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة بالرد على الاستفسارات التي أثيرت أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

٥٤٦ - أعربت الوفود عن تقديرها للتقرير، وأثنت على مكتب الشؤون القانونية لما قدمه من مشورة مفيدة إلى المنظمة، وأشارت إلى أن التقرير يعطي صورة إيجابية عن أهمية المكتب ويتضمن استنتاجا مفاده أن المكتب كان مستجيبا للغاية للطلبات ويحقق نتائج كبيرة. ورحب أحد الوفود بقبول المكتب لجميع التوصيات وأشار إلى أنه يتطلع إلى معالجة المكتب للعوامل المحددة في التقييم باعتبارها عوائق أمام تحقيق النتائج المثلى، ولا سيما تلك العوامل المتعلقة بعدم وجود منصة فعالة للنشر. وأشير إلى أن التقييم قد حدد ثغرات في المواقع الشبكية للمكتب، وطُلب تقديم تفاصيل عن الخطوات التي يجري اتخاذها لمعالجة هذه الحالة.

٥٤٧ - ورحبت الوفود بالجهود التي يبذلها المكتب من أجل دعم نشر القانون الدولي من خلال محاضرات مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي وأشارت إلى أن العديد من علماء القانون الدولي في البلدان النامية يقرؤون المحاضرات المتاحة في تلك المكتبة ويستمعون إليها. ووجه أحد الوفود دعوة لدعم المكتب في تسجيل محاضرات باللغة العربية لعلماء في بلد الوفد.

٥٤٨ - وأشار أحد الوفود إلى الفقرات من ٥٣ إلى ٥٨ من التقرير، فعلق على التقييم الذي خلص إلى أن أساليب إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات في المكتب غير فعالة. واستفسر أحد الوفود عن دور مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مساعدة مكتب الشؤون القانونية على اختيار برنامج إدارة الحالات الذي وصف بأنه مثقل وبطيء، فضلا عن العوامل الأخرى التي ربما دفعت مكتب الشؤون القانونية إلى الاعتماد على برامجيات غير كافية لفترة طويلة من الزمن.

٥٤٩ - وبالإشارة إلى الفقرة ٧٣، بشأن تأثير خطة إصلاح الأمم المتحدة على المكتب، طرحت أسئلة عن التحديات التي يواجهها المكتب بسبب خطة الإصلاح بشكل عام وبسبب إدخال نظام المنسقين المقيمين إلى الأمانة العامة، وبشأن ما إذا كان قد أجري تقييم شامل في هذا الصدد.

٥٥٠ - وفيما يتعلق بالتوصية ١، بشأن ضرورة قيام المفوضية بوضع وتنفيذ استراتيجية للتعاون التقني تغطي مجالات القانون الدولي ذات الصلة، مع التركيز بصفة خاصة على أنشطة التجارة الدولية، طُلبت معلومات عن سبب هذا التركيز. وبالإشارة إلى الفقرة ٦٦، التي تشير إلى أن جهود شعبة القانون التجاري الدولي في توفير المساعدة التقنية بشأن اعتماد قوانين نموذجية ومبادئ توجيهية تشريعية قد تركزت أساسا في آسيا، طُلبت معلومات عن العمل المبذول من أجل توفير الدعم لتنمية القدرات في مجال القانون التجاري الدولي في المناطق الواقعة خارج آسيا.

٥٥١ - وبالإشارة إلى التوصية ٧، بشأن ضرورة ملء الشواغر بسرعة عن طريق اختيار المرشحين من القوائم، وإنشاء قوائم للمحامين والموظفين في جميع المجالات المواضيعية من خلال تحديد المرشحين المؤهلين، سأل أحد الوفود عما إذا كان التمثيل الجغرافي قد روعي في قرارات التوظيف التي اتخذها المكتب وما إذا كان قد أُخذ في الاعتبار في صياغة التوصية. واستفسر وفد آخر عن إمكانية مساعدة البلدان الممثلة تمثيلا ناقصا، وعن السبل التي يمكن أن يساعد بها المكتب في معالجة هذا التمثيل الناقص. وفي هذا الصدد، أشير إلى أن برامج الموظفين الفنيين المبتدئين قد تتيح الفرصة للمرشحين الشباب من تلك البلدان. وبالإشارة إلى الفقرة ٤٩، سأل أحد الوفود عن أسباب ارتفاع معدل الشغور البالغ ٩ في المائة في المكتب.

٥٥٢ - وأعرب أحد الوفود عن تقديره للرسم البياني الذي وضعه مكتب خدمات الرقابة الداخلية والذي يبين المجالات الوظيفية للمكتب المدرجة في المرفق الثاني للتقرير. وذكر الوفد أن هذه الرسوم البيانية ستكون مفيدة في المستقبل لمساعدة أعضاء اللجنة على التوصل إلى فهم أفضل لمهام الإدارات والمكاتب التي يجري تقييمها.

استنتاجات وتوصيات

٥٥٣ - أعربت اللجنة عن تقديرها لمكتب خدمات الرقابة الداخلية لتقريره عن تقييم مكتب الشؤون القانونية، وأوصت الجمعية العامة بأن تحيط علما بهذا التقرير.

٥٥٤ - أوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات من ٧٥ إلى ٧٨ و ٨٠ و ٨١ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الشؤون القانونية وأن تنظر الجمعية في التوصيات الواردة في الفقرة ٧٩ من التقرير.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٥٥٥ - نظرت اللجنة، في جلستها الثامنة عشرة المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/AC.51/2019/8).

٥٥٦ - وعرض الأمينُ العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير وردّ، هو وممثلو المفوضية، على الاستفسارات التي طرِحت أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

٥٥٧ - أعربت الوفود عن تقديرها للتقرير وتأييدها للمسائل المثارة والتوصيات الواردة فيه.

٥٥٨ - وأبرز أحد الوفود أهمية الأعمال التي تضطلع بها المفوضية، التي تعمل في بيئات متزايدة التعقيد وتواجه أيضا تحديات في مجال التمويل. ورحبت الوفود بقبول المفوضية جميع التوصيات المقدمة، وأشار أحدها إلى أن التوصيات من شأنها أن تعزز إمكانية حصول اللاجئين على الرعاية الصحية والاندماج في النظم الصحية الوطنية، بالإضافة إلى رصد البرامج الصحية.

٥٥٩ - وأشار أحد الوفود إلى الموجز وإلى الشكل السابع المعنون ”تصورات الموظفين لأداء المكتب في نتائج الصحة العامة، ٢٠١٤-٢٠١٨ (١٥٧ موظفا)“، وطلب حذف عبارة ”خدمات الصحة الإنجابية“، في حين أعربت عدة وفود أخرى عن التأييد لعمل المفوضية في مجال الصحة الإنجابية، وطلبت الإبقاء على هذه العبارة.

٥٦٠ - وأكد أحد الوفود أهمية أن تكون مسؤوليات الرعاية الصحية الأولية جزءا من النظم الصحية الوطنية.

استنتاجات وتوصيات

٥٦١ - **أوصت اللجنةُ الجمعيةَ العامة بأن تؤيد التوصيات الواردة في الفقرات من ٦٥ إلى ٧٠ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.**

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الإعلام

٥٦٢ - نظرت اللجنة، في جلستها التاسعة عشرة المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الإعلام (E/AC.51/2019/2).

٥٦٣ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة التواصل العالمي (إدارة شؤون الإعلام سابقاً) بالرد على الاستفسارات التي طرُحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٥٦٤ - أعربت الوفود عن تقديرها للتقرير فأشارت إلى أن الإدارة قبِلت جميع ما ورد فيه من توصيات، وقالت إنها تتطلع إلى الوقوف على نتائج تنفيذها في الوقت المناسب.

٥٦٥ - وطلب وفد تقديم مزيد من المعلومات عن حالات التقوقع والتداخل التي ذُكرت في التقرير، مُشيراً إلى التداخل بين الخدمات والوثائق المقدَّمة من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، بطرق منها

بوابة المندوبين الإلكترونية e-deleGATE، وبين تلك التي تقدمها إدارة التواصل العالمي. وأشار وفد إلى أنه إذا ما عُقد على سبيل المثال مؤتمر في الأمم المتحدة، فسيكون من المفيد للوفود أن يُتاح لها مستودع مركزي من المعلومات عنه.

٥٦٦ - وطُلب إيضاح عما إذا كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد نظر في الإصلاحات الجارية في الإدارة، إذا كانت خطط الإصلاح معروفة بالفعل لديه وقت التقييم، حيث أشار الوفد إلى ضرورة إجراء تحليل لآثار هذا التحول على موظفي الإدارة وتكاليفها، ولا سيما تأثيرها على تعدد اللغات.

٥٦٧ - وأكد وفد على أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يتعين أن يولي الاهتمام، عند إعداده التقرير، للجوانب التالية: (أ) عدم وجود منهجية لتقييم حالة إصلاح الإدارة باعتبار ذلك عاملاً من العوامل التي كان لها أثر في أعمالها طيلة الفترة قيد الاستعراض؛ و (ب) عدم المساءلة عن حالات الإخلال بمبادئ تعدد اللغات، ولا سيما إلغاء العمل بإدراج بيانات وصفية في عملية البث على الإنترنت؛ و (ج) أوجه القصور في معايير التقييم الخاصة بمؤشرات العمل الكمية في الموارد الإعلامية للأمم المتحدة التي لم تُقسَّم إلى مقاطع بحسب اللغات.

٥٦٨ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها لتعدد اللغات، وأكدت من جديد أن جميع الوثائق والموارد الإلكترونية ينبغي أن تكون متاحة بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة. وبالإشارة إلى الشكل السادس من التقرير، المعنون ”الاتجاه التصاعدي لعدد زيارات الموقع الشبكي www.un.org وأخبار الأمم المتحدة، ٢٠١٥-٢٠١٧“، شجع وفد الإدارةَ على أن تقدِّم إحصاءات عن عدد زيارات موقعها الشبكي تكون مصنفة حسب كل لغة رسمية، فيما ذكر وفد آخر أن أوجه الزيادة في حركة الارتياد الشبكي للصفحات باللغة الإنكليزية قد يكون مردها أساساً إلى زيادة حجم المعلومات المتاحة بهذه اللغة. وأعرب وفد عن قلقه من تقليص الموارد المخصصة لمسألة تعدد اللغات، فيما أشار وفد آخر إلى أن تزايد الطلب على المنشورات باللغة الإنكليزية قد يكون مردّه إلى أن بعض الوثائق لا تكون متاحةً إلا باللغة الإنكليزية. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على وجوب أن يُنظر في مسألة تعدد اللغات في التقييمات المقبلة.

٥٦٩ - وأعرب وفد عن تأييده لنشر الوثائق باللغات الرسمية الست، عند الضرورة، واقترح إجراء تحليل لعدد الوثائق التي تُتاح بهذه اللغات لضمان ألا تؤجَّه الموارد إلى خدمات لا داعي لها.

٥٧٠ - واستفسر وفد عن الحالة الراهنة للعلاقة بين مراكز الأمم المتحدة للإعلام مع مكاتب المنسقين المقيمين في أعقاب إصلاح الأنشطة الإنمائية، متسائلاً عن كيفية تأثّر قيادات هذه المراكز نتيجةً لذلك، وماهية التحسينات التي تحققت في هذا الصدد. ولاحظ وفد أن هذه المراكز تؤدي الكثير من الأعمال واتفق مع ما ذهب إليه مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن الإدارة لا تستعين على النحو الأمثل بالمراكز من وجهة نظر استراتيجية.

٥٧١ - وبالإشارة إلى الفقرة ٣٦ من التقرير، وجه وفد الانتباه إلى التغييرات المتكررة التي أُدخلت في قيادة الإدارة وما ترتب عليها من آثار في توجّهها الاستراتيجي، ولا سيما أوقات الأزمات.

الاستنتاجات والتوصيات

٥٧٢ - شددت اللجنة على أهمية الأخذ بتوجه استراتيجي تطلُّعي المنحى على نطاق الإدارة يكفل اتساق الرسائل ضمن القنوات والمنتجات وفيما بينها، وإزالة ازدواجية في الجهود لا داعي لها.

٥٧٣ - وأوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن تقر الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٧٠ إلى ٧٣ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شؤون الإعلام.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب إدارة الموارد البشرية

٥٧٤ - نظرت اللجنة، في جلستها ٢٢ المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مكتب إدارة الموارد البشرية (E/AC.51/2019/3).

٥٧٥ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال بالرد على الاستفسارات التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٥٧٦ - أعربت الوفود عن تقديرها لذلك التقرير، منوهة إلى قيمته وأهمية موضوعه. كما أعربت عن دعمها للقضايا المثارة والتوصيات المقدمة وتقديرها لقبول تلك التوصيات.

٥٧٧ - وأشارت عدة وفود بقلق إلى أوجه القصور الخطيرة في إدارة الموارد البشرية التي أُبرزت في التقرير. وقال أحد الوفود إن التوصيات تبدو تقنية بالفعل، وإنه يتفق مع النهج العملي الذي اتّبعه مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ومع ذلك، حذّر الوفد من الموافقة على فكرة أن التوصيات ستكون هي ”الدواء الشافي“ لحل المشكلة الأكبر التي تواجهها المنظمة، لا سيما على خلفية المناقشات غير الحاسمة التي دارت في اللجنة الخامسة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة بشأن بند جدول الأعمال المتعلق بإدارة الموارد البشرية. وعلّق وفد آخر بقوله إن التوصيات كانت بنّاءة وإنه يتطلع إلى تنفيذها. وذُكر أيضاً إن تنفيذ التوصيات ينبغي أن يؤدي إلى التحول في نموذج الموارد البشرية الذي يسعى إليه الأمين العام في سياق خطته للإصلاح.

٥٧٨ - وفي ما يتعلق بالموارد الخارجة عن الميزانية اللازمة للاحتياجات المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف، سأل أحد الوفود عن الكيفية التي استُخدمت بها هذه الموارد في أعمال المكتب. وفي معرض الإشارة إلى أوجه القصور الخطيرة التي أُبرزت في الفقرتين ٤٠ و ٤٥ من التقرير، طلب الوفد أيضاً الحصول على توضيحات بشأن التوظيف والتطوير الوظيفي وعما إذا كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أدرج في تقييمه دراسة لكيفية ارتباط المكونات المترابطة بخطة الإصلاح التي وضعها الأمين العام.

٥٧٩ - وأبدت وفود اهتمامها بمعرفة سبب عدم تضمُّن التقييم تقييماً لسياسة التنقل المنظَّم، وطُلب توضيح بشأن ما إذا كانت هذه السياسة لا تزال سارية أو قيد المراجعة ويمكن أن يُستعاض عنها بسياسة أخرى.

٥٨٠ - وذكرت عدة وفود أن المادة ١٠١ من الميثاق هي الركيزة الأساسية لتعيين الموظفين وينبغي اعتبارها الأساس الذي تقوم عليه مبادئ التوظيف الأخرى المدرجة في الفقرة ٢١ من التقرير. وأكد أحد الوفود أن مبدأ الجدارة مفقود في المعايير المبينة في تلك الفقرة. ورأى الوفد أنه على الرغم من وجود صعوبات في التوفيق بين التوظيف على أساس الجدارة وتلك المعايير، فإن المعيار الرئيسي هو الجدارة. وبعد أن ذكر الوفد مثال التوظيف في السلك الدبلوماسي، أوضح أن الجدارة تتعارض مع المساواة بين الجنسين والتوزيع الجغرافي في بعض الحالات، لأن بعض الاهتمامات الثقافية تعني أن المرأة تميل إلى

اختيار ''الاستقرار'' بدلاً من خوض غمار مسيرة مهنية في السلك الدبلوماسي، الذي يقتضي كثرة السفر. ورداً على ذلك، أكد أحد الوفود أن المناقشات المتعلقة بتمكين المرأة تشمل أكثر من مجرد الاهتمامات الثقافية؛ فالمشكلة تفاقمت وأصبحت تشمل مخاوف بشأن حصول النساء والفتيات على التعليم. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رأيه بأنه على الرغم من المعايير المذكورة في الفقرة ٢١، ولا سيما التوزيع الجغرافي العادل، فإن التقرير لم يتضمن أي دراسة لكيفية تنفيذ هذا الجانب من تخطيط القوة العاملة، وطلب الوفد مزيداً من المعلومات عن جهود المكتب فيما يتعلق بهذه المسائل. وذكر وفد آخر أن التوزيع الجغرافي والتكافؤ بين الجنسين ليسا بحاجة إلى التنافس مع الجدارة عند تعيين أفضل المرشحين. واتفقت الوفود على ضرورة عمل المزيد للابتعاد عن المنهجية النمطية. ومع ذلك، حث أحدها على توخي الحذر في المقاييس المستخدمة لتحديد الجدارة والتفوق لأن كون أفضل الجامعات في العالم الغربي تعطي ميزة صافية لبعض البلدان. لذلك شدد الوفد على ضرورة النظر في التمثيل الجغرافي لأن جميع المرشحين الموهوبين لا تتاح لهم نفس الفرص التعليمية للتفوق. وطلب وفد آخر توضيحاً بشأن الخطوات التي يجري اتخاذها لجذب المزيد من المرشحات من البلدان النامية.

٥٨١ - وفي معرض الإشارة إلى الفقرة ٣٧ من التقرير، أشار أحد الوفود بقلق إلى أنه في تقييم أجراه المكتب في عام ٢٠٠٨، أبرز المكتب بعض أوجه القصور، وذكر أن الافتقار إلى الوضوح بشأن تفويض السلطة لا يزال مصدر قلق لم يُحسم بعد عشر سنوات. وشككت الوفود في النتيجة التي خلُص إليها التقييم ومؤداها أن الإصلاحات المستمرة والأولويات المتغيّرة قد غيرت موضع اهتمام المكتب ووسّعت قدرته على توفير القيادة الاستراتيجية والدعم للمنظمة في مجال إدارة الموارد البشرية. واستفسرت أيضاً عن مصدر الإصلاح المستمر المشار إليه في التقرير.

٥٨٢ - وسألت عدة وفود عن الكيفية التي جرى بها النظر في معظم الإصلاحات المؤسسية الأخيرة، لا سيما الإصلاح الإداري، في تقييم مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وشكّكت وفود أخرى في ما إذا كانت هذه الإصلاحات قد أسهمت في تحسين إدارة الموارد البشرية. وفي هذا الصدد، شدد أحد الوفود على أهمية ضمان المتابعة الكافية للتوصيات والتغييرات ذات الصلة في ما يتعلق بتحوُّل النموذج الفكري. كما أثيرت شواغل بشأن ما إذا كانت الإصلاحات المستمرة قد أثّرت في إنجاز البرنامج.

٥٨٣ - وأعربت بعض الوفود عن قلقها بشأن انخفاض معدل الترقية وقلة التخطيط المهني لاستقدام الموظفين بواسطة برنامج الشباب للمهنيين. كما أعرب العديد منها عن قلقه من الجداول الزمنية الطويلة للتوظيف، وكذلك من أوجه قصور في تفويض السلطة. وأشار أحد الوفود إلى التحديات المتناقضة التي تنطوي عليها ضرورة أن تفي المنظمة من ناحية بالتزاماتها التعاقدية تجاه موظفيها وأن تعيد توجيه القوة العاملة الحالية لتلبية احتياجات المنظمة وأهدافها وغاياتها في المستقبل على النحو المنصوص عليه في الولايات التشريعية، وأن تقوم من ناحية أخرى بالتركيز على الامتثال بدرجة أكبر من تركيزها على النتائج والنتائج في سياسات الموارد البشرية. وبالإشارة إلى الفقرتين ٢٩ و ٣٠ من التقرير، سأل الوفد عما إذا كانت لدى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أي توصيات بشأن كيفية حل اللغز الموصوف فيهما بشأن تركيز العملاء والموظفين المفرط على الامتثال بدلاً من النتائج، وذلك على حساب الاحتياجات التشغيلية. وفي ملاحظة ذات صلة بالموضوع، طلب الوفد إيضاحات بشأن الكيفية التي ستُراعى بها أوجه القصور تلك، التي تحول دون إنجاز الولايات، وكذلك هدفي التوزيع الجغرافي على مختلف المستويات والتكافؤ بين الجنسين، في إعادة توجيه القوة العاملة وتجديدها.

الاستنتاجات والتوصيات

٥٨٤ - رحبت اللجنة بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب إدارة الموارد البشرية.

٥٨٥ - وأوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات من ٦٢ إلى ٦٨ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم المكتب.

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٥٨٦ - استأنفت اللجنة نظرها في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (E/AC.51/2017/9)، الذي كان قد أرجئ النظر فيه من الدورة السابعة والخمسين للجنة (انظر A/72/16).

المناقشة

٥٨٧ - ترد المناقشة التي تناولت فيها اللجنة ذلك التقرير في دورتها السابعة والخمسين في تقريرها A/72/16 (الفرع الثاني - باء-٦).

الاستنتاجات والتوصيات

٥٨٨ - توصي اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

الفصل الثالث

مسائل التنسيق

ألف – التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٨

٥٨٩ – نظرت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ٤ حزيران/يونيه، في التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٨ (E/2019/10).

٥٩٠ – وعرَضت التقريرَ أمينة مجلس الرؤساء التنفيذيين ومديرة أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين، ثم أجابت على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٥٩١ – رحبت الوفود بالتقرير الاستعراضي السنوي لعام ٢٠١٨، وأعربت عن تقديرها لوضوحه وتغطيته الواسعة للمسائل البرنامجية والإدارية التي تناولها مجلس الرؤساء التنفيذيين وأجهزته. وتم التأكيد على أهمية الاستمرار في ضمان أن يسترشد المجلس بالولايات الحكومية الدولية وأن يستجيب لأولويات الدول الأعضاء. ومع ذلك، أوضح أحد الوفود أن التقرير ينتقل بسرعة من موضوع إلى آخر، مما يوحي بأن المجلس لم يجد مكانه المناسب فيه. وذكّر وفدٌ آخر بأن دور مجلس الرؤساء التنفيذيين هو ضمان التنسيق على نطاق المنظومة من أجل زيادة فعالية وأداء منظومة الأمم المتحدة تمشياً مع ولاياتها.

٥٩٢ – وأُعرب عن التأييد لجهود المجلس الرامية إلى تعزيز وزيادة التنسيق والتعاون الداخليين وتعزيز تماسك أنشطة منظومة الأمم المتحدة في المجالين البرنامجي والإداري. وأقرّ بأنه لا بد لكيانات منظومة الأمم المتحدة أن تعمل معاً بشأن القضايا الشاملة وتعمل جاهدة من أجل تحسين الكفاءة. ولاحظ أحد الوفود أن الأهمية المتزايدة لخطة عام ٢٠٣٠ قد انعكست على النحو المناسب في التقرير. فعلى وجه الخصوص، تركزت إجراءات المجلس على تجنب الازدواجية وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد في إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في سياق دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ولا يزال مجلس الرؤساء التنفيذيين يُنظر إليه باعتباره محركاً لتعددية الأطراف، حيث يوفِّر الدعم الأساسي للدول الأعضاء ويحسِّن المهام الإدارية والتنظيمية لمنظومة الأمم المتحدة.

٥٩٣ – وشددت الوفود على أهمية جهود المجلس الرامية إلى مواصلة تعزيز الشفافية والمساءلة. وذكر أحد الوفود أنه يمكن عمل المزيد في هذا الصدد وشجع مجلس الرؤساء التنفيذيين على إجراء مزيد من المشاورات الموضوعية مع الدول الأعضاء. واعتُبر تحسينُ منصة إدارة البيانات التي تساعد على جمع البيانات المتعلقة بالموارد البشرية والشؤون المالية وبيانات الميزانية، وكذلك المبادرة الرامية إلى توفير بيانات أكثر شمولاً وتصنيفاً على نطاق المنظومة تتوافق مع أهداف التنمية المستدامة، من المساهمات الهامة لتعزيز الشفافية.

٥٩٤ – وذُكر إن التقرير أتى بالوضوح في ما يتعلق بالوظائف والأنشطة التي ظلت ضمن اختصاص المجلس عقب القرار الذي اتخذه الأمين العام في عام ٢٠١٧، في إطار جهوده لإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، لفصل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية عن المجلس وإعادة تشكيلها بوصفها مجموعة الأمم للتنمية المستدامة، في حين واصل مجلس الرؤساء التنفيذيين السعي لتحقيق الاتساق والتنسيق في مجال

السياسات العامة على نطاق المنظومة من خلال لجنته الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج ولجنته الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة. وأشار أحد الوفود إلى ذلك القرار وسأل عن كيفية الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بعمل مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. كما تم التُمس الوضوح بشأن دلالة الإصلاحات التي يجريها الأمين العام بالنسبة لمجلس الرؤساء التنفيذيين، ولا سيما في ما يتعلق بكيفية عمله في الوقت الراهن.

٥٩٥ - وأُعرب عن التقدير للمجلس على جهوده في عام ٢٠١٨ للنظر في الاتجاهات العالمية والتحديات الجديدة المتعلقة بالمشاكل العملية التي تواجهها البلدان، ولا سيما دور العلم والتكنولوجيا والابتكار وقضايا الأغذية ومستقبل العمل والآفاق المستقبلية للشباب في هذا السياق، ومشكلة المخدرات العالمية.

٥٩٦ - وفي ما يخص المواضيع المحددة التي تناولها مجلس الرؤساء التنفيذيين، أشادت بعض الوفود عموماً بدراسة الابتكار التكنولوجي وتأثير الثورة الصناعية الرابعة على التنمية المستدامة. وتم التأكيد على أن الفجوة الرقمية الحالية يجب ألا تتسع. وارتُؤي أنه من المهم بالنسبة لمجلس الرؤساء التنفيذيين التفكير في الاتجاهات التكنولوجية وتوجيهها نحو تحقيق مكاسب تنموية للدول الأعضاء في العديد من المجالات، بما فيها العمل والتعليم والغذاء ومشاركة الشباب. ولاحظ أحد الوفود أن هذا الجهد يتماشى بشكل وثيق مع رؤية قيادة البلاد لتحويل الاقتصاد الوطني، والانتقال من الاعتماد على الموارد الطبيعية إلى التركيز على المعرفة، وفي هذا الصدد، قال إنه يتطلع إلى دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية في مجال تسخير التكنولوجيا لضمان عدم تخلف البلدان عن ركب الاقتصاد الرقمي.

٥٩٧ - وأُبرز كل من النهج الاستراتيجي وخريطة الطريق لدعم البلدان النامية في مجال تعزيز القدرات على التصدي للفرص والمخاطر التي يطرحها الذكاء الاصطناعي والاستراتيجية المعتمدة على نطاق المنظومة بشأن مستقبل العمل، باعتبارهما من الإنجازات ذات الأهمية الخاصة. وطُلب الحصول على آخر المستجدات بشأن نتائج نظر اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج في عام ٢٠١٩ في كلتا المبادرتين، إلى جانب أي خطط محددة لإطلاع الدول الأعضاء على الوثائق الختامية. واعتُبر أن دراسة مستقبل العمل، على وجه الخصوص، تكتسي أهمية عالمية وهي مهمة لجميع الحكومات، واقتُرح نشر نتائج الأعمال المُنجزة في هذا الصدد على نطاق واسع.

٥٩٨ - وفي معرض إيضاح أحد الوفود بأن مشاركة منظومة الأمم المتحدة مع آلية تيسير التكنولوجيا، التي اعتُمدت في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية وأُدمجت في خطة عام ٢٠٣٠، أمرٌ بالغ الأهمية، سأل عن الكيفية التي يُسهم بها عمل المجلس في مجال الابتكار العلمي والتكنولوجي في تلك الآلية، وكذلك في مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً. وطُلبت إيضاحات بشأن الكيانات التي تشارك في شبكة الأمم المتحدة للابتكار وعن الكيفية التي يمكن بها لهذا الشبكة أن تساعد البلدان على الاستفادة من المبتكرات التكنولوجية. وعلاوة على ذلك، طُلب الحصول على مزيد من المعلومات عن التفاعل بين تأثير التكنولوجيا على سوق العمل والعائد الديمغرافي الموعود للشباب في أفريقيا.

٥٩٩ - وسلّمت الوفود بالعديد من المبادرات التي اتخذت من خلال اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى. ورحبت عدة وفود بعمل فرقة العمل التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعنية بالتصدي للتحرش الجنسي داخل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ورأت وجاهةً في تنسيق الجهود المبذولة على نطاق المنظومة في هذه المسألة. ورحبت بعض الوفود بالأولوية التي يعطيها مجلس الرؤساء التنفيذيين لمشكلة التحرش الجنسي والتزامه باتباع نهج عدم التسامح المطلق. وأكد أحد الوفود أن العمل المستمر على نطاق المنظومة أمرٌ ضروري. وبينما ذكر

أحد الوفود أن التحرش الجنسي غير مقبول وأن الأمين العام تدعمه الدول الأعضاء في تصميمه على القضاء عليه، فقد أعرب عن قلقه من أن بعض الكيانات تستخدم الأساس المنطقي لاستئصال التحرش الجنسي من أجل توسيع نطاق ولايتها أو زيادة عدد الموظفين الذين يُعنون بهذه المشكلة.

٦٠٠ - وأثنت بعض الوفود على ما قامت به فرقة العمل التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين من جهود محددة وما حققته من إنجازات، كوضع تعريف موحَّد للتحرش الجنسي ومبادئ مشتركة لسياسة عامة منسقة بشأن التحرش الجنسي وإنشاء قاعدة بيانات خاصة باستبعاد ذوي السوابق في مجال التحرش الجنسي على نطاق المنظومة. وشدد أحد الوفود على أهمية مراعاة التعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن مشروع مدونة قواعد السلوك لمنع التحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي، في المناسبات التي تنظِّمها منظومة الأمم المتحدة، وأعرب عن قلقه من تجاهل التعليقات المكتوبة المقدَّمة من حكومة ذلك الوفد. وطلبت بعض الوفود معلومات إضافية عن عمل فرقة العمل، واستفسرت عن الدروس الرئيسية المستخلصة من العمل المنجز في عام ٢٠١٨ وطلبت مزيداً من التفاصيل عن الجهود المبذولة لتعزيز القدرة على التحقيق وتحسين التحقيقات المتعلقة بالتحرش الجنسي.

٦٠١ - ولقيت الجهود المبذولة لتعزيز تعدُّد اللغات في جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ترحيباً واسع النطاق. واعتُبر أنه مجال عمل مهم للغاية لتلبية احتياجات الدول الأعضاء. وقد أظهرت خطوات محددة، مثل الصفحة الشبكية المخصصة لتعدد اللغات والمنصة التعاونية وشبكة الجهات المهتمة بهذا المجال، عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين في هذا الصدد، وقالت الوفود إنها تتطلع إلى رؤية نتائج تلك الجهود.

٦٠٢ - وفي ما يخص التعاون في مجال المشتريات، أُثير سؤال حول حجم المعاملات التي يضطلع بها البائعون في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وما إذا كانت هناك وسيلة لضمان ألا يكون هؤلاء البائعين مسجَّلين فقط ضمن قائمة البائعين المسجَّلين في بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات، بل أن يكونوا أيضاً قادرين على المنافسة بفعالية ونيل حصة من السوق. وأكد وفد آخر من جديد أهمية زيادة مشاركة البائعين من البلدان النامية. وسُئل عما إذا كانت هناك خطط لمتابعة الأنشطة المتعلقة بالمشتريات التي ليست منصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٦٠٣ - وأكد أحد الوفود أهمية توافق الآراء الحكومي الدولي في توجيه عمل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك عمل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في موضوع واجب رعاية موظفي الأمم المتحدة. وقد نوقش هذا الموضوع في سياق حماية العاملين في المجال الإنساني، وتقديمُه على أنه موضوع أقرته الأمم المتحدة أمرٌ غير دقيق. لذلك لا يمكن لحكومة ذلك الوفد أن تؤيد إدراجه كمبادرة تحظى بدعم حكومي دولي واسع. وأعرب الوفد نفسه عن شكوكه في ما إذا كان بيان الاعتراف المتبادل بالسياسات والإجراءات التنفيذية، الذي عمل به استجابة لقرار الجمعية العامة ٧١/٢٤٣، يستند في الواقع إلى قرار من الدول الأعضاء.

٦٠٤ - وفي سياق أنشطة المشروع المتعلق بإطار الأمم المتحدة للتشغيل البيني الدلالي المتعلقة بمشروع الوثائق المعيارية ووثائق الهيئات التداولية، سأل أحد الوفود عن الجهد المشترك لاستحداث محدِّدات رقمية مشتركة لأهداف التنمية المستدامة.

الاستنتاجات والتوصيات

٦٠٥ - أوصت اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتقرير الاستعراضي السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٨.

٦٠٦ - وأعربت اللجنة عن دعمها للعمل الجاري الذي يضطلع به مجلس الرؤساء التنفيذيين، في إطار الولايات القائمة، في مواءمة وتبسيط ممارسات تسيير الأعمال الرامية إلى زيادة الاتساق والتنسيق والفعالية والكفاءة والمساءلة والمصداقية في منظومة الأمم المتحدة. كما أوصت اللجنة بأن تشجِّع الجمعية العامة الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، على تذكير الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة بضرورة مواصلة مواءمة التدابير التي اتخذتها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى مع الإطار التشريعي الحالي للأمم المتحدة.

٦٠٧ - وأكدت اللجنة أهمية أن تعمل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تعزيز المساءلة، كل في نطاق ولاياته وهياكله الإدارية، وأوصت الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يشجعهم على مواصلة تنسيق أعمالهم إلى أقصى حد ممكن من أجل ضمان تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٦٠٨ - وأكدت اللجنة أن الإدارة القائمة على النتائج ينبغي أن تركز على النتائج المحقَّقة، لا على النواتج، وأوصت الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يشجِّع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات الأمم المتحدة على تقديم تقارير منتظمة عن النتائج المحددة التي تحققت، لا سيما في ما يتعلق بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٦٠٩ - ولاحظت اللجنة مع التقدير الجهود التي يبذلها مجلس الرؤساء التنفيذيين للتصدي للتحرش الجنسي، بما في ذلك من خلال إنشاء فرقة عمل، وأوصت الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، مواصلة حث جميع المنظمات المشاركة على اتخاذ المزيد من الخطوات لتنفيذ سياسة عدم التسامح مطلقاً مع هذه المشكلة.

٦١٠ - ورحبت اللجنة بمساهمات مجلس الرؤساء التنفيذيين في عام ٢٠١٨ في تعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مسائل السياسات العامة والمسائل التنفيذية والإدارية، مما ساعد على تحقيق جملة أمور منها تعميق الفهم على نطاق المنظومة لآثار الابتكار التكنولوجي، بما في ذلك بالنسبة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتشجيع الاعتراف المتبادل بممارسات الأعمال والمواءمة بينها، والترويج لتعزيز التعاون في مجال المشتريات، ومكافحة التحرش الجنسي.

٦١١ - وأعربت اللجنة أيضاً عن دعمها لعمل مجلس الرؤساء التنفيذيين الرامي إلى ضمان اتباع نهج متسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة لدعم الدول الأعضاء في سبيل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٦١٢ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يشجِّع دعم منظومة الأمم المتحدة لآلية تيسير التكنولوجيا من خلال العمل الدؤوب مع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وذلك بهدف مواصلة تعزيز إنشاء برامج بشأن تيسير التكنولوجيا من أجل ترويج كيانات منظومة الأمم المتحدة لأهداف التنمية المستدامة.

باء – الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

مقدمة

٦١٣ – في الجلسة ٢١ المعقودة في ١٧ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (الشراكة الجديدة) (E/AC.51/2019/10).

٦١٤ – وعرضت وكيلة الأمين العام والمستشارة الخاصة للأمين العام لشؤون أفريقيا التقرير وردّت على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٦١٥ – أعربت الوفود عن تقديرها للمستشارة الخاصة لشؤون أفريقيا على عرض التقرير وجودته وطبيعته الشاملة. كما أعربت الوفود عن تقديرها للجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي ومبادراته، مثل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وخطة عام ٢٠٦٣: أفريقيا التي نصبو إليها، وأكدت من جديد التزامها بالنمو الشامل للجميع والتنمية المستدامة في أفريقيا.

٦١٦ – وشجع أحد الوفود منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تزويد الاتحاد الأفريقي بأي مساعدة لازمة في عملية تحويل وكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا إلى وكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية، وفقاً للقرار الذي اتخذه الاتحاد الأفريقي في مؤتمر القمة الحادي والثلاثين، الذي عُقد في نواكشوط في الفترة من ٢٥ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠١٨. وفي الوقت نفسه، أكد الوفد أن الدعم العملي المقدَّم في الوقت المناسب من البلدان الأفريقية في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ سيسهم لا محالة في تحويلها إلى محرك للنمو الاجتماعي والاقتصادي على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أهمية إيلاء الاهتمام لتنمية الإنتاج الصناعي والبنى التحتية للنقل في أفريقيا، وكذلك لتعزيز إمكاناتها التجارية وتحسين نُظمها للصحة والأغذية الزراعية.

٦١٧ – وأُعرب عن التقدير لما تُبديه الأمم المتحدة من التزامات وما تقدِّمه من دعم لتنمية أفريقيا، وكذلك للإنجازات التي تحققت في المجالات التالية: تطوير البنى التحتية؛ وتنمية رأس المال البشري؛ والحوكمة والسلام والأمن؛ والزراعة وتجهيز المنتجات الزراعية؛ والصناعة والتجارة والوصول إلى الأسواق؛ والبيئة والسكان والتحضر؛ والعلوم والتكنولوجيا؛ وبرامج الدعوة والتوعية. وعلى وجه الخصوص، أُعرب عن الترحيب لدعم تنفيذ العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا (٢٠١٦-٢٠٢٥)، وكذلك التدابير المشتركة لتنفيذ الاتفاق المؤسِّس لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية.

٦١٨ – وسلّط أحد الوفود الضوء على الدعم الثنائي والمتعدد الأطراف المستمر الذي تقدمه الأمم المتحدة للدول الأعضاء الأفريقية، لا سيما في ما يتعلق بالمساعدة الغذائية والتدريب وبناء القدرات والصحة والزراعة والتصنيع والتنمية المستدامة. وأشار الوفد نفسه إلى أن مؤتمر القمة الأول بين أفريقيا والاتحاد الروسي من المقرر عقده في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩.

٦١٩ – وفي معرض ترحيب أحد الوفود بالتقرير وإعرابه عن أمله في أن يظل يتضمن معلومات عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والاتحاد الأفريقي، أعرب عن رأيه بأن التقارير المقبلة ينبغي أن تتضمن المزيد من المعلومات عن الأنشطة والمشاريع الموضوعية بدلاً من وصف الأنشطة الثانوية التي لا ينبغي إدراجها فيه.

٦٢٠ - وطُلب توضـــيح في ما يتعلق بالمعلومات الواردة في الفقرة ٦٦ من تقرير الأمين العام ومفادها أن إدارة التواصل العالمي واصلت زيادة الوعي العالمي بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ودعمها لها من خلال حملة توعية بشـأن قضـايا التنمية الأفريقية، في حين وصـفت الخطة البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ (A/74/6 (Sect. 11))، في الفقرة ١١-٩، كيف سـتضـع إدارة التواصـل العالمي اسـتراتيجيات اتصـال عالمية بشـأن القضـايا ذات الأولوية التي تمس أفريقيا، وهو ما يبدو أنه يعني أنه لا توجد في الوقت الحاضـر أي حملة من هذا القبيل. وعلاوة على ذلك، طُلب إيضـاح بشـأن الإشـارة الواردة في الفقرة ١٠٣ من التقرير بشـأن عدم وجود إطار فعال للرصـد والتقييم باعتباره تحدياً أمام تنفيذ خطط عمل آلية التنســيق الإقليمي لأفريقيا، بما في ذلك التدابير المعتزم تنفيذها لمعالجة هذه المســألة. وطُلبت أيضـاً معلومات عن آلية التنسـيق الإقليمي وكذلك التفاعل بين إصـلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وآلية التنسيق الإقليمي الجديدة، على النحو المبين في الفقرة ١١-٧.

٦٢١ - واستفسر أحد الوفود عما إذا كانت قد أُدخلت أي تغييرات على ولاية المكتب وأهدافه وكيفية تفاعله مع منظومة الأمم المتحدة لدى إعداد التقرير في ضـــوء النهج الشـــامل للمنظومة المعتمد لدعم الشراكة الجديدة.

الفصل الرابع

جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة

٦٢٢ - وفقا للفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٤١، والفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٥٠، تقدم اللجنة إلى كل من المجلس والجمعية جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين، مشفوعا بالوثائق المطلوبة، ليقوما باستعراضه.

٦٢٣ - وكان المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد طلب إلى الأمين العام في مقرره ١٩٨٣/١٦٣ أن يعرض على الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، قبل أن تتخذ قراراتها، أي طلب للوثائق يتجاوز قدرة الأمانة العامة على إعداد هذه الوثائق وتجهيزها في الوقت المحدد وفي حدود مواردها المعتمدة، وأن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية إلى المجالات التي يحتمل أن تحدث فيها ازدواجية في إعداد الوثائق و/أو قد توجد فيها فرص لدمج أو توحيد الوثائق التي تعالج مواضيع مترابطة أو متشابهة، وذلك بهدف ترشيد إعداد الوثائق.

٦٢٤ - ويرد أدناه مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة. وقد أُعدّ المشروع على أساس الولايات التشريعية القائمة، وسيُستكمل في نهاية الدورة الحالية في ضوء التوصيات التي تعتمدها اللجنة.

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٣ - المسائل البرنامجية:

(أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١ (عملا بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٦٦)؛

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج (الجزء الثاني؛ في شكل ملزمة) (عملا بقرارات الجمعية العامة ٥٨/٢٦٩ و ٥٩/٢٧٥ و ٦٢/٢٢٤ و ٧٢/٢٦٦ ألف)

(ب) التقييم:

الوثائق

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين بشأن تقييم إدارة الشؤون السياسية (قرار الجمعية العامة ٧٢/٩)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين بشأن تقييم اللجنة الاقتصادية لأوروبا (قرار الجمعية العامة ٧٢/٩)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين بشأن تقييم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين بشأن تقييم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين بشأن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين بشأن تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السابعة والخمسين بشأن التقييم المواضيعي للجان الإقليمية (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)

٤ - مسائل التنسيق:

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

الوثائق

التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٩ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠))

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩)

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.

٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والستين.

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الستين.

المرفق

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين

E/AC.51/2019/1/Rev.1	جدول الأعمال المؤقت المشروح
E/AC.51/2019/L.1/Rev.1	حالة الوثائق
E/AC.51/2019/L.2	مذكرة من الأمانة العامة عن تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة
A/74/6 (Plan outline)	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠: موجز الخطة (الجزء الأول)
	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي (قرار الجمعية العامة ٢٦٦/٧٢ ألف) (الجزء الثاني):
A/74/6 (Sect. 2)	البرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات
A/74/6 (Sect. 3)	البرنامج ٢، الشؤون السياسية
A/74/6 (Sect. 4)	البرنامج ٣، نزع السلاح
A/74/6 (Sect. 5)	البرنامج ٤، عمليات حفظ السلام
A/74/6 (Sect. 6)	البرنامج ٥، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
A/74/6 (Sect. 8) و A/74/6 (Sect. 8)/Corr.1	البرنامج ٦، الشؤون القانونية
A/74/6 (Sect. 9)	البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
A/74/6 (Sect. 10)	البرنامج ٨، أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية
A/74/6 (Sect. 11)	البرنامج ٩، دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
A/74/6 (Sect. 12)	البرنامج ١٠، التجارة والتنمية
A/74/6 (Sect. 13)	البرنامج ١٠، البرنامج الفرعي ٦، مركز التجارة الدولية
A/74/6 (Sect. 14)	البرنامج ١١، البيئة
A/74/6 (Sect. 15)	البرنامج ١٢، المستوطنات البشرية
A/74/6 (Sect. 16)	البرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية
A/74/6 (Sect. 17)	البرنامج ١٤، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
A/74/6 (Sect. 18)	البرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

A/74/6 (Sect. 19)	البرنامج ١٦، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
A/74/6 (Sect. 20)	البرنامج ١٧، التنمية الاقتصادية في أوروبا
A/74/6 (Sect. 21)	البرنامج ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
A/74/6 (Sect. 22)	البرنامج ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا
A/74/6 (Sect. 24)	البرنامج ٢٠، حقوق الإنسان
A/74/6 (Sect. 25)	البرنامج ٢١، توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين
A/74/6 (Sect. 26)	البرنامج ٢٢، اللاجئون الفلسطينيون
A/74/6 (Sect. 27)	البرنامج ٢٣، المساعدة الإنسانية
A/74/6 (Sect. 28)	البرنامج ٢٤، التواصل العالمي
A/74/6 (Sect. 29)	البرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم
A/74/6 (Sect. 29A)	البرنامج ٢٥، إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال
A/74/6 (Sect. 29B)	البرنامج ٢٥، إدارة الدعم العملياتي
A/74/6 (Sect. 29C)	البرنامج ٢٥، مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
A/74/6 (Sect. 29E)	البرنامج ٢٥، الإدارة، جنيف
A/74/6 (Sect. 29F)	البرنامج ٢٥، الإدارة، فيينا
A/74/6 (Sect. 29G)	البرنامج ٢٥، الإدارة، نيروبي
A/74/6 (Sect. 30)	البرنامج ٢٦، الرقابة الداخلية
A/74/6 (Sect. 31)	البرنامج ٢٧، الأنشطة المشتركة التمويل
A/74/6 (Sect. 34)	البرنامج ٢٨، السلامة والأمن
A/71/6/Rev.1	الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
A/73/400، الباب الثاني - جيم	الخطة البرنامجية المنقحة لفترة السنتين للبرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
E/AC.51/2019/CRP.1/Rev.2	مذكرة من الأمانة العامة بشأن الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، استعراض الخطة البرنامجية المقترحة، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية
A/74/67 و A/74/67/Corr.1	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات
E/AC.51/2019/6	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكاتب الممثلات الخاصات للأمين العام المعنيات بالأطفال والنزاع المسلح، والعنف الجنسي في حالات النزاع، والعنف ضد الأطفال (قرار الجمعية العامة ٧٢/٩)

E/AC.51/2019/2	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شـــؤون الإعلام (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2019/5	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة شـــؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2019/4	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2019/3	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب إدارة الموارد البشرية (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2019/8	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضـــية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2019/9	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب الشؤون القانونية (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2017/6 و E/AC.51/2019/7/Corr.1	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (قرار الجمعية العامة ٩/٧٢)
E/AC.51/2017/9	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضـــية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
E/2019/10	التقرير الاســتعراضــي الســنوي المقدم من مجلس الرؤســاء التنفيذيين في منظومـة الأمم المتحـدة المعني بالتنســـيق لعـام ٢٠١٨ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠))
E/AC.51/2019/10	تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٦٠)
E/AC.51/2019/L.3	مذكرة من الأمانة العامة: مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤ (د-٥٧))
E/AC.51/2019/L.4 و Add.1–41	مشروع تقرير اللجنة

190719 190719 19-11590 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق